الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

الملف الصحفي

العدد ( )

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

28/3/1430هـ الموافق 25/3/2009م

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	79
أخبار ذات علاقة (من الصحف المحلية)	83
أخبار ذات علاقة (من الصحف الخليجية)	144

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

حقوق الإنسان توجه بحماية الطفلة

والد مي ينفي إنكار أبوته ويعلن استعداده للصلح

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 1430/03/24هـ) 21/ مارس/2009 العدد : 2834
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090321/Con20090321265433.htm

عبد الرحمن القرني ـ عسير

أبدى زوج أم الطفلة مي في اتصال هاتفي أجرته معه «عكاظ» استعداده للصلح والتفاوض مع زوجته والمحامي، ونفى بشدة إنكاره أبوة مي. معللا تواجده في الرياض بمراجعة عمله والعلاج، وقال: إن لديه أوراقا لأطفاله وإشعارا للتبليغ بالولادة، واصفا ماتردد على لسان زوجته بأنه مبالغ فيه. وأشار إلى أن الطفلة التي أسمتها زوجته «مي» أطلق عليها اسم والدته. وأضاف، أنه يحترم أبناءه ووالدتهم ويحافظ على مشاعرهم ، مؤكدا أنه سيراجع الأحوال المدنية لإضافتهم في دفتر العائلة. وكان مصدر مسؤول في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أكد أن الجمعية تتابع قضية «أم مي» وستتولى مساعدتها مع الجهات المختصة بما يكفل حقوقها فى إثبات نسب ابنتها بما يضمن لهذه الطفلة العيش بكرامة مع أمها وأطفالها الآخرين. وقال: إن الجمعية ستبدأ إجراءاتها بتوجيه الإدارة العامة للحماية الاجتماعية في منطقة عسير بالعمل على حماية الأطفال دون الثانية عشرة من العمر وحماية المرأة أياً كان عمرها ومنع الإساءة لها من الأهل أو الزوج ببرامج الأمان الأسري. إلى ذلك يعتزم أهل الخير اليوم التدخل لعقد جلسة صلح بين الزوجين وذلك لتقريب وجهات النظر بينهما وحسم القضية نهائيا وتصديقها شرعا. وكانت «أم مي» أبدت موافقتها على الصلح وتنازلها رسميا عن الدعوى المقامة في المحكمة الشرعية في خميس مشيط بتهمة القذف وأية حقوق معنوية على زوجها لقاء موافقته على طلاقها وإثبات الأبوة للطفلة «مي» واستخراج الأوراق الثبوتية لهوية الأطفال من الأحوال المدنية .

رصدتها حقوق الإنسان من خلال زيارة 36 سجنا

التكدس وسوء التغذية والعلاج وتأخر القضايا أبرز الملاحظات في السجون

المصدر: جريدة عكاظ (الجمعة 1430/03/23هـ) 20/ مارس/2009 العدد : 2833
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090320/Con20090320265256.htm

نواف عافت ـ الرياض

أوضح لـ«عكاظ» رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أن الجمعية زارت حتى الآن أكثر من 36 سجنا ورصدت بعض السلبيات منها: تكدس السجناء في العنابر وبصفة خاصة في المناطق، وتأخر الفصل في القضايا في المحاكم، وضعف العناية الصحية، وسوء التغذية واختلافها من سجن لآخر. وطالب القحطاني بأن تكون وسيلة اتصال السجين بأهله آمنة ومتاحة في أغلب الأوقات، عطفا على منع الجوال في السجون. وأقرت الجمعية العمومية لجمعية حقوق الإنسان في ختام اجتماعها أمس، الحساب الختامي المالي والإداري للجمعية، ووافقت على لائحة الموظفين، وتشكيل لجنة لدراسة الطلبات المقدمة للأعضاء الجدد وتحويلها للمكتب التنفيذي للموافقة عليها. وأشار القحطاني إلى أن الجمعية تستعد لإطلاق حملة حماية الأطفال من العنف بالتعاون مع برنامج الأمان الأسري. وقال: هناك بعض الجهات الحكومية بطيئة في التجاوب مع الجمعية والرد على خطاباتها، متمنيا على هذه الإدارات أن تدرس الشكاوى التي تردها من الجمعية بعمق وعدم الاكتفاء فقط بالنفي حتى لا تتفاقم المشكلة. وشدد على ضرورة الإسراع في إصدار نظامي الحد من الإيذاء، وحماية الطفولة لأنهما يحققان مصلحة مجتمعية كبيرة، ونصوصهما كفيلة بحل القضايا متى كانت الجهة المنفذة فعالة. وأضاف: لائحة خدم المنازل ومن في حكمهم التي يناقشها مجلس الشورى حاليا، لابد أن تخضع لدراسة معمقة لأنهم لايخضعون لنظام العمل وهناك صعوبات في التأكد من تطبيق بنود اللائحة عليهم لأنهم داخل البيوت ولا بد أن نحافظ على حقوق رب العمل والعامل معا.

الرياض

في تقريرها السنوي الخامس.. جمعية حقوق الإنسان تتلقى 16891 قضية حتى الآن

عام 29 شهد 4522 قضية ما بين إدارية وسجناء وعمالية وعنف أسري وأحوال شخصية ومدنية وقضائية

المصدر: جريدة الرياض الجمعه 23 ربيع الأول 1430هـ - 20 مارس2009م - العدد 14879
http://www.alriyadh.com/2009/03/20/article417198.html

الرياض - سعيد المبارك:

بلغ مجموع القضايا الواردة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لعام 1429ه حسب التقرير السنوي الخامس الختامي للجمعية لعام 1429ه 4522 قضية موزعة، حيث شكلت القضايا الإدارية كأعلى نسبة من بين القضايا الأخيرة التي وردت للجمعية والتي بلغت 1530 قضية وذلك في عام 1429ه، وهذه الإحصائيات تشكل جزءا من القضايا الواردة للجمعية منذ تأسيسها 1425ه حيث بلغت القضايا الواردة للجمعية من 1425ه حتى 1429ه 16891 قضية تشكل قضايا إدارية وعمالية وسجناء وعنف أسري وأحوال شخصية وأحوال مدنية وقضائية وقضايا أخرى.

فيما بين التقرير السنوي الخامس الذي اعتمدته الجمعية لعام 1429ه اجمالي القضايا الأخرى الواردة للجمعية حيث بلغت القضايا الإدارية 1530 قضية، وقضايا السجناء 794 قضية والقضايا العمالية 543 قضية، وقضايا العنف الأسري 306 قضايا، وقضايا الأحوال الشخصية 294 قضية، والقضايا القضائية 242 قضية والقضايا الأخرى 448 قضية.

كما رصد التقرير عددا من المخاطبات الصادرة والواردة للمقر الرئيسي للجمعية في الرياض لعام 1429ه حيث بلغت تلك المخاطبات 561، فميا بلغت المخاطبات الصادرة والواردة لفرع الجمعية في جدة 240، بينما بلغت الخطابات الواردة والصادرة لفرع الجمعية في المنطقة الشرقية 25، فيما بلغت الخطابات الواردة والصادرة لفرع الجمعية في جازان 143، وفي الجوف 29 خطاباً، فيما بلغت المخاطبات الصادرة والواردة لمكتب الجمعية في مكة المكرمة خلال عام 1429ه- 154.

كما رصد التقرير عددا من مذكرات التفاهم التي وقعتها الجمعية حيث وقعت مذكرة تفاهم برنامج الأمان الأسري ومذكرة تفاهم مع برنامج عبداللطيف جميل لخدمة المجتمع ومذكرة تفاهم مع اللجنة الوطنية للمحامين بمجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية.

كما ضم التقرير عددا من إصدارات الجمعية مثل إصدار اتفاقية حقوق الإنسان، وإصدار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإصدار اعرف حقوقك (1): حقوق المتهم، وإصدار اعرف حقوقك، (2): حقوق السجناء والسجينات وواجباتهم، وإصدار اعرف حقوقك، (3): حقوق المعوق، وإصدار حملة أنا بشر (ضد التشهير بأعراض النساء). كما ضم التقرير عدداً من البيانات الصادرة من الجمعية.

من جانبه أكد ل«الرياض» رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن الجمعية عقدت أمس الخميس اجتماع الجمعية العمومية للجمعية ومن ضمن جداول أعمالها المقرة اعتماد الحساب الختامي للجمعية لعام 2008م، واعتماد التقرير السنوي الخامس لسنة 1429ه.، واعتماد تعيين مراقب حسابات وتحديد مكافآته، واعتماد لائحة للأعضاء الجدد، واعتماد لائحة للموظفين.

الرياض

في ندوة جمعت "الحقوق" و"الاتصالات" و"موبايلي"

جدل حول مخاطر أبراج الجوال داخل المناطق السكنية

المصدر: جريدة الرياض الجمعه 23 ربيع الأول 1430هـ - 20 مارس2009م - العدد 14879
http://www.alriyadh.com/2009/03/20/article417246.html

جدة - علي عبدالخالق:

كشف عضو جمعية حقوق الإنسان في جدة المهندس طلال قستي عن مخالفات نظامية في تشييد أبراج الجوال في المناطق السكنية، وذلك خلال ندوة حول أبراج الجوال وأثرها على الإنسان عقدت أول من أمس في مقر الجمعية.

وأشار قستي خلال ورقة عمل قدمها إلى أن هناك مخالفات نظامية وقعت فيها شركات الاتصالات من خلال بناء أبراج داخل الأحياء السكنية، وذلك على خلفية توجيه من وزير الشؤون البلدية والقروية صاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالعزيز صدر عام 2004 إلى جميع الأمانات والبلديات بعدم السماح بتركيب أبراج ومحطات التقوية أو الهوائيات أو أي أجهزة أخرى للاتصالات اللاسلكية بالمواقع المخصصة للاستخدام السكني تحت اشتراطات الموقع.

من جهته قال المهندس طارق العمري مدير قسم التقنيات في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات إنه ليس هناك دليل علمي على أن الموجات اللاسلكية تسبب أمراضاً كالسرطان وغيرها. وحضر الندوة مهندسون من شركتي الاتصالات وموبايلي.

الرياض

خلال ندوة جمعت بين هيئة الاتصالات والشركات المتنافسة

حقوق الإنسان تكشف عن خلل نظامي في تشييد أبراج الجوال داخل المناطق السكنية ..بجدة

المصدر: جريدة الرياض الجمعه 23 ربيع الأول 1430هـ - 20 مارس2009م - العدد 14879
http://www.alriyadh.com/2009/03/20/article417238.html

المهندس طلال قستي خلال الندوة

جدة - علي عبدالخالق:

كشف عضو جمعية حقوق الإنسان في جدة المهندس طلال قستي عن مخالفات نظامية في تشييد أبراج الجوال في المناطق السكنية، وذلك خلال ندوة حول أبراج الجوال وأثرها على الإنسان عقدت أول من أمس في مقر الجمعية، وذلك بحضور مدير فرع الجمعية الدكتور حسين الشريف ونائب المحافظ للشؤون الفنية لهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات المهندس عبدالله الضراب وعضو المجلس البلدي الدكتور حسين البار، وعدد من المختصين في مجال تقنية الاتصالات إلى جانب مهندسين تابعين لشركتي الاتصالات السعودية وموبايلي. وأشار قستي خلال ورقة عمل قدمها إلى أن هناك مخالفات نظامية وقعت فيها شركات الاتصالات من خلال بناء أبراج داخل الأحياء السكنية، وذلك على خلفية توجيه من صاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالعزيز وزير الشؤون البلدية والقروية صدر عام 2004 إلى جميع الأمانات والبلديات بعدم السماح بتركيب أبراج ومحطات التقوية أو الهوائيات أو أي أجهزة أخرى للاتصالات اللاسلكية بالمواقع المخصصة للاستخدام السكني تحت اشتراطات الموقع، مضيفاً أن منظمات دولية ومنها منظمة الصحة العالمية لم يثبت لديها علمياً ما يؤكد وجود أخطار ضارة وصحية سواء قصيرة الأمد أو في المستقبل بسبب قرب أبراج الهواتف النقالة، مؤكداً في الوقت نفسه أن منظمة الصحة العالمية كان لها موقف وقائي من خلال توصية الحكومات بتبني معايير الأمان الدولية لحماية مواطنيها. من جهته أوضح المهندس طارق العمري مدير قسم التقنيات في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات خلال ورقة العمل أنه ليس هناك دليل علمي على أن الموجات اللاسلكية تسبب أمراضاً كالسرطان وغيره أو أن لها أضرارا صحية على الأمد البعيد، كون أن الأشعة المستخدمة في الاتصالات تكون من ضمن الأشعة غير المؤينة وتكون في أقل من 300 ميجا هرتز،مشيراً إلى أن المملكة ملتزمة بالضوابط الصادرة من الهيئة الدولية للحماية من الإشعاع غير المؤين، نافياً في الوقت نفسه ما يتردد من أن هيئة الاتصالات لم تقم بإجراءات وقائية حيث أشار إلى أن الهيئة عمدت إلى إجراءات منها إعداد دراسة عن تأثيرات أبراج الهاتف المتنقل على الصحة العامة، وإصدارات منها

مواصفات خاصة في السلامة وضوابط خاصة بمحطات اللاسلكية ،إلى جانب العمل على قياسات ميدانية على مستوى المملكة . مداخلة الحضور أكدت تخوفهم من وجود تلك الأبراج في الأماكن السكنية والتي كان أبرزها مداخلة المهندس ديفيد من الجنسية الأمريكية يشير إلى أن أبراج الجوال في إحدى الولايات الأمريكية يمنع تشييدها في الأماكن السكنية وتقتصر في بنايات البنوك والمباني التجارية العالية فقط إلى جانب مداخلة مدير الشؤون القانونية في بلدية جدة الذي أكد أن عددا من الأبراج شيد قبل خطاب سمو وزير الشؤون البلدية والقروية وخصوصاً أبراج الاتصالات السعودية، مؤكداً أن البلديات أزالت بعض الأبراج الواقعة في الأماكن السكنية، وملمحاً في الوقت نفسه إلى أن هناك تجاوزات ومخالفات صدرت من بعض تلك الشركات من ناحية تشييد تلك الأبراج في الأماكن غير المسموح بها نظاماً. وجاءت مداخلتا عضو المجلس البلدي الدكتور حسين البار والمهندس عبدالله الضراب كنوع من الاطمئنان والتأكيدات على عدم وجود أضرار صحية إلى الآن، إذ استند البار على أن أمريكا لديها تقنية الجوال منذ أكثر من 30 عاماً ولم يتم ظهور أي أعراض صحية بسبب أبراج الجوالات، في حين أكد الضراب أن سكنه في السابق بالقرب من برج جوال واستمر سبع سنوات. وأشار الضراب إلى أن هناك دراسة لجمع أبراج الجوالات في أماكن مشتركة إذ هناك عدة اجتماعات عقدت لتطبيق تلك الدراسة والتي ستكون بداياتها في مكة المكرمة والمشاعر المقدسة، مضيفاً أن هناك مؤتمرا سيعقد في الرياض وتحديداً في 8 ابريل من الشهر القادم سيكون هناك مختصون وعلماء في مجالات الاتصالات يظهرون من خلال المؤتمر أثر تلك الأبراج من عدمه على الإنسان. وجاءت توصيات اللقاء بضرورة الالتزام بالضوابط، والتي منها عدم السماح ب تشييد تلك الأبراج في الأماكن السكنية، ودعم شركات الاتصالات المشاريع البحثية في ما يخص الأبراج كنوع من المسؤولية الاجتماعية، إلى جانب أخذ الحيطة من إبعاد تلك الأبراج عن المدارس والحدائق، وتوعية المواطن حول الضوابط التي تتبع من قبل شركات الاتصالات خلال تشييد أبراجها.

اتفاقية "السيداو" في القطيف

المصدر: جريدة اليوم السبت 1430-03-24هـ الموافق 2009-03-21مالعدد 13063 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13063&P=1&G=3

ناقشت 20 سيدة أساسيات حقوق الإنسان من ناحية التعريف بالاتفاقيات الدولية والانظمة المحلية وواقع حقوق الإنسان في المملكة. كما بحثن فى ورشة عمل تدريبية نظمها فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية فى مدينة القطيف بالتزامن مع يوم المرأة العالمي ، ابرز بنود اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة "السيداو" وتطبيقاتها العملية في المملكة.

الرياض

عضوة النادي تطالب بالإنصاف والرئيس يتجاهل مداخلتها عمدا

مصادرة الرأي الآخر بحضرة حقوق الإنسان بأدبي الطائف

المصدر: جريدة الرياض الجمعه 23 ربيع الأول 1430هـ - 20 مارس2009م - العدد 14879
http://www.alriyadh.com/2009/03/20/article417236.html

لقطة للحضور الرجالي بمحاضرة أدبي الطائف عدسة- سيف الخديدي

الطائف- متابعة- خالد الحسيني:

فاجأت عضوة النادي الأدبي بالطائف المقالة الأستاذة وفاء خنكار حضور محاضرة حقوق الإنسان خلال الأسبوع المنصرم والتي كانت بعنوان (حقوق الإنسان... الواقع والتطلعات) بمداخلة مقتضبة طالبت فيها محاضر المحاضرة الأستاذ حسين الشريف المشرف العام على فرع جمعية حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة التعليق على الظلم الذي تعرض له عدد من عضوات النادي الأدبي بالطائف واختتم بقرار إقالتهن عبر رئيس النادي الدكتور جريدي المنصوري الذي هاجمهن بمقال وصفته بالمسيء بعد أن شبههن الجريدي بالخمس العجاف في مقال نشر له على صفحات إحدى الصحف المحلية ، وأشارت خنكار إلى أنها وزميلاتها يعتبرن كالنخلات المثمرات ولسن كالخمس العجاف كما وصفهن الرئيس الذي يحابي رئيسة القسم النسائي في النادي والذي وصفها الرئيس في مقالته المذكورة «بالسنبلة» على حد قولها. الغريب في الأمر أن الرئيس مرر المداخلة بصمت دون أن يعلق عليها ودون أن يتيح الفرصة للمحاضر للتعليق كما أن المحاضر التزم الصمت هو الآخر ،عدد من الحضور إضافة إلى مجموعة من أعضاء النادي فضلوا عدم ذكر أسمائهم عدوا ذلك مصادرة للرأي الآخر بحضرة ممثل حقوق الإنسان، وتمنوا على الرئيس في تلك اللحظة أنه احتوى الموقف بشكل قد يساهم في تخفيف حدة الاحتقان التي يعاني منها النادي الأدبي بمحافظة الطائف مما جرأ سابقا بعض متصفحي المواقع الإلكترونية على التعدي علي جميع أعضاء النادي بشكل غير لائق ما أدى إلى تشويه الجهود الأدبية والثقافية الطامحة للنهوض بالوجه الثقافي لمدينة الورد، هذا وقد ناشد عدد من المهتمين بالشأن الثقافي في محافظة الطائف المسؤولين رأب الصدع الثقافي والالتفاف حول ما يحقق تغليب المصلحة العامة.

الرياض

مصادرة الرأي الآخر بحضور "الحقوق" في أدبي الطائف

وفاء خنكار: لسنا خمساً عجافاً بل نخلات مثمرات!

المصدر: جريدة الرياض الجمعه 23 ربيع الأول 1430هـ - 20 مارس2009م - العدد 14879
http://www.alriyadh.com/2009/03/20/article417245.html

الطائف - خالد الحسيني:

فاجأت عضو النادي الأدبي بالطائف المقالة الأستاذة وفاء خنكار حضور محاضرة حقوق الإنسان خلال الأسبوع المنصرم والتي كانت بعنوان (حقوق الإنسان.. الواقع والتطلعات) بمداخلة مقتضبة طالبت فيها المحاضر الأستاذ حسين الشريف المشرف العام على فرع جمعية حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة بالتعليق على «الظلم» الذي تعرضت له عضوات النادي الأدبي بالطائف.. واختتم بقرار إقالتهن عبر رئيس النادي الدكتور جريدي المنصوري الذي هاجمهن بمقال وصفته بالمسيء بعد أن شبههن الجريدي بالخمس العجاف.

وأشارت خنكار الى أنها وزميلاتها يعتبرن كالنخلات المثمرات ولسنا كالخمس العجاف كما وصفهن الرئيس الذي يحابي رئيسة القسم النسائي في النادي وقد منع رئيس النادي المداخلات رداً على ما طرحته خنكار.

تقرير لأحوال حقوق الإنسان خلال يومين .. الرئيس لـ "عكاظ":

شكاوى مفتوحة للبت أمام هيئة الأمر بالمعروف

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/03/25هـ) 22/ مارس/2009 العدد : 2835
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090322/Con20090322265831.htm

نواف عافت ـ الرياض

قال لـ «عكاظ» رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، إن الجمعية تلقت 18 شكوى ضد الرئاسة العامة لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مشيرا إلى أن الجمعية وجهت للهيئة 7 خطابات حول هذه الشكاوى تلقت ردودا حول أربعة فقط، وما زالت تنتظر الرد على بقية الشكاوى. وعلى صعيد ذي صلة، قال الدكتور القحطاني «إن تقرير أحوال حقوق الإنسان في المملكة سيصدر خلال يومين». وذكر تقرير صادر عن الجمعية أمس، أنها تلقت العام المنصرم أكثر من 4500 قضية منها؛ 1500 قضية إدارية، 700 قضية خاصة بالسجناء، 540 قضية عمالية، 300 قضية عنف أسري، 294 قضية أحوال شخصية، 365 قضية أحوال مدنية، 242 قضية قضائية و 448 قضية أخرى.

محاضرة للحجار في جامعة تبوك

المصدر: جريدة الرياض الأحد 25 ربيع الأول 1430هـ - 22 مارس2009م - العدد 14881
http://www.alriyadh.com/2009/03/22/article417623.html

تبوك - (و. أ. س):

تنظم جامعة تبوك يوم الاربعاء المقبل محاضرة عن (حقوق الانسان الواقع والمأمول) يلقيها معالي نائب رئيس مجلس الشورى الرئيس السابق للجمعية الوطنية لحقوق الانسان الدكتور بندر الحجار وذلك في القاعة الثقافية بفندق صحارى تبوك.. حيث وجهت الجامعة دعوة عامة للجميع لحضور هذه المحاضرة. كما سيلقي نائب رئيس مجلس الشورى بحضور مدير جامعة تبوك الدكتور عبدالعزيز سعود العنزي محاضرة حول (تجربة الشورى وحقوق الطالب وتجربته الشخصية) وذلك في كلية التربية والأداب.

حقوق الإنسان في محاضرة بتبوك

المصدر: جريدة اليوم الأحد 1430-03-25هـ الموافق 2009-03-22مالعدد 13064 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13064&P=1&G=2

تنظم جامعة تبوك يوم الأربعاء المقبل محاضرة عن «حقوق الإنسان الواقع والمأمول» يلقيها معالي نائب رئيس مجلس الشورى الرئيس السابق للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور بندر الحجار في القاعة الثقافية بفندق صحارى تبوك، حيث وجهت الجامعة دعوة عامة للجميع لحضور هذه المحاضرة.
كما سيلقي نائب رئيس مجلس الشورى بحضور مدير جامعة تبوك الدكتور عبد العزيز سعود العنزي محاضرة حول «تجربة الشورى وحقوق الطالب وتجربته الشخصية» في كلية التربية والآداب.

تابعت دعاوى من 25 جنسية على 60 جهة حكومية

حقوق الإنسان تتلقى 18 شكوى ضد الهيئة خلال عام

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/03/25هـ) 22/ مارس/2009 العدد : 2835
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090322/Con20090322265645.htm

نواف عافت ـ الرياض

كشف تقرير أصدرته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن الجمعية تلقت أكثر من 18 قضية ضد الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنها وجهت لها أكثر من سبعة خطابات، وتلقت ردودا على أربعة فقط. وذكر التقرير أن الجمعية تلقت خلال العام الماضي أكثر من 4500 قضية توزعت مابين قضايا إدارية 1500 قضية، وسجناء 700 قضية، وعمالية 540 قضية، وعنف أسري 300 قضية، وأحوال شخصية 294 قضية، وأحوال مدنية 365 قضية، وقضائية 242 قضية وأخرى 448 قضية. وجاءت الرياض في المرتبة الأولى بأكثر من 2000 قضية، جدة 1000 قضية، جازان 600 قضية، الشرقية 390 قضية، مكة المكرمة 277 قضية، الجوف 126 قضية، وبلغت عدد الجنسيات التي قدمت هذه الشكاوى أكثر من 25 جنسية. وجاءت السعودية في الأولى بأكثر من 2100 شكوى، ثم المصرية 150 شكوى، ثم اليمنية 120 شكوى، وتلتها شكاوى من وافدين من جنسيات مختلفة، مثل: الهندية والسودانية والفلسطينية والأردنية والصومالية والأثيوبية والكندية والأفغانية، وتوزعت الشكاوى على أكثر من 60 جهة من بينها وزارة التربية التعليم والعدل والبلديات والصحة والمالية والتجارة والزراعة والمياه والكهرباء والخدمة المدنية والسفارات والمستشفيات والشرط وإمارات المناطق والسجون والدفاع المدني والاستخبارات وديوان المظالم والضمان الصحي.

شرطة جدة تقترب من كشف هوية أم"الطفلة المجهولة"

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 22 مارس 2009
http://al-madina.com/node/118677

أنور السقاف – جدة

في تطورات ايجابية لقضية الطفلة التي تركتها والدتها فور ولادتها في احد المستشفيات الحكومية وهروبها أثناء فترة الزيارة بعد مرور 24 ساعة فقط ، اتجهت شرطة الشمالية لاستخراج (برنت) لصورة كرت العائلة الذي دخلت به الأم الهاربة للولادة في المستشفى ، بالإضافة إلى مخاطبة شركة الاتصالات لكشف المزيد من المعلومات حول أرقام الهاتف المدونة في سجلات الأم . صرح بذلك لـ " المدينة" مدير قسم شرطة الشمالية العقيد جفين بن منير المطيري. من جهتها طالبت الدكتورة سهيلة زين العابدين حماد عضو المجلس التنفيذي ورئيسة مكتب مركز المعلومات والتوثيق بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالكشف عن اسم وعائلة "الأم الهاربة" وإحضار الأب بالقوة الجبرية والتحقيق معهما في أثبات نسب "الطفلة المجهولة" ، وشددت على أهمية إثبات نسب الطفلة لأمها وعائلتها وانضمامها لإخوتها الستة بشكل قانوني في حال نكران الأب لنسب هذه الطفلة والتي وصفتها بـ "الضحية" . ورأت ان عدم العثور على الأم أو التوصل إليها أمر يمكن التغلب عليه بإحضار الأب أو أحد أقاربهما ، ولفتت إلى أن هناك حالات كثيرة لدى الشؤون الاجتماعية مماثلة لحالة الطفلة "المجهولة" والمسؤولين في الشؤون الاجتماعية على علم بوالدتها ولكنهم لايعيرون هذا الأمر من حيث إثبات نسب الطفلة لامها أي أهمية ، ملمحة إلى أن هذه الطفلة والتي اعتبروها مجهولة الأبوين يمكن في يوم من الأيام تتزوج من أخوها أو احد محارمها إذا بقي الأمر كما هو عليه ، وشددت في ذات الوقت على أهمية أن يصدر للطفلة شهادة ميلاد قانونية ويكتب فيها اسم الأم بالكامل، وان يتم إفهام الأم بخطورة الفعلة التي قامت بها مهما كانت المسببات .

"حقوق الإنسان" تنتقد أداء جهات حكومية وتطالب بإصلاح وصلاحيات

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين 1430/03/26هـ) 23/ مارس/2009 العدد : 2836
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090323/Con20090323266071.htm

نواف عافت ـ الرياض

انتقدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تقريرها السنوي الذي اشتمل على حوالى مائة صفحة، تباين الخدمات الصحية في المناطق بشكل غير متوازن في مناطق المملكة، ومعاناة المرضى في التنقل مع ذويهم، ونقص الأدوية في صيدليات المستشفيات، وعدم فتح مراكز أبحاث متخصصة في المناطق، وضعف الكادر التمريضي، وضعف إمكانيات المراكز الصحية، وطول مدة المواعيد، وضعف أقسام الطوارئ، وعدم توافر أسرة كافية للمرضى النفسيين على الرغم من الميزانيات الكبيرة التي تصرف لوزارة الصحة. وأضاف التقرير أن على وزارة التربية والتعليم تحسين مستويات معلميها، والتركيز على مستوى صيانة المدارس، والحد من قبول الأطفال غير السعوديين في المدارس، وإنهاء تكدس الطلاب في الفصول، واستمرار وقوع حوادث للمعلمات في الطرق، وعدم توافر معلمين لبعض المواد، وعدم مراعاة الجوانب الإنسانية في التنقل. وانتقد التقرير مجلس الشورى لعدم حدوث تقدم إيجابي، وافتقاره للصلاحيات، مطالبا بتعزيز دوره الرقابي على أجهزة ومؤسسات السلطة التنفيذية، وإعادة النظر في تشكيلة المجلس، والأخذ بأسلوب الانتخاب بدلا من التعيين، وتوسيع صلاحياته لتشمل المراقبة، خاصة مراقبة الميزانية ومساءلة الوزراء. وانتقد التقرير الجهاز القضائي مطالبا بإعطاء المرأة حقها في التقاضي، منتقدا التمييز بين الخصوم، وعدم التقاضي العلني واللجوء لسرية الجلسات في بعض القضايا المعروضة، والتمييز بين الشهود في قبول الشهادة، وطول مدة النظر في القضايا، وعدم التزام القضاة بمواعيد الجلسات، وعدم قيام القضاة بتعريف المتهم بحقوقه، وعدم الأخذ بوسائل الإثبات الحديثة، وندرة برامج تأهيل القضاة، والمبالغة في الأحكام التعزيرية. وانتقد التقرير هيئة التحقيق والادعاء العام لجهة قلة عدد الموظفين، وضعف الحوافز المقدمة. وطالب التقرير باستقلال الهيئة وربطها برئيس مجلس الوزراء. وشدد التقرير على تعديل نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن نظامها الحالي يعطيها صلاحيات واسعة، وتحديد صلاحيات منسوبي الهيئة بشكل دقيق، ومنعهم من المطاردة وتفتيش الممتلكات الخاصة دون مبرر، والقبض على النساء دون محرم، والإجبار على توقيع المحاضر دون قراءتها، واستخدام السيارات الخاصة لنقل من يوقف.
وطالب التقرير وزارة الداخلية بإنهاء قضية الأشخاص الذين لا يحملون أوراقا ثبوتية. كما انتقد التقرير تكدس السجون واكتظاظها، وأن الجمعية رصدت قيام أحد حراس السجون، على نحو متكرر، باستخدام قطعة قصيرة من البلاستيك لضرب اثنين من السجناء، ووجود حالات وفاة داخل سجون: الحائر في الرياض وبريمان في جدة والدمام وبيشة

وجازان لمساجين بسبب أمراض قابلة للعلاج من السل والدرن، وطالبت بتفعيل الإفراج الصحي، ووجود حالات انتحار وإضراب وحرائق في السجون، وطالب التقرير بوجود آلية للتعامل مع السجناء الأمنيين.
ورصد التقرير حالة استياء من الصحفيين لجهة عدم تحرك هيئة الصحفيين تجاه تعزيز الحرية الصحفية، وعدم قيامها منذ تكوينها بما هو مطلوب منها، وأنه يجب الالتزام بالحرية الصحفية، وأن هناك إجراءات متشددة قيدت الحريات مثل: منع الصحف من الصدور، ومنع الكتّاب من الكتابة، ووقف أحد المذيعين. وركز التقرير على الالتزام بالشفافية، وعدم محاولة التضييق على الإعلاميين، وأن هناك تباينا في بعض الصحف في مستوى الشفافية، مما يؤكد دور رؤساء التحرير في تحديد سقف الحرية.
وذكر التقرير أن من أسباب زيادة حالات الفساد النمو الكبير في الدخل نتيجة ارتفاع أسعار النفط، والقفزة في المشاريع الحكومية والمبالغ الطائلة التي تنفق عليها مع ضعف أنظمة المراقبة والمحاسبة، كما أن تردي الأوضاع المعيشية، وعدم قدرة الكثيرين من موظفي الأجهزة الحكومية على الوفاء باحتياجات أسرهم قد يفسر زيادة مظاهر الفساد المتمثلة في الرشوة التي ساهمت في تأخير بعض المشاريع الحكومية، وعدم وفاء المقاولين بالتزاماتهم، وطالب التقرير بترسيخ مبدأ المساءلة ومحاسبة المقصرين، وأن انهيار سوق الأسهم وارتفاع أسعار السلع والخدمات والإيجارات تسببا في فقدان الطبقة المتوسطة لمدخراتها وتحملها ديونا كبيرة انعكست على قدرة الكثيرين منهم على الوفاء بالتزاماتهم. وكان دور الأجهزة الحكومية التنفيذية ضعيفا في مواجهة التذمر الشعبي وزيادة حالة التذمر، وأن مؤشرات التنمية غير متوازنة في بعض المناطق التي لم تحظ باهتمام متزايد.
توصيات تقرير حقوق الإنسان
وأوصى تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الثاني عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة بإعادة النظر في النصوص الواردة في نظام المطبوعات ونظام المعلوماتية ومشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي قد يساء استخدامها لمنع الأفراد من ممارسة حقهم الطبيعي في التعبير، وكذلك إعادة النظر في نظام المرور الجديد بسبب بعض المواد التي تقيد حرية المواطنين في الحصول على رخصة القيادة. وأضاف التقرير أنه يجب الاستمرار في مشروع الإصلاح السياسي، والعمل على استقلال هيئة التحقيق والادعاء العام، والاستعجال في تنفيذ تطوير القضاء، وإنشاء المحاكم، والعمل على تفعيل الأمر السامي بالمحافظة على الحريات، وتوسيع صلاحيات مجلس الشورى لتشمل المراقبة خاصة الميزانية، وحق مساءلة الوزراء، والعمل على وضع مدونة للأحوال الشخصية. وأكد التقرير على دعم حرية التعبير، والعمل على تعديل لائحة هيئة الصحفيين، وإعادة النظر في نظام معاشات التقاعد، وتحديث أنظمة الهيئات الرقابية، وتمكين هيئة مكافحة الفساد من مباشرة أعمالها، والحد من إجراءات منع السفر. وشدد التقرير على وضع آلية واضحة لرد الاعتبار لأن الإجراءات الحالية غير واضحة، والعمل على إيجاد مقار مملوكة للدولة لأغلب الأجهزة الأمنية، والعمل على تحسين الرعاية الصحية في مختلف مناطق المملكة، وإيجاد آلية واضحة للتعامل مع السجناء الأمنيين، والاستعجال في إنشاء وتوسيع الإصلاحيات لتخفيف اكتظاظ السجناء، وتفعيل دور الرعاية العامة للشباب من أجل إيجاد آلية لخلق برامج مناسبة. وأكد التقرير على مواصلة تدريب منسوبي هيئة الأمر بالمعروف، ومنعهم من المطاردة، إضافة إلى ضمان حق العمل من خلال توفير فرص عمل، والعناية بالخدمات الصحية للسجناء، وخلق مجالات جديدة لعمل المرأة، وتفعيل استراتيجية الحد من العنف الأسري، والإسراع في إنشاء دور إيواء، وتفعيل بدائل عقوبة السجن.

الوطن AL-WATAN

تقرير ساخن وشفاف لحقوق الإنسان يحدد الإيجابيات ويرصد التجاوزات

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 26 ربيع الأول 1430هـ الموافق 23 مارس 2009م العدد (3097) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3097&id=95126&groupID=0

الرياض: علي القحطاني

أكد التقرير الثاني للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان حدوث تطورات إيجابية في هذا المجال، لم تمنع من وقوع تجاوزات سواء في التشريعات أو في الإجراءات والممارسات.

فعلى صعيد الشورى، طالب التقرير بإعادة النظر في آلية تشكيل المجلس والأخذ التدريجي بأسلوب الانتخابات بدلاً من التعيين، منتقداً "سرية تعامله مع مشروعات الأنظمة ورفض اطلاع المجتمع عليها".

وعلى صعيد القضاء، انتقد التقرير البطء في تنفيذ مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير القضاء، وعلى وجه الخصوص بالنسبة للقضاء العام مقارنة بديوان المظالم (من الملاحظ هنا أن التقرير ربما تم إعداده قبيل القرارات الإصلاحية الأخيرة في مجال القضاء وآخرها ما صدر أمس عن تشكيل دوائر جديدة وتسمية رؤساء وأعضاء دوائر المحكمة العليا).

كما رصد التقرير بعض التجاوزات والتظلمات الفردية من بعض الأجهزة الأمنية والإدارية مما يستلزم المزيد من برامج التدريب للجنود والضباط والموظفين المدنيين.

وعلى صعيد الإعلام، نبه التقرير لخطورة المساس بالانفتاح الإعلامي وحرية التعبير "حيث نقل عن البعض في مجلس الشورى استبشارهم بمعاقبة قناة فضائية لمحررها لبثه تقريراً عن المجلس أظهر بعض الأعضاء في حالة نعاس أو غياب عن الجلسات".

وعلى صعيد الأمر بالمعروف، شدد التقرير على أهمية مواصلة تدريب منسوبي الهيئة، والاستمرار في منعهم من المطاردة وتوقيع العقوبة.لافتاً إلى أن سلطات الميدانيين غير محددة.

أصدرت تقريرها الثاني ورصدت إيجابيات وسلبيات وسردت مطالبات
جمعية حقوق الإنسان تؤكد ضرورة الاستمرار في الإصلاح وتوسيع المشاركة الشعبية والاستقرار الاجتماعي

أطلقت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أمس، تقريرها الثاني موجهة سلسلة انتقادات حقوقية في سياق تناولها لأوضاع حقوق الإنسان في المملكة. وفي الوقت الذي أقرّ تقرير الجمعية بوجود إيجابيات واضحة في مسيرة حقوق الإنسان في البلاد؛ فإنه عرض قائمة مطالبات شملت تشريعات رسمية ومؤسسات وممارسات، مشدّداً على مزيد من الإصلاحات الرامية إلى تحسين وتطوير الواقع الحقوقي.

التقرير الذي يتكوّن من فصول ثلاثة استند ـ حسب الجمعية ـ إلى حالات وقفت عليها من خلال شكاوى، إضافة إلى رصد ميداني بواسطة أعضائها، فضلاً عن وسائل الإعلام. وسرد التقرير تجاوزات حقوقية في تشريعات وإجراءات وممارسات، منتقداً وضع مجلس الشورى الذي قال عنه التقرير إنه لم يشهد أي تطور إيجابي باتجاه توسيع المشاركة و تعزيز دوره الرقابي على أجهزة ومؤسسات السلطة التنفيذية. وقال التقرير: إن تحرك المجلس كان محدوداً بسبب افتقاره للصلاحيات اللازمة، فيما يتعلق بمعالجة ما تعرض له المجتمع من مشاكل ألحقت الضرر بالأوضاع المعيشية للمواطنين. وطالب التقرير بإعادة النظر في آلية تشكيل المجلس والأخذ بأسلوب الانتخاب بدلاً من

التعيين على أن يكون تدريجياً، إضافة الى توسيع صلاحيات المجلس لتشمل المراقبة وخاصة مراقبة الميزانية وحق مساءلة الوزراء. كما انتقد التقرير سرية تعامل المجلس مع مشروعات الأنظمة و رفض إطلاع المجتمع عليها.
وفي السياق ذاته انتقد التقرير البطء في تنفيذ مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير القضاء وعلى وجه الخصوص بالنسبة للقضاء العام مقارنة بديوان المظالم. وطالبت الجمعية بمزيد من الضمانات اللازمة لاستقلال القضاء وتطويره كماً وكيفاً. كما أشاد التقرير بوزارة الداخلية وعدها من أكثر الجهات تواصلاً مع الجمعية. ورصد التقرير بعض التجاوزات والتظلمات الفردية من بعض الأجهزة الأمنية والإدارية التابعة لوزارة الداخلية مما يستلزم إدراج نصوص في برامج تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين من الجنود والضباط وغيرهم، سواء أكانوا من المدنيين أو العسكريين، تحظر التعدي على الأشخاص أو معاملتهم معاملة مهينة أو لا إنسانية و تحدد واجباتهم والمحظورات المفروضة عليهم بشكل واضح ودقيق.
وطالبت الجمعية كافة الأجهزة الحكومية بأخذ التوصيات التي وردت ومنها: إعادة النظر في النصوص الواردة في نظام المطبوعات ونظام المعلوماتية، ومشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي قد يساء استخدامه لمنع الأفراد من ممارسة حقهم الطبيعي، وتحديد مفهوم، السايدة ووضع ضابط للدعاوى المتعلقة بها لضمان عدم حرمان من يلجأ للقضاء من حقوقة. كما طالبت بإعادة النظر فيما تضمنه نظام المرور الجديد من اشتراط فيمن يحصل على رخصة القيادة العامة "ألا يكون قد سبق الحكم علية قضائياً في جريمة اعتداء على النفس أو العرض أو المال، ما لم يكن رد إليه اعتباره ".
كما أشارت الجمعية في تقريرها إلى ضرورة الاستمرار في مشروع الاصلاح السياسي بما يضمن توسيع المشاركة الشعبية ويدعم الاستقرار الاجتماعي، والعمل على استقلال هيئة التحقيق والادعاء العام وربطها مباشرة بمجلس الوزراء ، والاستعجال في تنفيذ مالم ينفذ من مشروع تطوير القضاء على وجه الخصوص، والعمل على تفعيل الأمر السامي الكريم الصادر بشأن المحافظة على حريات الناس في ظل أحكام الشريعة والأنظمة السائدة.
كما طالب بسرعة إصدار نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية وأنظمة الحماية من الايذاء وتخويل إدارة الحماية الاجتماعية بالصلاحيات اللازمة ودعمها مادياً وبشرياً، وإنشاء هيئة رقابية عليا تتولى الاشراف على المشاريع التنموية الكبرى لضمان تنفيذها وفق معايير وضوابط دقيقة ، وتحديث أنظمة الهيئات الرقابية، والمبادرة بتمكين هيئة مكافحة الفساد من مباشرة أعمالها.

نظام المرور: حرمان المدان في قضايا الشرف من الرخصة يضيّق عليه معيشته

تناول التقرير نظام المرور الجديد الذي حل محل النظام السابق. وقال إنه نظام يؤمل أن يحقق الغرض الذي وضع من أجله، حيث أنشأ مجلساً أعلى للمرور في وزارة الداخلية يصدر بتكوينه وتحديد مهماته واختصاصاته أمر ملكي ليكون السلطة العليا المشرفة على شؤون المرور في المملكة. ويؤمل أن يساهم هذا المجلس في وضع بعض الخطط والسياسات التي تحد من حوادث المرور في المملكة التي تشكل أحد أكبر الأخطار التي تهدد الحق في الحياة والسلامة من الإعاقة، كما أجاز النظام للمحكمة المختصة – لاعتبارات تقدرها – وقف تنفيذ العقوبة المحكوم بها وهذا أمر يعطي للقاضي سلطة تقديرية في مسألة تنفيذ العقوبة على المحكوم عليه بحسب الوقائع والظروف لكل قضية.
ومع ذلك فقد انتقد التقرير بعض المواد التي يمكن أن يلفت إليها الانتباه لما قد تمثله من انتقاص لبعض حقوق المواطنين. ومن ذلك ما تضمنته المادة السادسة والثلاثون عندما اشترطت في من يحصل على رخصة القيادة:
- ألا يكون طالب رخصة القيادة العامة، ورخصة قيادة مركبات الأشغال العامة، قد سبق الحكم عليه قضائياً في جريمة اعتداء على النفس، أو العرض، أو المال، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
- ألا يكون طالب الرخصة – مهما كان نوعها – قد أدين بحكم قضائي بتعاطي المخدرات، أو صنعها، أو تهريبها، أو ترويجها، أو حيازاتها، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
وهذه العقوبة التبعية التي تحرم الشخص المرتكب لهذه الأفعال من الحصول على رخصة القيادة العامة أو الخاصة فيها حرمان أو تقييد ليس للشخص نفسه فقط من الحق في استخدام وسيلة النقل الأكثر استخدامًا في المملكة بل يتعدى ذلك التقييد إلى من يعول بسبب تقييد حرية وليهم في التنقل وما يتبع ذلك من إلحاق الضرر بهم؛ ولذلك تدعو الجمعية لإعادة النظر في نصوص هذه المواد.
ولا يقلل من ذلك عبارة (ما لم يكن قد رد إليه اعتباره) لأن آلية رد الاعتبار غير واضحة وغير محددة لا من حيث المدة ولا من حيث الجهة التي يمكن للمعني أن يلجأ إليها ليطلب رد اعتباره، بل إن اشتراط رد الاعتبار وصحيفة السوابق

أصبحت من العراقيل التي تحول دون ممارسة الشخص لحقه في العمل والجمعية تدعو لإعادة النظر في موضوع رد الاعتبار وصحيفة السوابق بما يضمن عدم إعاقتها حق الأشخاص في العمل والتنقل.
كما سمح النظام لوزير الداخلية بإنشاء جمعيات أهلية غير حكومية لتوعية المواطنين والحد من حوادث الطرق وهذا أمر تدعو الحاجة إليه لحفظ حق الحياة للإنسان والسلامة الجسدية. لكن مواد النظام التي لها علاقة وارتباط بإجراءات جزائية ومنها ما يعالج احتساب نقاط المخالفات وحق المخالف في الاعتراض على نموذج ضبط المخالفة يحتاج من أجل عدالة تنفيذه إلى الإسراع في إنشاء الدوائر المرورية في المحاكم العامة تنفيذا لنظام القضاء الجديد، وإن كان من الأفضل أن تتحول هذه الدوائر في المستقبل إلى محاكم مرورية متخصصة نظرا لإسناد جزء من مهام واختصاصات المرور إلى شركات تجارية كما هو الحال بالنسبة لسحب السيارات التالفة أو المخالفة أو رفع تقارير الحوادث أو تسجيل المخالفات وما قد يتبع ذلك من تعدد للتظلمات أو للشكاوى في هذا الشأن.

حق المشاركة: تراجع واضح لا يعكس الخطوات الإصلاحية

انتقد التقرير عدم وجود أي تحرك يذكر في هذا الشأن كما أن الجمعية رصدت حالة استياء عبر عنها بعض الصحفيين من عدم تحرك هيئة الصحفيين باتجاه تعزيز الحرية الصحفية وعدم قيامها منذ تكوينها بما هو مطلوب منها بسبب القيود التي تفرضها اللائحة المنظمة لأعمالها.
وأشارت الجمعية إلى أنها رصدت مساعي لتحجيم دورها حتى صدر الأمر السامي رقم 605/م ب وتاريخ 1429/1/22هـ الذي أكد على استقلالية عمل الجمعية وأنها مستقلة في رسم سياستها وتحديد آليات عملها. والجمعية توجه جزيل الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز وسمو ولي عهده الأمير سلطان بن عبد العزيز على دعمهما لها مما مكنها من القيام بمهامها التي نص عليها نظامها.
كما طالب التقرير مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني بمراجعة وتكثيف آليات عمله والعمل على التحقق من أن التوصيات التي يتم التوصل إليها تنفذ. وقال التقرير:
* رفع سقف توقعات المواطنين قبل ثلاث سنوات بمشروع إصلاحي يعزز حق المشاركة لم تقابله أية إجراءات تطويرية منذ الانتخابات البلدية وتأسيس جمعية حقوق الإنسان وهيئة الصحفيين وهيئة حقوق الإنسان وبدء الحوار الوطني.
* ما قامت به المجالس البلدية لا يرقى إلى مستوى التوقعات التي صاحبت الحملات الانتخابية.
* الحوار الوطني الذي نجح في دوراته الأولى في تحريك الحالة الثقافية والفكرية في المملكة والبدء في التأسيس لحالة من التسامح والتعددية شهد بعض التراجع منذ تحوله إلى ما يسمى بالقضايا الخدمية التي انتهت إلى تحويل الحوار إلى مجرد مواجهة يتبادل فيها المسؤولون وبعض من شرائح المجتمع التهم والانتقادات حول مسائل إجرائية دون حوار حقيقي حول القضايا المصيرية التي تواجه المجتمع وسبل حلها.
* هذه التحولات تشير إلى دخول المجتمع مرحلة جمود في عملية الحوار الوطني والإصلاح السياسي مما يستدعي قيام مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني بمراجعة وتكثيف آليات عمله والعمل على التحقق من أن التوصيات التي يتم التوصل إليها تنفذ، وتخصيص بعض اجتماعات الحوار لمناقشة الصعوبات التي تحول دون تنفيذ تلك التوصيات وعدم التردد في مناقشة بعض الموضوعات التي تعنى بالشأن العام وتثير بعض الإشكالات مثل: حقوق الإنسان، القضاء، الإصلاح والمشاركة السياسية..إلخ

من أكثر الجهات تواصلاً مع الجمعية

وزارة الداخلية: أداء متين في الحفاظ على أمن المجتمع تشوبه تجاوزات فردية

أشاد التقرير بوزارة الداخلية وعدها من أكثر الجهات تواصلاً مع الجمعية، مشيراً إلى لقاء رئيس الجمعية وبعض أعضائها بصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود وزير الداخلية وتمت مناقشة عدد من القضايا التي تهم الجمعية وتدخل في اختصاصات وزارة الداخلية ومن بينها هاتان القضيتان وقد وجه سموه وكيل الوزارة بمتابعتها مع الجمعية.
وبالمقابل، رصد التقرير تجاوزات وتظلمات فردية من بعض الأجهزة الأمنية والإدارية التابعة للوزارة الداخلية. وتناول موضوع المعتقلين الأمنيين حيث أشار إلى أن الجمعية استمرت في تلقي شكاوى بعض المواطنين والمقيمين بخصوص توقيف جهاز المباحث لأبنائهم لفترات يمتد بعضها إلى أكثر من أربع سنوات دون أن تتم إحالتهم للمحاكمة. إضافة إلى شكاوى تتعلق بموقوفين أحيلوا إلى المحاكمة وانتهت محكوميتهم ولم يفرج عنهم. وطالبت الجمعية بضرورة إحالة الموقوفين إلى القضاء أو الإفراج عنهم كما ينص على ذلك نظام الإجراءات الجزائية.

وعلق التقرير على قضية الأشخاص الذين لا يحملون أوراقاً ثبوتية أو أوراقاً مؤقتة؛ مبيناً أن مشكلة هؤلاء تكمن في عدم حصولهم على الجنسية السعودية وعدم حملهم أوراقاً ثبوتية رغم أنهم يعيشون في المملكة منذ سنوات طويلة وليس لديهم أية جنسية على الإطلاق أو لديهم جنسية بلد لا يرغبون الذهاب إليه لولادتهم في المملكة أو لطول إقامتهم فيها.
وقال التقرير: خلال الفترة التي يغطيها التقرير رصدت الجمعية تجاوزات وتظلمات من بينها: التعدي على الأشخاص أو معاملتهم معاملة مهينة أو لا إنسانية وتحدد واجباتهم والمحظورات المفروضة عليهم بشكل واضح ودقيق. ومن المهم أن يقوم القضاء وهيئة الرقابة والتحقيق بدورهما في هذا الشأن، فعندما يعرض على القضاء متهم يدعي تعرضه إلى التعذيب أو يقرر أن ما أخذ منه من أقوال قد انتزع بالإكراه فينبغي إحالة تظلمه إلى جهة محايدة للتحقيق فيما يدعيه بدلاً من إعادته إلى نفس الجهة التي قدمته للمحاكمة والتي قد تمارس ضده وسائل غير مشروعة لإرغامه على عدم إثارة موضوع التعذيب أو الإكراه أمام القاضي مرة أخرى كما أن أمر تسهيل وضمان عرض مدعي التعذيب بشكل سريع على جهة طبية محايدة غير متوفر أو غير مضمون.
وركز التقرير على قضيتين هما: قضية السجناء الأمنيين، وقضية الأشخاص الذين لا يحملون أوراقاً ثبوتية أو يحملون أوراقاً مؤقتة. وعن قضية السجناء الأمنيين قال إن وزارة الداخلية تمكنت خلال الفترة التي يغطيها التقرير من المحافظة على أمن المجتمع وأحبطت العديد من المحاولات والعمليات الإرهابية التي حاول بعض الأشخاص القيام بها. وقد اقتضى ذلك القيام باعتقال العديد من الأشخاص وتفتيش منازلهم والتحقيق مع كل من لهم به علاقة ولم تحترم نصوص نظام الإجراءات الجزائية في معظم هذه الحالات.
وأضاف: حرصت الوزارة على تقديم المساعدة المادية لأسر الموقوفين، كما وضعت برنامجاً تأهيلياً للسجناء الأمنيين يقوم على الإقناع الفكري بهدف تغيير بعض المفاهيم الدينية الخاطئة التي يؤمنون بها وتدفعهم إلى السعي لارتكاب مثل هذه الأعمال الإرهابية، وهذا أمر يحسب لوزارة الداخلية.
ومع ذلك فقد استمرت الجمعية في تلقي شكاوى بعض المواطنين والمقيمين بخصوص توقيف جهاز المباحث لأبنائهم لفترات يمتد بعضها إلى أكثر من أربع سنوات دون أن تتم إحالتهم للمحاكمة. ومن خلال مخاطبات الجمعية لوزارة الداخلية للاستفسار عن أسباب التوقيف وعدم المحاكمة تتلقى ردوداً متأخرة في أغلب الأحيان تفيد بأن الموقوفين لهم علاقة بالفئة الضالة أو أنهم ينوون السفر للعراق وأنهم سيحالون للمحاكمة دون تحديد موعد. وقد تلقت الجمعية شكاوى تتعلق بموقوفين أحيلوا للمحاكمة وانتهت محكوميتهم ولم يفرج عنهم كما علمت الجمعية أن عدداً من الموقوفين قد نقلوا من سجون حيث تقيم أسرهم إلى سجون أخرى دون أسباب واضحة وقد نتج عن ذلك صعوبة قيام ذويهم بزيارتهم لأسباب مادية أو لأسباب تتعلق بالسفر . وقد كررت الجمعية مطالبتها بضرورة إحالة الموقوفين إلى القضاء أو الإفراج عنهم كما ينص على ذلك نظام الإجراءات الجزائية حيث يقضي بعدم جواز الاعتقال دون إحالة للمحاكمة أو الإفراج عن المتهم لمدة تزيد عن ستة أشهر.
و قد رحبت الجمعية بإعلان وزارة الداخلية مؤخرا البدء في إجراءات إحالة بعض الموقوفين إلى القضاء والجمعية تتطلع إلى تمكين الموقوفين من حقوقهم أثناء المحاكمات وفقا للأنظمة السارية بما يضمن سرعة إطلاق من لم تثبت إدانته أو انتهت محكوميته.
وقال التقرير: الجمعية لا ترى مناسبة استمرار توقيف أشخاص بسبب مجرد نيتهم للسفر للعراق حيث لا تجيز الأنظمة محاسبة الإنسان على نواياه دون أن تكون تلك النوايا مقرونة بأفعال. كما كان يجب التفريق بين من شارك بالفعل في الأعمال الإرهابية وبين من لديه أفكار تكفيرية وبين من لديه نية السفر إلى العراق وبين من سافر بالفعل وبين من تمت محاكمته وانتهت محكوميته وبين من أعلن توبته وندمه. وأخذ ذلك في الاعتبار عند التعامل معهم.
وطالب التقرير بعزل من لديهم أفكار تكفيرية عن غيرهم، مشيراً إلى رصد تظلمات أسر سجناء من تأثر أبنائهم ببعض الأفكار المتطرفة التي يحملها بعض السجناء الآخرين. وطالب الإدارة العامة للمباحث ببيان أسباب نقل الموقوفين من سجن لآخر، إضافة إلى عدم تيسير زيارة الأهل والأقارب للموقوفين وتمكينهم من توكيل محامين.
أما قضية الذين لا يحملون أوراقاً ثبوتية أو يحملون أوراقاً مؤقتة؛ فقد قال التقرير إن هؤلاء الأشخاص يعيشون في المملكة منذ سنوات طويلة وليس لديهم أية جنسية على الإطلاق أو لديهم جنسية بلد لا يرغبون الذهاب إليه بسبب ولادتهم في المملكة أو لطول إقامتهم فيها. وكما ورد في تقرير الجمعية الأول فقد ورد إلى الجمعية العديد من الشكاوى الخاصة بالجنسية واستمر ورودها ورصدها في الفترة التي يغطيها التقرير الحالي والتي يمكن تصنيفها على النحو الآتي:

؟ أشخاص سحبت هوياتهم دون سبب معروف ولم يمنحوا أي سند دال على جنسيتهم السعودية. ؟ أشخاص تقدموا إلى اللجنة المركزية لحفائظ النفوس لتصحيح بعض بيانات هوياتهم عملاً بالأمر السامي رقم 471/8 وتاريخ 1410/6/16هـ ولكن سحبت هوياتهم ولم ترد إليهم بزعم عدم ثبوت انتمائهم القبلي السعودي. ويلحق بهم أشخاصٌ آخرون يسمون "بالحلفاء" ويحملون بطاقة الخمس سنوات ولم يمنحوا الجنسية السعودية رغم أن الأمر السامي رقم 786/8 وتاريخ 1422/9/11هـ قضى بأن من يحمل البطاقة ذات الخمس سنوات وهو ينتمي إلى إحدى القبائل ذات المنشأ السعودي يمنح وأسرته الجنسية السعودية بموجب المادة 9 من نظام الجنسية.
أشخاص ولدوا في المملكة دون الحصول على أية جنسية لأسباب تتعلق بالأم أو الأب. أو أتوا إلى المملكة بغرض الحج أو الزيارة ومكثوا بها لمدد طويلة بالمخالفة لقواعد الإقامة في المملكة وانقطعت صلتهم بوطنهم الأم. وهؤلاء قد يكون لدى بعضهم جنسية ولكنه يتعمد إخفاءها لإفشال محاولات ترحيله إلى بلده الأصلي. وهذا الوضع يرتب مشاكل لهذه الفئة، فهم قد أصبحوا في حكم عديمي الجنسية رغم أنهم ليسوا عديمي الجنسية من الناحية القانونية. واستمرار وضعهم هذا يتسبب في مشاكل لهم ولأبنائهم وأحفادهم وكذلك للمجتمع. ولا شك أن الحاجة تدعو لوضع حل نهائي لمشكلتهم ويمكن منح من لا يحمل أية هوية منهم بطاقات خاصة حتى يتم البت في وضعهم.

المطلوب تفعيل برنامج الإفراج الصحي وسرعة تجاوب الجهات المعنية

السجون والسجناء: أوضاع صعبة في حاجة إلى تحسين سريع

أشار التقرير إلى أن أغلب السجون يعاني من الاكتظاظ بأعداد النزلاء بل إن الأمر وصل في بعضها إلى تناوب السجناء فترات النوم لعدم وجود الأماكن المناسبة. وقد رصدت الجمعية وتلقت شكاوى من بعض السجناء بالسجون العامة تشير إلى وجود تجاوزات منها ما يكون مصدره العاملين في السجون ومنها ما يكون سببه جهات أخرى لها علاقة بأمور السجناء كالمحاكم، أو هيئة التحقيق والادعاء العام، أو جهات إدارية أخرى.
وأكد التقرير وجود اهتمام من قبل أصحاب القرار في وزارة الداخلية بأوضاع السجون والسجناء وتقدر الجمعية تجاوب الإدارة العامة للسجون في كثير من الحالات التي تم الاتصال بشأنها، ولكن بسبب التعايش اليومي مع مجموعة من الناس مقيدي الحرية في مواقع محدودة المساحة فإن إمكانية حدوث تجاوزات أمر وارد ولعل مشروع بناء الإصلاحيات الحديثة التي تتوافر فيها الخدمات التي تحفظ للسجين حقوقه أثناء قضائه محكوميته وتسمح بتنفيذ كافة البرامج الإصلاحية التي تعيد تأهيل السجين يساهم في تحسين أوضاع السجون ويحد من التجاوزات.
وقال التقرير إن الجمعية رصدت حالات وفاة داخل سجون الحاير بالرياض، وبريمان في جدة ، وسجن الدمام، وبيشة، وجازان، يقال إنها نتجت عن أمراضٍ قابلةٍ للعلاج،ومنها مرض السل أو الدرن وبعض الأمراض النفسية. وقد قامت السلطات بالتحقيق في مثل هذه الحوادث ولكن نتائج هذه التحقيقات في الوفيات أو التجاوزات داخل السجون لا يعلن عنها غالباً. وهذا يقودنا للحديث عن مستوى العناية الطبية المقدمة للسجناء والتي تزداد سوءا في مراكز أو سجون الترحيل. فلا شك أن السلطات مطالبة بتوفير الرعاية الطبية اللازمة للسجناء وكذلك الوفاء بمتطلبات ظروف المعيشة الكريمة والإنسانية لهم،و التحقيق في الظروف التي أفضت إلى وفاة بعض السجناء أثناء احتجازهم ومعاقبة من تثبت مسؤوليته من مسؤولي السجن.
وتوصي الجمعية بأنه يلزم في حالة إجراء تحقيق في حالات سوء المعاملة والوفاة في السجون سواء العامة أو سجون المباحث – التي لم تزرها الجمعية- أن يكون هناك ممثلون عن هيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من أجل ضمان حيادية واستقلالية التحقيق، وإعطاء شعور لدى المجتمع وذوي الضحايا بأن هناك جهات مستقلة حضرت التحقيق كما يتعين تزويد أسر السجناء المتوفين بجميع تفاصيل التحقيق الذي يفرض النظام إجراءه.
وبعد رصدها الحالة الصحية في عدد من السجون خاطبت الجمعية وزارة الداخلية وعلمت أن سمو وزير الداخلية قد وجه بتشكيل لجنة لدراسة موضوع الرعاية الصحية للسجناء وأوضاع السجون في المملكة. وهنا نشير إلى عدد من العوائق التي تقف أمام تقديم الرعاية الصحية للسجناء:-
-وجود أكثر من جهة تقدم الخدمة الصحية للسجناء (الخدمات الطبية بوزارة الداخلية التي تقدم العناية الأولية ووزارة الصحة التي تعنى بتقديم الرعاية الصحية الأخرى)وصعوبة التنسيق بينهما في بعض الأحيان مما يحول أحيانا دون حصول السجين على العناية الطبية اللازمة في وقتها.
- تردد بعض أطباء السجن وكذلك بعض مسؤولي السجون في نقل السجين إلى المستشفيات التي تتوافر فيها الخدمات الطبية اللازمة لحالته بسبب الخوف من تحمل المسؤولية في حالة هروب السجين.
-ادعاء بعض السجناء المرض بهدف الهروب أو الخروج من السجن والبقاء في المستشفى لفترة من الزمن.

-ضعف تأهيل بعض الأطباء والممرضين العاملين في السجون يجعلهم يساهمون بقراراتهم الخاطئة في عدم حصول السجين على العناية الطبية اللازمة في وقتها وقد رصدت الجمعية بعض الحالات التي كان ينبغي على من عاينها لأول مرة التوصية بنقلها إلى المستشفيات المتخصصة لتلقي العلاج.
-عدم تجاوب بعض الجهات أو التأخر في الرد على طلبات إدارة السجن بشأن حالات تحتاج إلى عناية طبية على وجه السرعة.
- عدم تفعيل الإفراج الصحي بالشكل المطلوب والحاجة إلى تعديل النصوص التي تنظمه وذلك من خلال تحديد واضح للأمراض والحالات التي يجب فيها الإفراج عن السجين وتسهيل إجراءات الإفراج دون انتظار لموافقة جهات متعددة حيث باشرت الجمعية حالات توفي فيها السجين قبل انتهاء إجراءات الإفراج.
كما ينبغي جعل الإفراج المؤقت أو المشروط وجوبياً وليس جوازياً في حالات محددة وبشروط محددة للتخفيف من اكتظاظ السجون، كما هو الحال بالنسبة لنوع معين من الجرائم التي لا تتسم بالخطورة وإذا تحققت شروط أخرى، كالكفالة المالية أو الكفالة الشخصية.
- الاختيار الجيد للحراس المباشرين للسجناء وإبعاد العناصر التي تميل إلى رد الفعل السريع والقاسي على أي تصرفات قد تصدر من السجناء.
- تلبية طلبات السجناء الموافقة للأنظمة والتعليمات، وإذا تعذر الوفاء بها فينبغي شرح ذلك للسجناء مع وعدهم بالعمل على تحقيقها بمجرد زوال المانع الذي تسبب في عدم تحقيقها.
-ترتيب اجتماع أسبوعي من قبل إدارة السجن مع السجناء لسماع شكواهم وتبليغهم بما وصلت إليهم معاملاتهم وتزويدهم بأي معلومات عن أسرهم.
- وضع لوحات إرشادية داخل كل عنبر تبين حقوق السجناء وكيفية التعامل عندما لا يحصل أي سجين على حقوقه.
- صرف بدل مالي للعاملين في السجون مقابل ما يعانونه من مشاكل نفسية وصحية وجسدية بسبب احتكاكهم اليومي مع السجناء.

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

* أنشئت في 1425/1/18هـ الموافق 3/9 / 2004م
* جهة وطنية مستقلة مالياً وإدارياً، وليس لها ارتباط بأي جهاز حكومي
* أهدافها: العمل على حماية حقوق الإنسان وفقاً للنظام الأساسي للحكم ووفقا للأنظمة المرعية ، وما ورد في الإعلانات والمواثيق الخاصة بحقوق الإنسان الصادرة عن الجامعة العربية ، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والأمم المتحدة ووكالاتها ولجانها المختصة وبما لا يخالف الشريعة الإسلامية. وكذلك التعاون مع المنظمات الدولية العاملة في هذا المجال، الوقوف ضد الظلم ، والتعسف ، والعنف ، والتعذيب ، وعدم التسامح .

اختصاصاتها:

* التأكد من تنفيذ ما ورد في النظام الأساسي للحكم، وفي الأنظمة الداخلية في المملكة ذات العلاقة بحقوق الإنسان.
* التأكد من تنفيذ التزامات المملكة تجاه قضايا حقوق الإنسان ،وفق ما ورد في إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام ،وميثاق الأمم المتحدة ،والمواثيق والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.
* تلقي الشكاوى ومتابعتها مع الجهات المختصة ،والتحقق من دعاوى المخالفات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان.
* تقديم الآراء والمقترحات للهيئات الحكومية والأهلية للعمل على نشر المعلومات في مجال حقوق الإنسان.
* التعامل مع قضايا حقوق الإنسان في الهيئات الدولية بشكل عام ،والمنظمات الدولية غير الحكومية بشكل خاص.
* دراسة المواثيق والصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان الدولية وتطبيقاتها.
* إقامة المؤتمرات والندوات والحلقات المحلية والإقليمية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.
* تشجيع التعاون الإقليمي والدولي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.
* نشر إصدارات متخصصة تعنى بحقوق الإنسان.

مجلس الشورى: الانتخاب بدلاً عن التعيين

وصف التقرير مجلس الشورى بأنه لم يشهد أي تطور ايجابي باتجاه توسيع المشاركة و تعزيز دوره الرقابي على أجهزة ومؤسسات السلطة التنفيذية. فقد كان تحرك المجلس محدودا- بسبب افتقاره للصلاحيات اللازمة- فيما يتعلق بمعالجة ما تعرض له المجتمع من مشاكل ألحقت الضرر بالأوضاع المعيشية للمواطنين. وطالب التقرير بإعادة النظر في آلية تشكيل المجلس والأخذ بأسلوب الانتخاب بدلاً من التعيين على أن يكون تدريجياً. إضافة إلى توسيع صلاحيات المجلس لتشمل المراقبة وخاصة مراقبة الميزانية وحق مساءلة الوزراء. وانتقد السرية في تعامله مع مشروعات الأنظمة ورفض إطلاع المجتمع عليها.

وكذلك رأى التقرير أن التعديل الذي أدخل على المادة السابعة عشرة من النظام الداخلي للمجلس الذي يقلص حق الأعضاء في المداخلات إلى خمس دقائق بدلاً من عشر دقائق يعد تطوراً سلبياً، سواء من حيث مضمونه حيث يحد من فرص الأعضاء في المناقشة أو من حيث كيفية التعديل حيث صدر بأمر ملكي مما يضعف من مظهر استقلالية المجلس وكان الأولى أن يكون تحديد الحاجة للتعديل في يد المجلس، إضافة إلى أن فكرة تقليص الفترة الممنوحة للعضو لإبداء رأيه يمكن أن يفسر كمحاولة للحد من المداخلات غير المرغوبة.

وقال التقرير إن الحاجة تتأكد إلى الآتي:

(1) إعادة النظر في آلية تشكيل المجلس والأخذ بأسلوب الانتخاب بدلاً من التعيين وقد يكون التدرج في هذا الاتجاه ملائماً بالجمع بين الانتخاب والتعيين لمرحلة زمنية معينة ومن ثم الانتقال لعملية الانتخاب الكامل للأعضاء مع وضع الشروط المناسبة لمن يتم ترشيحه بحيث يضمن وصول الأكفاء والمؤهلين للمجلس.

(2) توسيع صلاحيات المجلس لتشمل المراقبة وخاصة مراقبة الميزانية وحق مساءلة الوزراء.

(3) شمولية عملية مراجعة أداء الأجهزة الحكومية لكافة الوزارات دون استثناء لتشمل وزارت المالية و الداخلية و الدفاع والطيران وغير ذلك من أجهزة تتلقى مواردها المالية من المال العام.

نشير كذلك إلى أن مجلس الشورى ومع اتجاهه مؤخراً إلى نقل بعض من مداولاته للرأي العام، فإنه لا يزال يتمسك بالسرية في تعامله مع مشروعات الأنظمة ورفض إطلاع المجتمع عليها، فما يصل الرأي العام لا يتجاوز تعليقات الأعضاء دون معرفة بمشاريع الأنظمة حتى يتم صدروها بشكلها النهائي، ولاشك أن هذا يعد مأخذاً على عملية دراسة الأنظمة خاصة تلك التي لها آثار مباشرة على حياة المواطن. والجمعية من منطلق إيمانها بحق المواطن في المشاركة و حرصاً على تعزيز الشفافية تدعو مجلس الشورى إلى الإفصاح عن مشاريع الأنظمة وطرحها للرأي العام أثناء مرحلة المناقشة والصياغة، ليتمكن من المساهمة في مناقشتها وإبداء الرأي بشأنها، فهو المعني الأول والأخير بها.

وتدعو الجمعية مجلس الشورى إلى وضع مشاريع الأنظمة على موقعه الإلكتروني على الشبكة ،و كذلك نشرها في الصحف لإتاحة الفرصة للمهتمين والمتخصصين للتعليق عليها و تلقي وجهات النظر بشأنها.

ولا يقلل من أهمية ذلك طلب بعض لجان المجلس من بعض المتخصصين حضور مناقشات هذه اللجان وإبداء الرأي بشأن ما يعرض عليها من مشاريع أنظمة ولوائح.

نظام القضاء و ديوان المظالم.. مزيد من التحديث والتطوير

اقتصر التقرير على مناقشة نظام القضاء ونظام ديوان المظالم فقط، منطلقاً من توصيفه الذي أتاح التقاضي على ثلاث مراحل، عندما بينت أن المحاكم تتكون من: المحكمة العليا، ومحاكم الاستئناف،و محاكم الدرجة الأولى المتمثلة في:المحاكم العامة،المحاكم الجزائية، محاكم الأحوال الشخصية،المحاكم التجارية،المحاكم العمالية.

وقد أوكل نظام القضاء الجديد للمجلس الأعلى للقضاء صلاحية تولي إصدار لائحة للتفتيش القضائي وإصدار قواعد تنظم اختصاصات وصلاحيات رؤساء المحاكم ومساعديهم و إصدار قواعد تبين طريقة اختيار القضاة، وكان من الأفضل وضع أسس مثل هذه الأمور في صلب النظام، وعلى وجه الخصوص تلك المتعلقة بالتفتيش القضائي وطريقة اختيار القضاة، فالواقع الحالي أثبت أن هناك أهمية كبرى لتفعيل دور التفتيش القضائي وآلية اختيار القضاة. والجمعية تدعو عند وضع مثل هذه اللوائح إلى إدراج نصوص واضحة وصريحة وعادلة وبعيدة عن التأويل والاجتهادات الفردية لضمان قيام جهاز التفتيش القضائي بدوره بفعالية، ولتحسين الآلية المتبعة حاليًا في اختيار القضاة والتي يعاب عليها عدم خضوعها لقواعد واضحة تضمن العدالة والموضوعية والكفاءة في اختيار القضاة.

والمحكمة العليا التي تضمنها نظام القضاء الجديد تباشر اختصاصاتها من خلال دوائر متخصصة بحسب الحاجة تؤلف كل منها من ثلاثة قضاة باستثناء الدائرة الجزائية التي تنظر في الأحكام الصادرة بالقتل أو القطع أو الرجم أو القصاص في النفس أو فيما دونها، فإنها تؤلف من خمسة قضاة.

وتتولى المحكمة العليا بالإضافة إلى الاختصاصات المنصوص عليها في نظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية مراقبة سلامة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض معها في القضايا التي تدخل
ضمن ولاية القضاء العام وذلك في الاختصاصات الآتية:
1 - مراجعة الأحكام والقرارات التي تصدرها أو تؤيدها محاكم الاستئناف بالقتل أو القطع أو الرجم أو القصاص في النفس أو فيما دونها.
2 - مراجعة الأحكام والقرارات التي تصدرها أو تؤيدها محاكم الاستئناف المتعلقة بقضايا لم ترد في الفقرة السابقة أو بمسائل نهائية ونحوها وذلك دون أن تتناول وقائع القضايا متى كان محل الاعتراض على الحكم ما يلي:
أ - مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض معها.
ب - صدور الحكم من محكمة غير مشكلة تشكيلاً سليماً طبقا لما نص عليه في هذا النظام وغيره من الأنظمة.
ج - صدور الحكم من محكمة أو دائرة غير مختصة.
د - الخطأ في تكييف الواقعة أو وصفها وصفا غير سليم.
وقد أحسن المنظم بأن وضع في كل منطقة محكمة استئناف أو أكثر تباشر أعمالها من خلال دوائر متخصصة (الدوائر الحقوقية،الدوائر الجزائية، دوائر الأحوال الشخصية، الدوائر التجارية، الدوائر العمالية) تؤلف كل دائرة منها من ثلاثة قضاة باستثناء الدائرة الجزائية التي تنظر في قضايا القتل والقطع والرجم والقصاص في النفس أو فيما دونها فتؤلف من خمسة قضاة لأن هذا الأمر يسهل على الخصوم الوصول إلى القضاء.
وقال التقرير: فيما يتعلق بشروط من يتولى القضاء فيؤخذ على النظام القضائي الجديد تحديده للحد الأدنى لسن القاضي الذي يعين (في إحدى درجات السلك القضائي الأقل من قاضي الاستئناف) باثنتين وعشرين سنة، وكان من المفترض رفع سن من يتعين في السلك القضائي بحيث لا يقل عن 25 سنة، كما أن اشتراط الحصول على شهادة إحدى كليات الشريعة بالمملكة أو شهادة أخرى معادلة لها بشرط أن ينجح في الحالة الأخيرة في امتحان خاص يعده المجلس الأعلى للقضاء، قد لا يفي بالمطلوب بالنسبة للقاضي الذي يعين في المحاكم التجارية والمحاكم العمالية التي يعتمد الفصل في قضاياها على الأنظمة والقوانين والتي تحتاج لخريجي كليات الأنظمة وأقسام القانون وكان الأولى أن يوضع شرط لمن يتعين في السلك القضائي أن يكون حاصلاً على شهادة البكالوريوس في الشريعة ودبلوم في الأنظمة أو القانون أو بكالوريوس في الأنظمة أو القانون ودبلوم في الشريعة ؛لأن الفصل في القضايا في الوقت المعاصر يقتضي الإلمام بالشريعة والقانون كما كان ينبغي ألا يعين في القضاء من قل تقديره في الشهادة الجامعية عن جيد جدا بدلاً من جيد وأن تكون الكفاءة هي المعيار الأول في الترقية بدلاً من الأقدمية المطلقة التي أخذ بها النظام الجديد.
أما نظام ديوان المظالم فقد أكد ما كان موجودًا في النظام السابق من عدم جواز نظر محاكم ديوان المظالم في الدعاوى المتعلقة بأعمال السيادة، وكان من الأهمية بمكان تحديد مفهوم السيادة أو وضع ضابط للدعاوي المتعلقة بها.

بعض القضاة لا يحرصون على بيان حقوق المتهم

الجهاز القضائي: تطوّر بطيء في تنفيذ مشروع خادم الحرمين الشريفين

البطء في تنفيذ مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير القضاء وعلى وجه الخصوص بالنسبة للقضاء العام مقارنة بديوان المظالم؛ هو ما ركز عليه التقرير. وفي ضوئه طالبت الجمعية بمزيد من الضمانات اللازمة لاستقلال القضاء وتطويره كماً وكيفاً.
وقال تقرير الجمعية إن هناك انتهاكات لضوابط المحاكمة العادلة منها: عدم حصول المرأة في بعض الحالات، على حقها في التقاضي بسهولة، حيث ما زالت هناك بعض الصعوبات التي تواجهها في هذا الشأن بسبب عدم حمل بعض النساء لبطاقة الأحوال المدنية أو عدم اعتراف بعض القضاة أو كتاب العدل بها ورفض ولي الأمر أو المحرم الحضور مع المرأة إلى المحكمة أو كتابة العدل. وكذلك عدم الالتزام في بعض الحالات بحق المساواة في التقاضي من تمييز بين الخصوم في الجلسات،وعدم السماح لأحدهم بالرد على الدعوى، أو الضغط عليه للاختصار في الدعوى.
وأضاف: عدم التقاضي العلني، حيث يتم اللجوء إلى سرية الجلسات في بعض القضايا المعروضة، مع مخالفة ذلك للأنظمة المحلية ولالتزامات المملكة الواردة في الاتفاقيات الدولية والتي تعتبر جزءاً من النظام القانوني السعودي.
وكذلك عدم التزام بعض القضاة أحياناً بمواعيد الجلسات أو تأجيل النظر في القضية إلى جلسات أخرى مع إمكانية الاستماع للخصوم وحسم النزاع في نفس الجلسة، فضلاً عن قلة عدد القضاة وطول مدة التقاضي.

ودعا التقرير إلى مزيد من الضمانات اللازمة لاستقلال القضاء وتطويره من خلال التنظيمات. وأضاف: من المهم أن تحترم الأنظمة التي سنتها الدولة، ويعمل على تطبيقها باعتبارها تشكل الضوابط الأساسية لسير عمل القضاء، وأن يتم تعريف وتدريب القضاة عليها، حتى لا تواجه بالرفض أو الإهمال باعتبارها أمرا محدثاً وسببًا في إطالة إجراءات التقاضي.

وانتقد التقرير عدم التزام بعض القضاة أحياناً بمواعيد الجلسات أو تأجيل النظر في القضية إلى جلسات أخرى مع إمكانية الاستماع للخصوم وحسم النزاع في نفس الجلسة، وكذلك ندرة البرامج التأهيلية للقضاة وضعف الآلية المناسبة لإعدادهم واختيارهم،ومع ذلك فقد رصدت الجمعية بعض الجهود للمعهد العالي للقضاء في إقامة دورات وورش عمل للقضاة؛ بهدف الرفع من كفاءتهم واطلاعهم على تطبيقات للأنظمة السارية. وطالب بإقامة دورات متخصصة للقضاة ؛لإعدادهم للعمل في المحاكم المتخصصة التي أنشاها النظام القضائي الجديد (أحوال شخصية، جزائية، عمالية ،تجارية، مرورية...إلخ).

وأشار إلى عدم قيام بعض القضاة بتعريف المتهم بحقوقه، ومن ذلك حقه في المطالبة بمعاقبة من استخدم العنف ضده أو أجبره على الاعتراف، وكذلك حقه في الاعتراض على الحكم، وخاصة بالنسبة للسجناء، والمبالغة أحيانا في بعض الأحكام التعزيرية في عقوبة السجن والجلد، وتكليف القاضي بممارسة بعض الأعمال الإدارية بالإضافة لعمله مما يستنزف الوقت المخصص لنظر القضايا، ورفض بعض القضاة النظر في بعض القضايا مع أنها تدخل ضمن اختصاصهم، مما يعد انتهاكاً لحق التقاضي الذي كفله النظام الأساسي للحكم والتزمت به المملكة في التزاماتها الدولية، وعدم تفعيل الأخذ بوسائل الإثبات الحديثة في بعض القضايا التي يعتمد الفصل فيها على ذلك.كما هو الحال بالنسبة للحامض النووي، وتحديد موقف قضائي واضح عن التعويض عن الخطأ في إجراءات القبض والاحتجاز أو في التوقيف أو السجن أو التعذيب أو التعسف أو استغلال النفوذ.

وحول ديوان المظالم الذي يمثل القضاء الإداري في المملكة قال التقرير إنه قد أرسى مبدأ التعويض عن خطأ الإدارة، لكن الأمر لا يزال بحاجة إلى توضيح كافة القواعد والضوابط المحددة للتعويض عن الخطأ الإداري وخاصة فيما يتعلق بالتعويض عن الخطأ في إجراءات القبض والاحتجاز أو في التوقيف أو السجن أو التعذيب أو التعسف أو استغلال النفوذ.

وقال التقرير إن الجمعية تأمل خيراً في الآثار الإيجابية لبعض التوجهات التي تمت ملاحظتها على الجهاز القضائي ومنها:

- أخذ بعض قضاة محاكم الدرجة الأولى ببدائل عقوبة السجن وإن كان بعض هذه الأحكام لم يحظ بالتأييد من هيئة التمييز.
- صدور مدونة الأحكام رغم اتسامها بالانتقائية،وما تكشفه من ملاحظات سبق تسجيلها على بعض القضاة،ومن أبرزها إصدار الأحكام دون تسبيب بالمخالفة للأنظمة التي تنص على ذلك.
-وجود شعور لدى بعض العاملين في السلك القضائي بأهمية التطوير والتحديث لما في ذلك من انعكاس على سير تحقيق العدالة.

هيئة الأمر: تحديد سلطات وصلاحيات الميدانيين يصون حرية الناس

انتقد التقرير هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال تفتيش الممتلكات الخاصة دون مبرر، والقبض على النساء دون محرم، و الإجبار على التوقيع في محاضر دون قراءتها، واستخدام سيارات خاصة لنقل من يوقف إلى أحد مراكز الهيئة. وقال التقرير إن الحاجة تدعو إلى تحديد سلطات وصلاحيات منسوبي الهيئة بشكل دقيق حرصاً على هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسمعة وسلامة أعضائها الذين تعرض بعضهم للاعتداء، ومنع ازدياد تذمر الناس من تصرفاتهم وتلافي أخطائهم.

وقال التقرير: على الرغم من أن الهيئة تعمل من أجل الالتزام بأداء واجب ديني مهم، فإنها تمارس هذا الدور كجهة ضبط قيدت أعمالها- كغيرها من جهات الضبط - بنصوص نظام الإجراءات الجزائية. ومع ذلك فإن الهيئة طبقاً لنظامها الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 37) وتاريخ 1400/10/26، ولائحته التنفيذية الصادرة برقم (2740) وتاريخ 1407/10/24 تتمتع باختصاصات وسلطات واسعة تتمثل في الضبط والقبض والتفتيش والتحقيق، وهي سلطات غير محددة تحديداً دقيقاً في نظام الهيئة ولائحته، مما يخشى منه ارتكاب أعمال فيها تعدٍّ على حقوق الأفراد وهذا ما حدث في بعض القضايا التي باشرتها الهيئة في الفترة التي يغطيها التقرير، والتي حدث فيها تجاوزات نتج عنها بعض الوفيات ووصل الأمر في بعضها إلى إقامة دعاوى أمام المحاكم على بعض منسوبي الهيئة صدرت في بعضها أحكام بعدم الإدانة.

وقد اهتمت وسائل الإعلام بهذه القضايا وعملت على نشرها ومتابعتها وهذا ما دفع مسؤولي الهيئة إلى اتهام وسائل الإعلام بتضخيم وإبراز أي قضايا تكون الهيئة طرفًا فيها .وقد أكد للجمعية بعض من تم القبض عليهم من قبل الهيئة أنه يتم نقل المقبوض عليهم إلى مراكز الهيئة حيث يتم إيقافهم والتحقيق معهم وقد يحصل اعتداء على بعضهم أو انتزاع اعترافات منهم تخالف الحقيقة سواء بالإكراه أو الإغراء والوعد بالستر، ويتم تفتيش أجهزة الجوال ،ويرفض السماح لهم بالاتصال بذويهم، ويتم سبهم ببعض الألفاظ غير اللائقة ومعاملتهم بقسوة.

و قد وقعت خلال الفترة التي يغطيها التقرير عدة حوادث في الرياض وتبوك والمدينة المنورة ونجران، كان منسوبو الهيئة طرفاً فيها ألحقت أضراراً وانتهى بعضها إلى وفاة المقبوض عليهم منها خمس حالات كشفتها الصحافة في الرياض وتبوك والمدينة المنورة و جدة. وفي تعليقها على تلك الحوادث تميل الهيئة إلى نفي الواقعة أصلاً أو التقليل من أهميتها، وأنها ليست سوى تجاوزات فردية وأن منسوبي الهيئة لديهم تعليمات مشددة بالالتزام بالضوابط التي نص عليها نظام الإجراءات الجزائية. و قد تلقت الجمعية شكاوى تظهر تكرار ما سبق رصده في التقرير السابق من تجاوزات و منها: تفتيش الممتلكات الخاصة دون مبرر، والقبض على النساء دون محرم، و الإجبار على التوقيع على محاضر دون قراءتها، و استخدام سيارات خاصة لنقل من يوقف إلى أحد مراكز الهيئة. ونتيجة لتكرار تلك الحوادث و ما ترتب عليها من أضرار فقد صدر تعميم يؤكد على أن دور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ينتهي بمجرد القبض على الشخص ومن ثم ينبغي تسليم من يقبض عليهم إلى المراكز الأمنية المختصة فور القبض عليهم ،وعدم نقل أي شخص ذكراً كان أو أنثى إلى مراكز الهيئة مهما كانت الظروف ،وكل عضو من أعضاء الهيئة يقوم بنقل المقبوض عليه إلى مركز الهيئة يتم كف يده عن العمل فوراً، ويحال للتحقيق، وطلب من هيئة التحقيق والادعاء العام متابعة هذا الأمر والقيام بجولات تفتيشية مفاجئة على مراكز الهيئة؛ للتأكد من عدم وجود أماكن للتوقيف أو مقبوض عليهم يتم التحقيق معهم.

والالتزام بمضمون هذا التعميم سوف يساعد في الحد من التجاوزات التي قد ترتكب من بعض أعضاء الهيئة أو المتعاونين معها كما يساعد على الالتزام بنظام الإجراءات الجزائية.

وقد صدرت تعليمات من رئاسة الهيئة تُلزم منسوبيها بوضع بطاقة العمل التي تدل على الصفة الرسمية لهم، والتشديد عليهم بعدم المطاردة.

كما أن الهيئة قامت خلال العام الماضي بعقد دورات تدريبية لمنسوبيها؛ لتعريفهم بنظام الإجراءات الجزائية. فهذه الإجراءات رغم أهميتها إلا أنها تبقى غير كافية دون تعديل لنظام الهيئة الذي يمنحها صلاحيات واسعة كما أشارت الجمعية في تقريرها الأول.

والحاجة تدعو إلى تحديد سلطات وصلاحيات منسوبي الهيئة بشكل دقيق حرصا على هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسمعة وسلامة أعضائها الذين تعرض بعضهم للاعتداء، ومنع ازدياد تذمر الناس من تصرفاتهم وتلافي أخطائهم. فتحديد آليات عمل أعضاء الهيئة وخصوصاً الميدانيين منهم بما يضمن صيانة حرية الناس وفي نفس الوقت يسمح لجهاز الهيئة بالقيام بواجباته نحو المجتمع أمر مهم وتدعو الحاجة إليه.

وقال التقرير إن رئيس الجمعية وبعض أعضائها التقوا رئيس الهيئة وكبار مسؤوليها الذين أكدوا أن الهيئة لا تقر أي تجاوز من أي من منسوبيها، وأن هناك برامج تدريبية للرفع من كفاءتهم، وأنهم يحرصون على الستر في أغلب القضايا. والجمعية تدعو الهيئة إلى الاستمرار في تكثيف الدورات التدريبية لمنسوبيها، ومعاقبة من يقوم من أعضائها بالمطاردة، و التحقيق في الشكاوى من قبل جهات محايدة و مستقلة و كذلك التركيز على النصح والإرشاد أكثر من القبض والعقاب.

هيئة التحقيق و الادعاء العام: المطلوب زيادة زيارات السجون

امتدح التقرير تجاوب هيئة التحقيق والادعاء العام مع مخاطبات الجمعية، وقال إن الجمعية استمرت في تلقي شكاوى من السجناء بعدم التقائهم بأعضاء الهيئة التي نص نظامها على أنها تختص بالرقابة والتفتيش على السجون، ودور التوقيف، وأي أماكن تنفذ فيها أحكام جزائية والاستماع إلى شكاوى المسجونين والموقوفين والتحقق من مشروعية سجنهم أو توقيفهم، أو بقائهم في السجن، أو دور التوقيف بعد انتهاء مدة محكوميتهم.

كما رصدت الجمعية قيام بعض المحققين بالتحقيق دون تمكين المتهم من توكيل محام، إضافة إلى قيام البعض منهم بتطويل إجراءات التحقيق دون مبرر، كما ورد للجمعية عدد من الشكاوى ادعى أصحابها تعرضهم أو تعرض ذويهم لمحاولات التأثير على الإرادة من قبل المحققين في مخالفة صريحة للمادة 102 من نظام الإجراءات الجزائية.

وأشار التقرير إلى أن من أبرز العوائق التي رصدتها الجمعية:
قلة عدد الموظفين، و ضعف الحوافر المقدمة، كما أن الهيئة لم تمكن من تولي التحقيق و الادعاء في قضايا الموقوفين في سجون المباحث العامة، ولا يسمح لها بزيارتهم، والجمعية تطالب بتوسيع صلاحيات الهيئة لتشمل كافة أماكن التوقيف و الاحتجاز، و كذلك تقديم الدعم لها لتتمكن من تغطية كافة محافظات المملكة، لكونها الجهة الوحيدة المخولة بالتحقيق، والحد من جمع الأجهزة الأمنية بين مهام القبض و التحقيق.
وطالب التقرير بإعادة النظر في نص المادة (19) من نظام الإجراءات الجزائية التي تضمنت حكماً يقضي بإعطاء المحقق صلاحية منع المسجون أو الموقوف من الاتصال بغيره من المسجونين والموقوفين، وألا يزوره أحد لمدة قد تصل إلى ستين يوماً ، معتبراً أن المادة غير إنسانية.
وعلى الرغم من أن معالي رئيس الهيئة وكبار مسؤوليها قد أشاروا خلال لقاء رئيس الجمعية وبعض أعضائها بهم إلى أن هيئة التحقيق والادعاء العام قادرة على القيام بمهامها التي حددها النظام، فإن الحاجة تدعو إلى دعمها بالكوادر البشرية المدربة التي تمكنها من أن تشمل بخدماتها كافة المحافظات والمراكز دون استثناء، ووضع خطة لإيجاد مقار نموذجية لها ولفروعها في مختلف مناطق ومحافظات و مراكز المملكة تحل محل المقرات المستأجرة حاليًا التي لا تناسب ولا تلبي احتياجات الهيئة.

هيئة حقوق الإنسان: صلاحيات واسعة وتعاون حكومي ضعيف

تناول التقرير هيئة حقوق الإنسان، وقال بالرغم من الصلاحيات الواسعة التي منحت لها؛ فإنها قوبلت بضعف تعاون بعض الجهات الحكومية رغم صدور توجيهات ملكية بالتعاون معها وتسهيل مهامها. ودعا تقرير الجمعية الهيئة إلى تكثيف مراقبة أداء الأجهزة الحكومية وكشف التجاوزات فيها لما في ذلك من أثر على تمتع الأفراد بحقوقهم، وأن يتم الإعلان عن ذلك عبر وسائل الإعلام لما في ذلك من أهمية في توضيح الأمر للرأي العام.
وأكد التقرير سعي المملكة لصيانة حقوق الإنسان وبذل الجهود لترسيخها حيث منحت الهيئة من خلال تنظيمها صلاحيات واسعة اشتملت على تلقي الشكاوى وزيارة السجون دون إذن مسبق وإبداء الرأي في الأنظمة ونشر ثقافة حقوق الإنسان وقد ربطت الهيئة مباشرة برئيس مجلس الوزراء مما يعكس الاهتمام الذي توليه القيادة السعودية لدور الهيئة في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية في جميع المجالات. ومنذ إنشائها سعت الهيئة إلى القيام بمهامها، إلا أنها قوبلت بضعف تعاون بعض الجهات الحكومية رغم صدور توجيهات ملكية بالتعاون معها وتسهيل مهامها. وتواصلت الهيئة مع المؤسسات الإقليمية والدولية لشرح الموقف الرسمي من القضايا المثارة ضد المملكة، والجمعية تقدر للهيئة ما تقوم به وتدعوها إلى المبادرة بتفعيل كافة الاختصاصات التي أوكلت لها ومنها القيام بزيارات للسجون ودور التوقيف دون إذن مسبق للتحقق من أوضاع السجناء والاستماع لشكاواهم والتـأكد من نظامية بقائهم في السجن خاصة سجون المباحث العامة. كما تدعو الهيئة إلى تكثيف مراقبة أداء الأجهزة الحكومية وكشف التجاوزات فيها لما في ذلك من أثر على تمتع الأفراد بحقوقهم، وأن يتم الإعلان عن ذلك عبر وسائل الإعلام لما في ذلك من أهمية في توضيح الأمر للرأي العام، كما نأمل أن لا يتسبب عدم التجاوب أو عدم الرضا من قبل بعض الجهات، أو عدم الحصول على الدعم المالي الكافي دون عمل الهيئة على تحقيق رسالتها التي تشاركها الجمعية فيها.
ومن المؤمل إذا استمرت الهيئة في نهج سياستها الحالية أن يتم تأسيس مبادئ وأسس يمكن الانطلاق من خلالها لإقناع الجهات والأجهزة الحكومية الأخرى بأهمية احترام حقوق الإنسان في تعاملاتها وتصرفاتها سواء على مستوى إعداد وصياغة الأنظمة أو على مستوى التطبيق أو الممارسة ولكن الحاجة تقتضي دعمها ماليا ومعنويا لتمكينها من القيام بواجباتها في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان ونشر ثقافتها في المجتمع.

نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية: تشريع في انتظار الصدور

شدد التقرير على أهمية إصدار نظام موحد لكافة التكتلات المهنية أياً كان مسماها بدلاً من الوضع المتشتت الراهن، ونوّه بما يمثله النظام من شروط لتكوينها وعضويتها وآلية الإشراف عليها دون أن ينطوي ذلك على تمييز أو تفرقة.
ووصف مشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية بأنه أهم مشروع ناقشه مجلس الشورى منذ إعادة تشكيله باعتباره من أبرز الأنظمة الحديثة في تاريخ المملكة ويؤسس لمرحلة جديدة للعمل الأهلي. هذه الأهمية هي ما يفسر الاهتمام الكبير الذي لقيه المشروع من خلال تفاعل نخب وأفراد المجتمع مع مجلس الشورى منذ اللحظة الأولى ويناقش المجلس على غير العادة مشاريع الأنظمة بعيدًا عن الرأي العام مما يحول دون المشاركة في إبداء الرأي حولها، وتعد هذه السرية في أسلوب تعاطي المجلس مع مشاريع الأنظمة من أبرز عيوب العملية التشريعية في المملكة.

و يحسب لمجلس الشورى استجابته لدعوات النخب والمهتمين بالتريث في إعداد المشروع وعدم الاستعجال في إقراره نظراً لأهميته الكبيرة.
ومع ذلك وصف التقرير المسودة الأولى للمشروع بأنها اشتملت على قيود كثيرة جداً، ومنحت الجهات المراد لها الإشراف على العمل الأهلي صلاحيات واسعة كان من شأنها- لو أقرت- أن تفرغ العمل الأهلي من قيمته وتجعله مجرد قطاع صوري دون قيمة. وأضاف: لقد بادرت مؤسسات المجتمع المدني إلى نقد المسودة ودعت المجلس لإعادة النظر في كثير من موادها، واستجاب المجلس وشكل لجنة خاصة لإعادة صياغة المشروع واجتهدت اللجنة حيث أخذت بالكثير من الملاحظات المطروحة وعقدت جلسات خاصة دعي لها ممثلون عن القطاع الأهلي للاستماع لملاحظاتهم وانتهت إلى إعادة صياغة مسودة المشروع وتعديله بشكل خفف الكثير من القيود المفروضة على العمل الأهلي التي عابت المسودة الأولية للمشروع.
وقد صوت مجلس الشورى مؤخراً على المشروع في شكله الجديد وأرسل إلى مجلس الوزراء لإقراره. ومع أن المشروع في نسخته الأخيرة يمثل نقلة وخطوة متقدمة، فإنه لم يخل من بعض الملاحظات التي قد تكون عائقاً أمام تطوير العمل الأهلي في المملكة الذي يعد من بين أهداف النظام.
ولعل أبرز ملاحظة على المشروع الذي أقره مجلس الشورى ما تضمنه بشأن منع قيام الجمعيات والمؤسسات بما يتعارض مع النظام العام ولاشك أن هذه عبارات عامة فضفاضة تتيح مجالاً واسعاً للاجتهاد والتفسير.
وحتى كتابة هذا التقرير لم يصدر هذا النظام، والجمعية تطالب بالإسراع في إقراره وتؤكد على الحاجة إلى مراجعته لتنقيته من النصوص التي قد تقيد عمل جمعيات المجتمع المدني.

المطلوب استمرار خطوات الدعم وترجمتها في ميدان الواقع

المرأة: فترة انفتاح ملحوظ تشوبها تعقيدات تنظيمية وممارسات اجتماعية

أشاد التقرير بالتعيينات التي شملت سيدات سعوديات في مناصب قيادية، وأشار إلى وجود فترة انفتاح ملحوظ وتحسن واضح في وضع المرأة، وما اتخذته الحكومة من خطوات في هذا المجال وفي مقدمتها حرص القيادة العليا للبلاد على الالتقاء بالعنصر النسائي سواء العاملات في مجال التعليم أو سيدات الأعمال والاستماع لهن ودعمهن. كما نوه بموافقة مجلس الشورى على التوصية رقم 198 الصادرة عن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية التي تنظم العلاقة بين صاحب العمل والعامل وتقضي بتجسيد مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في العمل.
ولكنه انتقد موضوع السماح للمرأة بالترشيح أو بالتصويت في الانتخابات البلدية غير الواضح، على عكس انتخابات مجالس الغرف التجارية وبعض الجمعيات الأخرى. وطالب بإعادة النظر في مدى متانة الأسانيد الشرعية التي يستند إليها موضوع الكفاءة في الزواج. إذ إن تطبيقاته الحالية -والتي تتضرر منه النساء- تصطدم بمبادئ الإسلام السامية الذي لا يفرق بين أعجمي وعربي وينطلق من كون الناس سواسية.
وتركزت مطالب التقرير في:
* أن تستمر خطوات دعم المرأة وترجمتها على أرض الواقع من قبل الأجهزة المعنية، فالأنظمة التي تكفل للمرأة حقوقها موجودة في معظم الأحيان، ولكن الخلل في تطبيقها من قبل بعض الجهات، أو تفسيرها بشكل غير صحيح.
* ضرورة إعادة النظر في نصوص الأنظمة والتعليمات التي تنتقص من أهلية المرأة أو من شخصيتها القانونية بشكل يخالف قواعد الشريعة الإسلامية، وعلى وجه الخصوص تلك التي تستلزم استئذان وليها في بعض المسائل ومن ذلك: جميع أشكال الولاية في المعاملات المالية للمرأة والتي تمنعها من التصرف في مالها دون إذن وليها، منعها من إبرام العقود المالية من دون ولي لها من الذكور، أو طلب موافقة وليها للسماح لها بالتعليم،أو العمل أو ممارسة التجارة.
* إصدار نظام خاص بالانتخابات يحدد شروط الترشيح والانتخاب بما يسمح بوضع إطار نظامي محدد لهذه المسألة ويكفل المساواة أو عدم التمييز بين الرجل والمرأة بهذا الشأن.
* دراسة أسباب القضايا التي تهدد الترابط الأسري وفي مقدمتها العنف الأسري، الطلاق، عدم تحمل المسؤولية تجاه رعاية الأبناء أو كبار السن والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لها.
* تحديد بعض المصطلحات بنصوص نظامية اعتمادا على الرأي الراجح في الفقه الإسلامي وعدم تركها للاجتهادات الفردية منعاً للتجاوزات التي تتعرض لها المرأة أو تحد من مشاركتها في المجتمع ومن ذلك مصطلح الاختلاط، الخلوة غير الشرعية، الحجاب الشرعي، الحالات التي تتطلب وجود ولي للمرأة.

* إعادة النظر في مدى متانة الأسانيد الشرعية التي يستند إليها موضوع الكفاءة في الزواج. إذ إن تطبيقاته الحالية - والتي تتضرر منه النساء- تصطدم بمبادئ الإسلام السامية الذي لا يفرق بين أعجمي وعربي وينطلق من كون الناس سواسية.
* تعديل بعض النصوص النظامية لتنقيتها من أي نزعة تمييزية أو يسمح بتفسيرها على نحو يحد من حقوق المرأة ومن ذلك المادة (76)من نظام الأحوال المدنية، التي تشترط موافقة ولي أمر المرأة على حصولها على بطاقة الأحوال المدنية الخاصة بها لأن هذا الشرط يؤدي إلى حرمانها أو تقييد حقها في الحصول على بطاقة شخصية مما سيترتب عليه حرمانها من مباشرة حقها في التصرف. وكذلك المادة (7) من نظام جوازات السفر السياسية والخاصة، المواد (5 ، 8 ، 9) من اللائحة التنفيذية لنظام وثائق السفر يُمكن أن تُفسر على أنها تتضمن انتقاصاً من الشخصية القانونية للمرأة مما يتطلب إعادة النظر فيها.
* مراجعة نظام التقاعد المدني لاستبعاد أي نص قد يحرم المرأة العاملة من حصولها أو ورثتها على حقها في الراتب التقاعدي، كما هو الحال بالنسبة لاستحقاق معاش التقاعد من ورثة السعودية المتزوجة من أجنبي، إذ يشترط حصول زوجها الأجنبي وأولادها على الجنسية السعودية لكي يستحقوا معاش تقاعد والدتهم، في حين أن الأجنبية المتزوجة من سعودي تحصل على هذا التقاعد.
* على مؤسسة النقد العربي السعودي أيضا أن تعمم على البنوك بضرورة إلغاء اشتراط موافقة ولي الأمر على حق المرأة الراشدة في فتح حساب باسمها.
* على أية جهة حكومية أخرى أن تمتنع عن أية ممارسات تمييزية ضد المرأة، أو أن تدرج في لوائحها ما من شأنه أن يعتبر عملاً تمييزياً ضدها.
* ينبغي إعادة النظر في نظام الجنسية السعودي ولائحته التنفيذية لإزالة كل ما يتضمن تمييزاً في المعاملة بالنسبة للحصول على الجنسية بين الرجل والمرأة و أثر ذلك على حصول الأبناء أو الزوج/الزوجة عليها كما هو الحال بالنسبة لأسلوب مجموع النقاط الذي يحصل عليه طالب التجنس والذي ينطوي على تمييز ضد المرأة.
* إعادة النظر في نظام صندوق التنمية العقارية والذي يقصر منح الاقتراض للسكن الخاص بالنسبة للنساء على النساء اللاتي تجاوزت أعمارهن أربعين سنة ولم يسبق لهن الزواج والأرامل والمطلقات حتى ولو لم يكن لديهن أطفال، والأيتام الذين يقل سنهم عن الحادية والعشرين، والذين يملكون أرضاً ملكية مشتركة، أو بيتاً غير صالح للسكنى ويرغبون في هدمه، وإعادة بنائه بقرض واحد باسمهم جميعاً شريطة ألاّ يكون أحد والديهم قد حصل على قرض من الصندوق على ألاّ يترتب على ذلك مستقبلاً حرمان من توافرت فيه شروط الإقراض الأخرى من الحصول على قرض خاص به".
* مراجعة ضوابط عمل المرأة التي قد تفسر على أنها تحد من إمكانية حصول المرأة على فرص متساوية مع الرجل في مجال العمل دون إغفال لاختلاف تكوينهما الفسيولوجي أو مساس بالضوابط الشرعية.
* يثير موضوع المحرم لطالبات الابتعاث إشكاليات خاصة لمن لا يوجد لديهن محرم مما يستلزم دراسة هذا الموضوع من الناحية الشرعية والقانونية ووضع قواعد واضحة ومحددة تراعى فيها مثل هذه الحالات.
هناك حاجة لتقنين مسائل الأحوال الشخصية، بحيث يتم حصر وتحديد حقوق المرأة في مسائل الزواج والطلاق والحضانة بشكل يمكنها من الإحاطة بها.

التضييق على الإعلاميين انتكاسة خطيرة

انتقد التقرير التباين في مستوى الشفافية بين الصحف السعودية. ورصدت الجمعية توقيف أحد المواطنين "المدونين" الذي اشتهر بالكتابة في الشأن العام وانتقاد بعض الشخصيات. وبعد مخاطبة الجمعية بشأن موضوعه ورد خطاب من وزارة الداخلية يشير إلى إطلاق سراحه. ورصد التقرير انتقاداً لاستبعاد بعض القياديين في بعض وسائل الإعلام بسبب مداخلاتهم وتعليقاتهم مع بعض المواطنين في برامج مباشرة على بعض القرارات مما يشير إلى وجود نزعة عند البعض نحو تقييد قنوات التعبير المتاحة للمواطنين.
ورأى التقرير أن أخطر المؤشرات على هذه الانتكاسة للانفتاح الإعلامي هو ما نقل عن البعض في مجلس الشورى من استبشار بمعاقبة إحدى القنوات الفضائية لمراسلها الذي بث تقريراً عن المجلس أظهر بعض الأعضاء في حالة نعاس أو غياب عن الجلسات.
وأشاد التقرير باستمرار وسائل الإعلام في تقديم معالجات موسعة للكثير من القضايا الاجتماعية تتسم بالشفافية وكذلك توجيه النقد لأداء بعض الأجهزة الحكومية كما وفرت- وإن كان بشكل نسبي- قنوات تمكن المواطن من خلالها التعبير عن همومه ومشاكله. وقال التقرير إن هذه التطورات الإيجابية قابلها بعض الإجراءات المتشددة تسببت في وضع بعض

القيود على حرية التعبير وأكدت أن الانفتاح الإعلامي من دون "مأسسة " يفتقد للاستمرارية ويعبر عن مجرد اجتهادات فردية دون أن يصل مرحلة التحول التراكمي باتجاه ترسيخ حرية التعبير وضمانها في المملكة.
وطالبت الجمعية مجدداً بضرورة المحافظة على الشفافية الملحوظة، وعدم محاولة التضييق على العاملين في المؤسسات الإعلامية ومنعهم من الكتابة بسبب قيامهم بتحقيقات صحفية كشفت بعض التجاوزات أو الإهمال، مما يعتبر تعديا على حرية الصحفيين في أداء مهامهم والحد من مساهمتهم في كشف التجاوزات، عملا بما ورد في المادة (24) من نظام المطبوعات والنشر التي تنص على أن: "لا تخضع الصحف المحلية للرقابة، إلا في الظروف الاستثنائية التي يقرها رئيس مجلس الوزراء".
كما أن استبعاد بعض القياديين في بعض وسائل الإعلام بسبب مداخلاتهم وتعليقاتهم مع بعض المواطنين في برامج مباشرة على بعض القرارات يشير إلى وجود نزعة عند البعض نحو تقييد قنوات التعبير المتاحة للمواطنين. ومن مظاهر التضييق على حرية التعبير أيضا ما رصدته الجمعية من منع عدد من المنتديات الثقافية الأسبوعية في بعض مناطق المملكة والتي كان يطرح فيها بعض المواضيع الفكرية أو المتعلقة بالشأن العام. كما يلاحظ استمرار هيئة الاتصالات والمعلومات في حجب مواقع إلكترونية ومنها الصفحة العربية لموقع منظمة مراقبة حقوق الإنسان والشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان وموقع مراسلون بلا حدود المعني بالدفاع عن الحريات الصحفية.

الطفل: نظام يضمن الحماية من الإيذاء والإهمال والاتجار والتسول والاستغلال الجنسي

تطرق التقرير إلى ضرورة حصول الطفل على حقوقه المتصلة بأسرته أو بوالديه فيما لا يزال، موضوع تحديد سن الرشد في المملكة يثير العديد من الإشكالات فيما يتعلق بالعمل بالتجارة والتعامل مع البنوك. كما طالب التقرير بإعادة النظر في نص المادة 23 من نظام الجنسية. إضافة إلى المطالبة بوضع حد لتزويج الصغيرات في إطار رأي شرعي معتبر. كما تحدث التقرير عن الحاجة أيضا إلى الاستعجال في إصدار نظام لحماية الطفل من شتى أنواع الإيذاء والإهمال والاتجار والتسول والاستغلال الجنسي.
وأهم ما رصده التقرير وانتقده هو:
* إشكالية تحديد سن الرشد في المملكة فيما يتعلق بالعمل بالتجارة والتعامل مع البنوك. ومشكلة عدم تحديد سن محددة لأهلية الزواج.
* كذلك مشكلة المسؤولية الجنائية في الجرائم والعقوبات التي تصدر عن الحدث، فالمسألة غير محددة، واتجاه المحاكم للأخذ بسن 15 عاماً. وهذا وضع معوق لتنفيذ اتفاقية حقوق الطفل في المجال الداخلي في المملكة. ولعل الأنسب هو الأخذ بما حددته المادة الأولى من الاتفاقية ذاتها وهو سن الـ18 عاماً وتعميمه على كل الحالات السابقة.
* تعديل نص المادة السابعة من نظام الجنسية السعودية ليشمل حالة الطفل لأم سعودية وأب معلوم الجنسية ولكنه لم يستطع نقل جنسيته إلى طفله لسبب أو لآخر، لأن عدم التعديل سيترتب عليه عدم حصول هذا الطفل على جنسية أبيه الأجنبي ولا على جنسية أمه السعودية ويصبح بالتالي عديم الجنسية.
* وضع قواعد للمولود لأب سعودي وأم أجنبية من زواج لا تعترف الدولة به ، لعدم الترخيص سلفاً لهذا الزواج ، لأن الوضع الحالي يمنع انتقال الجنسية السعودية من الأب إلى الطفل، وقد لا تثبت لهذا الطفل المولود من أم أجنبية جنسية الأم.
* إعادة النظر في نص المادة 23 من نظام الجنسية بحيث لا يمتد سحب الجنسية عن الأب إلى أطفاله ممن حصلوا عليها بالتبعية له في حالة ارتكاب الأب لجريمة مما حددته المادة 21 ، أسوة بآثار إسقاط جنسية الأب على الأولاد القصر الذي نصت عليه المادة 19 فقرة (ب) من النظام. حيث قضت هذه المادة الأخيرة صراحة بأنه "لا يترتب على سقوط الجنسية العربية السعودية عن شخص تطبيقاً للمادة (11) سقوطها عن زوجته وأولاده أو ممن كان يتمتع بها من ذويه بطريقة التبعية".
* استبعاد أية ممارسة أو قرار أو تعميم أو نظام يترتب عليه أن يكتسب الطفل الذكر حقوقاً أكثر من الطفل الأنثى بخلاف تلك الفروق التي تنظمها نصوص قطعية في الشريعة الإسلامية، ، كمنع الأنشطة الرياضية بالنسبة للأطفال الإناث ، أو التمييز بينهم في بعض مجالات التعليم.
* منع أي عمل تمييزي في الحقوق بين الطفل السعودي والطفل غير السعودي، طالما يخضع هذا الأخير بحكم إقامته في المملكة لولاية الدولة السعودية.

* إتاحة الفرصة للاستماع إلى الطفل في أي إجراءات قضائية وإدارية تمسه كما هو الحال في الحضانة إما مباشرة، أو من خلال ممثل أو هيئة ملائمة كإدارة الحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية.
* وضع قواعد نظامية محددة وواضحة فيما يتعلق بالولاية على الطفل وحضانته وتوقيع العقاب عليه (سواء كانت في شكل حدود أو تعازير) أو توقيع العقاب على المعتدي عليه إذا كان هذا الأخير من أسرته، كوالده مثلاً مستخلصة من الرأي الراجح في الفقه الإسلامي وعدم ترك هذه القواعد لمعالجات اجتهادية من قبل بعض القضاة كما هو الحال في الوقت الراهن.
* تقنين أحكام الشريعة الإسلامية لتفعيل حقوق الطفل في مجال مسائل الأسرة ، مثل مسائل الحضانة والنفقة ورؤية الطفل لأحد والديه في حالة الطلاق.
* وضع حد لتزويج الصغيرات في إطار رأي شرعي معتبر، ووضع حد أدنى لسن الزواج يلزم المأذون الشرعي بعدم توثيق أي عقد زواج ما لم يبلغ الزوجان على الأقل هذه السن.
* وضع نظام أو قواعد خاصة بالأحداث تنظم وضعهم من حيث القبض والتحقيق والمحاكمة والعقوبة ومكان تنفيذها.

الأخطاء الطبية لا تتوقف

الخدمات الصحية: مشكلة توازن بين المناطق

قال التقرير إن توافر الخدمات الصحية بالمستوى المطلوب في كثير من مناطق المملكة لا يزال في حالة لا تعكس الحرص و الاهتمام المعلن. حيث نلحظ تأخراً في إنجاز خطة الوزارة في بناء المستشفيات في المناطق و المحافظات لتلبية احتياجات الأفراد الصحية و عدم اضطرارهم للانتقال إلى المدن الرئيسية.

كما يلحظ ازدحام غرف الطوارئ في المستشفيات الحكومية نتيجة قلة أسرة التنويم مما يتسبب في تأخر حصول المرضى على العلاج واضطرارهم للانتظار لساعات طويلة في غرف بمقاعد غير مناسبة لحالتهم الصحية. كما رصدت الجمعية أيضاً عدم توافر بعض أنواع العلاج ونقص بعض الأدوات الطبية في بعض المستشفيات و اضطرار المرضى لتوفيرها بأنفسهم، إضافة إلى استمرار الأخطاء الطبية خاصة في مستشفيات المحافظات إضافة إلى عدم توافر أسرة كافية للمرضى النفسيين حيث تلقت الجمعية شكاوى من مواطنين يطالبون بحلول عاجلة لحالة أبنائهم أو أقاربهم الذين يعانون اضطرابات نفسية و ترفض مستشفيات وزارة الصحة استقبالهم بحجة عدم توفر أسرة رغم خطورة حالتهم على أنفسهم و عائلاتهم.

كما رصدت الجمعية عدداً من الحالات المتعلقة بالأطفال حديثي الولادة الذين احتجزتهم مستشفيات خاصة لعدم قدرة ذويهم على دفع تكاليف العلاج أو الولادة، ولاشك أن هذا يناقض بشكل صارخ أبسط حقوق الإنسان.

وسرد التقرير قائمة بالأوضاع والمتطلبات، تركزت في:

- عدم توزيع الخدمات بشكل متوازن على مناطق المملكة .
- معاناة المرضى وذويهم من التنقل إلى المدن الرئيسية للحصول على العلاج .
- وجوب اتخاذ إجراءات فعالة للحد من الأخطاء الطبية.
- نقص الأدوية في صيدليات المستشفيات واضطرار بعض المواطنين لتأمين هذه الأدوية على حسابهم الخاص.
- عدم فتح مراكز أبحاث متخصصة في بعض المناطق التي تكثر فيها بعض الأمراض الوبائية.
- الطلب من أقارب المرضى التنسيق والبحث عن أسرة شاغرة من أجل ضمان تحويل ذويهم إليها.
- ضعف الكادر التمريضي في المستشفيات وانعكاس ذلك على خدمة المرضى.
- ضعف الإمكانات في المراكز الصحية داخل الأحياء والقرى.
- طول مدد المواعيد المعطاة للمرضى لمراجعة العيادات.
- ضعف أقسام الطوارئ في المستشفيات.
-ضعف الكوادر البشرية الطبية في أغلب المستوصفات والمستشفيات وعلى وجه الخصوص في المناطق النائية.
-ضعف الخدمات الصحية المقدمة للسجناء وخاصة مرضى الإيدز والمرضى النفسيين، والمرضى المصابين بالدرن.

ديوان المراقبة العامة وهيئة الرقابة والتحقيق ضعيفان

مكافحة الفساد: لا بدّ من ترسيخ مبدأ المساءلة والمحاسبة

أكد التقرير أن ديوان المراقبة العامة وهيئة الرقابة والتحقيق وعلى وجه الخصوص ديوان المراقبة العامة غير قادرين على القيام بدورهما الرقابي الفعال في ظل نظاميهما الحاليين.

وطالبت الجمعية في تقريرها بترسيخ مبدأ المساءلة ومحاسبة المقصرين وتمكين ديوان المراقبة العامة من القيام بدوره الأساسي باستقلال تام ومهنية عالية لأحكام الرقابة المالية والنظامية ورقابة الأداء على جميع إيرادات الدولة ونفقاتها والتحقق من كفاءة إدارة الأموال العامة المنقولة منها والثابتة وحسن استعمالها والمحافظة عليها

وقال التقرير: على الرغم من أن رئيسي الجهتين قد أكدا خلال لقائهما مع رئيس الجمعية وعدد من أعضائها أنهما يعملان من أجل قيام جهتيهما بما هو مطلوب منهما نظاماً، فإن الأمر يحتاج إلى الإسراع في تعديل نظاميهما وبالذات نظام ديوان المراقبة العامة بما يسمح له بالرقابة على صرف الأموال العامة وتنفيذ المشاريع الحكومية وحق طلب التحقيق مع أي مسؤول يتهم بالفساد أو تبديد المال العام.

وقد أشارت هيئة الرقابة والتحقيق إلى أنها تعاملت في عام 1428هـ مع حوالي 6821 قضية جنائية متصلة بالوظيفة العامة توزعت بين التزوير 5629 والرشوة 848 وتزييف النقود 179 وإساءة معاملة واستغلال نفوذ 101 والاختلاس 64. ومع أن حالات استغلال النفوذ التي عالجتها الهيئة محدودة نسبياً، فإن الأمر في الواقع العملي ربما يكون أكثر من ذلك بكثير، فاستغلال الموظف أو المسؤول أيا كان مستواه الوظيفي لسلطته لأغراض شخصية بهدف الإثراء الشخصي أو الحصول على مزايا بالمخالفة للقانون أمر ملاحظ، ومن مظاهر ذلك انتشار الحديث في المجتمع عن حالات فساد في أجهزة حكومية ونشر مواقع إنترنت صوراً لوثائق حكومية تظهر ممارسات غير مشروعة في الحصول على المشاريع.

و قد سجل التقرير السنوي لديوان المراقبة العامة صرف عدد من الجهات الحكومية مبالغ دون وجه حق أو سند نظامي والتراخي في متابعة تنفيذ عقود بعض المشروعات وتطبيق أحكامها وضعف تحصيل إيرادات الخزينة العامة ومستحقاتها وضعف التقيد بالأنظمة المالية. وأشار إلى توفير أكثر من ثلاثمئة مليون ريال نتيجة اكتشاف هذه المخالفات والأخطاء خلال العام المالي 1427/26هـ. كما أشار التقرير إلى أن إجمالي ما تمت استعادته لخزينة الدولة خلال السنوات الخمس الماضية من مبالغ صرفت دون وجه حق بلغ 1200 مليون ريال.

ولعل من أسباب زيادة حالات الفساد النمو الكبير في الدخل نتيجة ارتفاع أسعار النفط والقفزة في المشاريع الحكومية والمبالغ الطائلة التي تنفق عليها مع ضعف أنظمة المراقبة والمحاسبة، كما أن تردي الأوضاع المعيشية وعدم قدرة الكثير من موظفي الأجهزة الحكومية على الوفاء باحتياجات أسرهم قد يفسر زيادة مظاهر الفساد المتمثلة في أخذ الرشوة التي كشفها تقرير هيئة الرقابة والتحقيق. وقد ساهمت تعقيدات تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية في تأخر تنفيذ بعض المشاريع الحكومية وعدم قيام بعض الأجهزة الحكومية بتنفيذ مشاريعها في الوقت المحدد بسبب عدم وفاء بعض المقاولين بالتزاماتهم مما يمهد لظهور بعض التصرفات والإجراءات المخالفة للقانون.

وبهدف الحد من فرص الفساد لا بد من ترسيخ مبدأ المساءلة ومحاسبة المقصرين وتمكين ديوان المراقبة العامة من القيام بدوره الأساسي باستقلال تام ومهنية عالية لأحكام الرقابة المالية والنظامية ورقابة الأداء على جميع إيرادات الدولة ونفقاتها والتحقق من كفاءة إدارة الأموال العامة المنقولة منها والثابتة وحسن استعمالها والمحافظة عليها.

وبهدف حماية المال العام والحد من الممارسات غير النظامية فقد صدرت عدة قرارات منها قرار لمجلس الوزراء قضى بالموافقة على اقتراح ديوان المراقبة العامة بتأسيس وحدات للرقابة الداخلية في كل جهة مشمولة لتعزيز فعالية الرقابة الوقائية.

وكذلك صدر أمر سام يقضي بفتح حساب مصرفي باسم حساب إبراء ذمة يودع فيه ما حصل عليه الأفراد من أموال من خزينة الدولة من غير وجه حق وقد وصل إجمالي المبلغ المودع حتى نهاية 2007 م، مئة واثنين وخمسين مليون ريال.

ومن أبرز إجراءات مكافحة الفساد إعلان الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد التي تتضمن إنشاء هيئة وطنية لمكافحة الفساد، ولكن ما يظهر من الاستراتيجية أن الهيئة المقترحة لا تتمتع بالصلاحيات الكافية للقيام بدور فاعل في مكافحة الفساد، ولذا فإن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تطالب (أولا) بتعزيز الأجهزة الرقابية ومنها ديوان المراقبة العامة وهيئة الرقابة والتحقيق و(ثانيا) منح مجلس الشورى صلاحيات رقابية سابقة ولاحقة على كافة الأجهزة الحكومية دون استثناء، (ثالثا) تحديد إجراءات واضحة وعقوبات صارمة للمتورطين في قضايا فساد أو استغلال للسلطة بهدف الإثراء غير المشروع. كما تدعو الجمعية الأجهزة الرقابية إلى نهج الشفافية التامة في الكشف عن المخالفات والتجاوزات المالية والإدارية ومتابعتها مع الجهات القضائية ومحاسبة المتورطين فيها. إضافة إلى تمكين وسائل الإعلام من الكشف عن مظاهر الفساد أياً كان الجهاز الحكومي الذي تظهر فيه ومهما علا منصب المتورطين، وحماية الصحفيين الذين يكشفون عن حالات فساد. كما تدعو الجمعية إلى الإسراع بممارسة هيئة مكافحة الفساد أعمالها وتوسيع صلاحياتها ودعمها بما يمكنها من القيام بمهمة مكافحة الفساد بما يحمي المال العام والوظيفة العامة من الاستغلال، وكذلك إلى الإسراع في تنفيذ استراتيجية مكافحة الفساد بكافة عناصرها. ومن الضروري كذلك وضع آلية

واضحة للتنسيق بين الجهات المعنية بحماية المال العام والوظيفة العامة بما يضمن قيامها بدورها في مكافحة الفساد ولكيلا يتسبب تداخل الاختصاصات فيما بينها في عرقلة قيامها بما هو مطلوب منها.

البطالة وصلت 11% وتتركز في الإناث

الأوضاع المعيشية: سوق الأسهم أضرّت بالطبقة الوسطى وضعف رقابة الأسواق فتح باب الاستغلال

تناول التقرير انهيار سوق الأسهم وتسببه في فقدان الطبقة الوسطى لمدخراتها وتحملها ديوناً كبيرة انعكست على قدرة الكثير من أبناء هذه الطبقة مما جعلهم غير قادرين على الوفاء باحتياجاتهم الأساسية. كما شدد على أن ارتفاع أسعار السلع والإيجارات انعكس بشكل سلبي واضح على الأسر الفقيرة والمتقاعدين والأسر التي لا تجد عائلاً يوفر لها مصدراً آمناً للدخل.

وفي إطار الأوضاع المعيشية قال التقرير: لابد من الإشارة إلى قضية التنمية غير المتوازنة حيث تظهر مؤشراتها في عدد من المناطق التي لم تحظ بالاهتمام اللازم، وقد أعلن خادم الحرمين الشريفين ذلك صراحة خلال زيارته للمناطق وهو ما يتطلب التأكيد على أولوية تلك المناطق في الإنفاق والمشاريع. وقد بدأنا نشهد ما يدل على هذا التوجه الإيجابي من خلال تخصيص الكثير من المشاريع التنموية للمناطق الحدودية، إلا أن الجمعية تؤكد ضرورة وجود جهات رقابية ترتبط بالملك مباشرة مهمتها التأكد من تنفيذ تلك المشاريع وإنجازها في الوقت المحدد وبالمستوى المطلوب.

وانتقد التقرير تبرير الأزمة بأسباب خارجية لا يمكن التحكم فيها. وركز على استمرار معاناة أصحاب الدخول المحدودة وعدم مقدرتهم على الوفاء بالاحتياجات الأساسية للتمتع بحياة معيشية كريمة. كما أن ضعف الرقابة على الأسواق ساهم في عدم نجاح الإجراءات الحكومية للحد من غلاء المعيشة. ولذلك استمرت حالة الاستياء بين المواطنين من حدوث هذه الأزمات في وقت يشهد فيه دخل الدولة من النفط ارتفاعات كبيرة حيث يصف المسؤولون دخل الدولة بأنه الأكبر في تاريخ المملكة. ومن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة لمواجهة الغلاء الإسراع بإنشاء جمعية لحماية المستهلك وكذلك الموافقة على إنشاء جمعيات تعاونية تهدف إلى تحسين الحالة الاقتصادية والاجتماعية لأعضائها. وقد ساهمت التوجيهات السامية بزيادة مخصصات الضمان الاجتماعي والمساعدات المقدمة للمعاقين إضافة إلى صرف إعانة الشتاء للأسر المحتاجة للتخفيف من الآثار السلبية التي لحقت بالفئات المستفيدة من هذه المساعدات.

وقال التقرير إن الجمعية رصدت تضرر الحقوق الاقتصادية لبعض المواطنين نتيجة دخولهم مساهمات عقارية مرخصة من قبل الجهات الحكومية إلا أنها تحولت إلى منازعات حول ملكية الأراضي ونحو ذلك ونتيجة لبطء إجراءات معالجة هذه المساهمات وتجميد كثير منها خسر أغلب المساهمين أموالهم.في المقابل فإن بعض الإجراءات الحكومية المتراخية قد يسرت لبعض الفئات تحقيق ثراء سريع من خلال تحويل شركاتهم العائلية إلى مساهمات عامة طرحت للاكتتاب العام بأسعار غير مبنية على معايير اقتصادية وتجارية دقيقة. هذه الإجراءات تسببت في زيادة الفجوة بين طبقات المجتمع بشكل يتعارض مع أسس العدالة الاقتصادية التي نصت عليها الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية. وقد كانت هناك توجيهات سامية تهدف إلى الحد من معاناة بعض فئات وشرائح المجتمع والعمل على مساعدتها ومن ذلك زيادة القروض الممنوحة من بنك التسليف وخاصة القروض الاجتماعية للمساعدة على الزواج أو ترميم المنازل أو دعم المشاريع الصغيرة. كما وجه خادم الحرمين الشريفين الوزراء بعد صدور الميزانية بضرورة توفير الخدمات للمواطنين والمقيمين بما يمكنهم من العيش الكريم وعدم الاحتجاج بقلة الإمكانات.

وقال التقرير إن البطالة مرتفعة ووصلت إلى 11%، وهي ترتفع بالنسبة للإناث بشكل لافت عنها عند الذكور، وترتفع نسبة البطالة بين حملة الشهادة الثانوية مما يتطلب قيام الجهات المعنية بسوق العمل بمواصلة جهودها في سبيل خلق فرص للعمل للتقليل من أعداد أولئك الباحثين عن حقهم في العمل.

أشادت بتحسن وضع المرأة... وطالبت "الهيئة" بعدم نقل المتهمين بسياراتهم الخاصة...

"حقوق الإنسان" تنتقد "الشورى" و"العدل" و"الأمر بالمعروف" و"السجون"

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/23//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/03-2009/Article-20090322-2fa1042d-c0a8-10ed-000c-e0bb47458544/story.html

الرياض - أحمد غلاب

وجّهت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، انتقادات لبعض الأجهزة الحكومية في السعودية، وفي مقدمها مجلس الشورى، ووزارة العدل، وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمديرية العامة للسجون، وذلك لأسباب عدة أهمها: عدم تأدية عملها على أكمل وجه، ونقص تعاونها. مشيرة إلى وجود انتهاكات لحقوق الإنسان في بعض الأجهزة المتخصصة.

وذكرت الجمعية في التقرير الثاني لها، والذي حمل عنوان «أحوال حقوق الإنسان في السعودية» (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أن مجلس الشورى مستمر في دوره التقليدي بدرس الأنظمة، ومراجعة الاتفاقات، وتقويم أداء الأجهزة الحكومية، لكنه لم يشهد أي تطور إيجابي باتجاه توسيع المشاركة، وتعزيز دوره الرقابي على أجهزة السلطة التنفيذية ومؤسساتها. وتابعت: «تحرك المجلس كان محدوداً، بسبب افتقاره الصلاحيات اللازمة لذلك». متحدثة عن ضعف دور المجلس في حل ومراقبة بعض المشكلات، التي ألحقت الضرر بالأوضاع المعيشية للمواطنين، ومنها انهيار سوق الأسهم، والارتفاع الذي شهدته أسعار السلع والخدمات.

وطالبت بإعادة النظر في آلية تشكيل مجلس الشورى، وأن تكون بالانتخاب بدلاً من التعيين وتوسيع صلاحياته، لتشمل المراقبة وحق مساءلة الوزراء ومراقبة الموازنة، إضافة إلى شمول مراجعة أداء الأجهزة الحكومية الوزارات كافة من دون استثناء. وأكدت «الجمعية»، أن مجلس الشورى لا يزال يتمسك بالسرية في تعامله مع مشاريع الأنظمة، ويرفض اطلاع المجتمع عليها.

وبشأن الجهاز القضائي، وصفت «الجمعية»، جهود وزارة العدل في سبيل تطوير مرفق القضاء، وإنشاء المحاكم وتأهيل القضاة، ووجودهم في المناطق والمحافظات بأنها «جهود تسير بشكل بطيء، وتحتاج لجهود مضاعفة من المجلس الأعلى للقضاء». ورصدت بعض الانتهاكات التي تحدث في المحاكم، ومنها عدم حصول المرأة في بعض الحالات على حقها في التقاضي بسهولة، وعدم الالتزام في بعض الحالات بحق المساواة في التقاضي من دون تمييز بين الخصوم في الجلسات، وعدم التقاضي العلني والتمييز، وعدم التزام بعض القضاة بمواعيد الجلسات، والمبالغة أحياناً في بعض الأحكام التعزيرية في عقوبتي السجن والجلد، مشيدةً بأخذ بعض قضاة محاكم الدرجة الأولى ببدائل عقوبة السجن. وطالبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بأن تلتزم التعميم الذي صدر، وينص على أن دورها ينتهي بمجرد القبض على الشخص وتسليمه إلى المراكز الأمنية وعدم نقل المتهمين بسياراتهم الخاصة. ودعت هيئة حقوق الإنسان (الحكومية) إلى تفعيل التخصصات كافة التي أوكلت إليها ومنها زيارة السجون ودور التوقيف دون إذن مسبق وتكثيف مراقبة أداء الأجهزة الحكومية وكشف التجاوزات التي فيها، وأن تسعى لإقناع الجهات الحكومية المختلفة بأهمية احترام حقوق الإنسان في تعاملاتها وتصرفاتها.

وعلقت «الجمعية» على وضع المرأة في السعودية بأن البلاد تعيش فترة انفتاح ملحوظ في ما يتعلق بحقوق الإنسان وأن تحسناً واضحاً لوحظ على وضع المرأة، مشيدة بحرص القيادة العليا على الالتقاء بالعنصر النسائي في مختلف المجالات. وأضافت: «موضوع السماح للمرأة بالترشح أو التصويت في الانتخابات البلدية أمر غير واضح على عكس انتخابات مجالس الغرف التجارية وبعض الجمعيات الأخرى». ودعت مؤسسة النقد العربي السعودي إلى إصدار قرار بإلغاء اشتراط موافقة ولي الأمر على حق المرأة الراشدة في فتح حساب باسمها، وإعادة النظر في نظام صندوق التنمية العقارية بخصوص منح الاقتراض للسكن الخاص للنساء.

وفي مجال مكافحة الفساد، قالت «الجمعية» في تقريرها إن أهم أسباب زيادة حالات الفساد النمو الكبير في الدخل نتيجة لارتفاع أسعار النفط والقفزة في المشاريع الحكومية والمبالغ الطائلة التي تنفق عليها مع ضعف أعمال المراقبة والمحاسبة، إضافة إلى تردي الأوضاع المعيشية وعدم قدرة كثير من موظفي الأجهزة الحكومية على الوفاء بحاجاتهم.

وعبّرت الجمعية عن استيائها من الخدمات الصحية المقدمة للمجتمع، وكذلك المشكلات الموجودة في الحقل التعليمي ومن ضمنها تظلمات المعلمين التي تصلها ضد وزارة التربية والتعليم بسبب تعيينهم في مستويات غير مستحقة.

واعتبرت أن السجون لا تزال تعاني من الاكتظاظ بأعداد النزلاء، وطالبت بمزيد من الجهد والعمل للانتهاء من الإصلاحيات التي يجري العمل على إنشائها والإسراع في إنهاء توسعة الإصلاحيات، وتفعيل الإفراج الصحي بالشكل المطلوب والحاجة إلى تعديل النصوص التي تنظم ذلك.

إشادة بشفافية وسائل الإعلام

أشادت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمستوى الشفافية وحرية التعبير الذي وصلت له وسائل الإعلام في السعودية من خلال توجيهها النقد للأجهزة الحكومية، مؤكدة أن دور رؤساء التحرير كبير في تحديد سقف حرية التعبير في الصحف، ولاحظت تأثر المؤسسات الإعلامية الرسمية بروح الشفافية في معالجة قضايا المجتمع.

وقالت الجمعية في تقريرها: «هذه التطورات الإيجابية قابلها بعض الإجراءات المتشددة تسببت في بعض القيود على حرية التعبير وأكدت أن الانفتاح الإعلامي يفتقد الاستمرارية» وضربت مثالاً على ذلك بإيقاف جريدة «الحياة» ثلاثة أيام بسبب رفضها إيقاف أحد كتابها الذي تتسم مقالاته بجراءة في نقد أداء الأجهزة الحكومية.

وكررت الجمعية مطالبتها للجهات المسؤولة بعدم محاولة التضييق على العاملين في المؤسسات الإعلامية وعدم منعهم من الكتابة لقيامهم بتحقيقات صحافية تكشف بعض التجاوزات والإهمال الحاصل، مشددة على أن التضييق يعتبر تعدياً على حرية الصحفيين في أداء مهامهم والحد من مساهمتهم في الكشف عن التجاوزات.

توصيات التقرير الثاني لـ«الجمعية»

> الاستمرار في مشروع الإصلاح السياسي بما يضمن توسيع المشاركة الشعبية ويدعم الاستقرار الاجتماعي.

> إعادة النظر في ما تضمنه نظام المرور الجديد.

> العمل على استقلال هيئة التحقيق والادعاء العام وربطها مباشرة برئيس مجلس الوزراء.

> الاستعجال في تنفيذ ما لم ينفذ من مشروع تطوير القضاء.

> توسيع صلاحيات مجلس الشورى لتشمل المراقبة، خصوصاً مراقبة الموازنة وحق مساءلة الوزراء والنظر في إمكان انتخاب عدد من أعضائه بدلاً من تعيينهم.

> العمل على وضع مدونة للأحوال الشخصية بما يضمن حق المرأة والطفل ويتوافق مع الرأي الراجح في الفقه الإسلامي.

> دعم حرية التعبير في ظل أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة السائدة ومن يتهم بالتجاوز ينبغي عدم اعتقاله مباشرة، وإنما يحال إلى القضاء ويمكّن من محاكمة عادلة بما فيها حقه في الاستعانة بمحامٍ، وما يصدر بحقه ينفذ.

> العمل على تعديل لائحة هيئة الصحافيين السعوديين بما يضمن استقلالها وتمكينها من القيام بدورها في دعم الصحافيين والدفاع عن حقوقهم ويعزز حرية الصحافة في السعودية.

> إعادة النظر في نظام معاشات التقاعد ونظام التأمينات الاجتماعية بما يتلاءم والظروف التي طرأت خلال الأعوام الأخيرة وكان لها آثار سلبية في المستفيدين من هذه الأنظمة أو السماح للفئات الأقل دخلاً منهم بالاستفادة من مخصصات الضمان الاجتماعي ودعم الجمعيات الخيرية.

> المبادرة بإصدار نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية وأنظمة الحماية من الإيذاء.

> إنشاء هيئة رقابية عليا تتولى الإشراف على المشاريع التنموية الكبرى لضمان تنفيذها.

> تحديث أنظمة الهيئات الرقابية، وفي مقدمها ديوان المراقبة العامة وهيئة الرقابة والتحقيق ودعمها بالموارد البشرية والفنية.

> المبادرة بتمكين هيئة مكافحة الفساد من مباشرة أعمالها ودعمها بالموارد البشرية والمالية التي تمكنها من القيام باختصاصاتها.
> الحد من إجراءات المنع من السفر وقصرها على الحالات التي يصدر فيها حكم قضائي أو تكون مقررة بموجب نص نظامي.
> العمل على وضع خطة لإيجاد مقار مملوكة للدولة لمعظم الأجهزة الأمنية والإدارية التابعة لوزارة الداخلية وهيئة التحقيق والادعاء العام.
> العمل على تحسين الرعاية الصحية في مختلف المناطق بما يعكس الإنفاق الكبير الذي تخصصه الدولة لهذا القطاع.
> إيجاد آلية واضحة للتعامل مع السجناء الأمنيين لجهة مدة الاعتقال ومكانه وتواصلهم مع أسرهم.
> الاستعجال في إنشاء الإصلاحيات وتوسيعها بما يضمن الحد من اكتظاظ السجون بالسجناء.
> تفعيل دور الرعاية العامة للشباب من أجل إيجاد آليات لخلق برامج مناسبة ومتنوعة للشباب للحد من لجوئهم إلى المخدرات وارتكاب الجريمة.
> مواصلة تدريب منسوبي هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والاستمرار في منعهم من المطاردة .
> ضمان الحق في العمل من خلال توفير فرص وظيفية للعاطلين بمعاشات تضمن حياة كريمة.
> العناية بتقديم الخدمات الصحية للسجناء وتحسين البيئة داخل السجون.
> إعادة النظر في أحكام الكفالة وإصلاح العلاقة بين صاحب العمل والعامل الوافد.
> خلق مجالات جديدة لعمل المرأة والعمل على توفير أمكنة مناسبة للنساء اللاتي يمارسن التجارة في ممرات بعض الأسواق حالياً.
> تفعيل استراتيجية الحد من العنف الأسري والإسراع في إنشاء دور إيواء في مختلف مناطق المملكة ودعم الحماية الاجتماعية وتقوية صلاحياتها أو إنشاء هيئة مستقلة للحماية الاجتماعية.
> تفعيل بدائل عقوبة السجن والعمل على إيجاد قائمة بهذه البدائل يزود بها القضاة من أجل الاستفادة منها.
> إعادة النظر في النصوص الواردة في نظام المطبوعات ونظام المعلومات ومشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي قد يساء استخدامها لمنع الأفراد من ممارسة حقهم الطبيعي في التعبير والمشاركة بالرأي في قضايا الشأن العام.
> تحديد مفهوم السيادة وضع ضابط للدعاوى المتعلقة بها لضمان عدم حرمان بعض من يلجأ إلى القضاء من حقوقه.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تقريرها الثاني:
توصية بمنح "الشورى" حق مراقبة الميزانية ومساءلة الوزراء

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 26/3/1430 هـ الموافق 23 مارس 2009 العدد 5642
http://www.aleqt.com/2009/03/23/article_207230.html

علي آل جبريل من الرياض

أوصت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بإعادة النظر في نظام مجلس الشورى، لتتسنى له مراقبة الميزانية العامة للدولة ومنحه حق مساءلة الوزراء. كما طالبت الجمعية في تقريرها الجديد، بإعادة النظر في نظام معاشات التقاعد ونظام التأمينات الاجتماعية بما يتلاءم مع الظروف التي طرأت خلال السنوات الأخيرة، وكان لها آثار سلبية في المستفيدين من هذه الأنظمة أو السماح للفئات الأقل دخلا منهم بالاستفادة من مخصصات الضمان الاجتماعي ودعم الجمعيات الخيرية.

وقالت: "إن المملكة شهدت السنة الماضية تطورات اقتصادية تركت آثاراً سلبية في الحياة المعيشية لكثير من المواطنين، خاصة أصحاب الدخول المحدودة، وتمثلت في انهيار سوق الأسهم وارتفاع أسعار السلع والخدمات والإيجارات، وكان دور الأجهزة الحكومية التنفيذية المعنية، إضافة إلى مجلس الشورى، ضعيفاً في مواجهة تلك التطورات وزادت حالة التذمر الشعبي التي يمكن قياسها، رغم عدم وجود آليات لقياس الرأي ودرجة الرضا.

كما رصدت الجمعية تضرر الحقوق الاقتصادية لبعض المواطنين نتيجة دخولهم مساهمات عقارية مرخصة من قبل الجهات الحكومية، إلا أنها تحولت إلى منازعات حول ملكية الأراضي، ونتيجة لبطء إجراءات معالجة هذه المساهمات وتجميد كثير منها خسر أغلب المساهمين أموالهم.

من جهة أخرى، أوصت جمعية حقوق الإنسان بتحديد مفهوم السيادة ووضع ضوابط للدعاوى المتعلقة بها لضمان عدم حرمان بعض من يلجأ إلى القضاء من حقوقه بحجة أن ذلك من أعمال السيادة التي لا يجوز نظرها بسبب اجتهادات وتفسيرات بعض القضاة لمفهوم أعمال السيادة.

في مايلي مزيد من التفاصيل:

من الشأن الإنساني إلى الاقتصادي مرورا بالاجتماعي والأمني كان تقرير جمعية حقوق الإنسان السعودية الثاني شاملا ومتنوعا في كشف الواقع الحقوقي المباشر في المملكة، حيث كشفت الجمعية عن بعض الإجراءات الحكومية المتراخية التي يسرت لبعض الفئات تحقيق الثراء السريع. وقالت الجمعية في تقريرها: "إن هذه الإجراءات تسببت في زيادة الفجوة بين طبقات المجتمع بشكل يتعارض مع أسس العدالة الاقتصادية التي نصت عليها الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية".

وأوضحت الجمعية في تقريرها أن حال حقوق الإنسان في المملكة من زواياها المختلفة تشريعية كانت أم مؤسساتية أم إجرائية قد شهدت نوعا من التطورات الإيجابية، إلا أن ذلك لم يمنع من وقوع تجاوزات سواء في شكل تشريعات أو إجراءات أو ممارسات.

وأوصت الجمعية بإعادة النظر في نظام معاشات التقاعد ونظام التأمينات الاجتماعية بما يتلاءم مع الظروف التي طرأت خلال السنوات الأخيرة، وكان لها آثار سلبية في المستفيدين من هذه الأنظمة أو السماح للفئات الأقل دخلا منهم بالاستفادة من مخصصات الضمان الاجتماعي ودعم الجمعيات الخيرية.

وقالت الجمعية: "إن المملكة شهدت السنة الماضية تطورات اقتصادية تركت آثاراً سلبية على الحياة المعيشية لكثير من المواطنين خاصة أصحاب الدخول المحدودة وتمثلت في انهيار سوق الأسهم وارتفاع أسعار السلع والخدمات

والإيجارات، وكان دور الأجهزة الحكومية التنفيذية المعنية إضافة إلى مجلس الشورى ضعيفاً في مواجهة تلك التطورات و زادت حالة التذمر الشعبي التي يمكن قياسها، رغم عدم وجود آليات لقياس الرأي و درجة الرضا.
وأوضح تقرير الجمعية، أن الحكومة بادرت بمعالجة أزمة ارتفاع الأسعار، معتبرة أن ما قامت به كان متأخراً، من انشغال بعض المسؤولين المعنيين في البداية بتبرير الأزمة وأنها تعود لأسباب خارجية لا يمكن التحكم فيها. كما أن المعالجة المقترحة ومنها الزيادة الطفيفة في الرواتب استندت إلى حسابات اقتصادية ضيقة مما حد من قيمة وأثر الإجراءات المتخذة لاحتواء تأثير ارتفاع الأسعار حيث تستمر معاناة أصحاب الدخول المحدودة وعدم مقدرتهم على الوفاء بالاحتياجات الأساسية للتمتع بحياة معيشية كريمة. وأكد التقرير، أن ضعف الرقابة على الأسواق أسهم في عدم نجاح الإجراءات الحكومية للحد من غلاء المعيشة، الأمر الذي استمرت معه حالة الاستياء بين المواطنين من حدوث هذه الأزمات في وقت يشهد فيه دخل الدولة من النفط ارتفاعات كبيرة حيث يصف المسؤولون دخل الدولة بأنه الأكبر في تاريخ المملكة.
كما رصدت الجمعية تضرر الحقوق الاقتصادية لبعض المواطنين نتيجة دخولهم مساهمات عقارية مرخصة من قبل الجهات الحكومية، إلا أنها تحولت إلى منازعات حول ملكية الأراضي، ونتيجة لبطء إجراءات معالجة هذه المساهمات وتجميد كثير منها خسر أغلب المساهمين أموالهم.
من جهة أخرى، أوصت جمعية حقوق الإنسان بتحديد مفهوم السيادة ووضع ضوابط للدعاوى المتعلقة بها لضمان عدم حرمان بعض من يلجأ إلى القضاء من حقوقه بحجة أن ذلك من أعمال السيادة التي لا يجوز نظرها بسبب اجتهادات وتفسيرات لبعض القضاة لمفهوم أعمال السيادة.
كما طالبت الجمعية بإعادة النظر في النصوص الواردة في نظام المطبوعات ونظام المعلوماتية ومشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي يساء استخدامها لمنع الأفراد من ممارسة حقهم الطبيعي في التعبير والمشاركة بالرأي في قضايا الشأن العام.
ودعت أيضا إلى إعادة النظر فيما تضمنه نظام المرور الجديد من اشتراط في من يحصل على رخصة القيادة العامة ألا يكون قد سبق الحكم عليه قضائياً في جريمة. وقالت الجمعية: "إن هذه العقوبة التبعية للشخص المرتكب لهذه الأفعال فيها حرمان أو تقييد ليس للشخص نفسه فقط بل يتعدى ذلك إلى من يعول بسبب تقييد حرية وليهم في التنقل وما يتبع ذلك من إلحاق الضرر بهم".
وأكد التقرير على الاستمرار في مشروع الإصلاح السياسي بما يضمن توسيع المشاركة الشعبية ويدعم الاستقرار الاجتماعي، إلى جانب دعم حرية التعبير في ظل أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة السائدة ومن يتهم بالتجاوز فينبغي عدم اعتقاله مباشرة وإنما يحال إلى القضاء ويمكن من محاكمة عادلة بما فيها حقه في الاستعانة بمحام وما يصدر بحقه ينفذ.
وشددت الجمعية على العمل على استقلال هيئة التحقيق والادعاء العام وربطها مباشرة برئيس مجلس الوزراء. وطالبت الجمعية بتوسيع صلاحيات مجلس الشورى التي وصفت دوره الحالي بـ"التقليدي"، لتشمل المراقبة وخاصة مراقبة الميزانية وحق مساءلة الوزراء والنظر في إمكانية انتخاب عدد من أعضائه بدلا من تعيينهم.
ودعت إلى العمل على وضع مدونة للأحوال الشخصية بما يضمن حق المرأة والطفل ويتوافق مع الرأي الراجح في الفقه الإسلامي.
وطالبت جمعية حقوق الإنسان في تقريرها الثاني بالمبادرة بتمكين هيئة مكافحة الفساد من مباشرة أعمالها ودعمها بالموارد البشرية المالية التي يمكنها من القيام باختصاصاتها. وشددت على الحد من إجراءات المنع من السفر وقصرها على الحالات التي يصدر فيها حكم قضائي أو تكون مقررة بموجب نص نظامي.

وأهابت الجمعية بالعمل على تحسين الرعاية الصحية في مختلف مناطق المملكة بما يعكس الإنفاق الكبير الذي تخصصه الدولة لهذا القطاع، وذلك بعد أن رصدت الجمعية التباين في توزيع الخدمات على مناطق المملكة.
وأوضحت الجمعية ضرورة مواصلة تدريب منسوبي "الحسبة" والاستمرار في منعهم من المطاردة ومعاقبة من لم يلتزم من منسوبيها بالأنظمة والتعليمات. وأوصت الجمعية بضمان الحق في العمل من خلال توفير فرص وظيفية للعاطلين بمعاشات تضمن حياة كريمة، كذلك بتفعيل بدائل عقوبة السجن والعمل على إيجاد قائمة بهذه البدائل يزود بها القضاة من أجل الاستفادة منها.

الشرق الأوسط
ASHARQ AL-AWSAT
جريدة العرب الدولية

السعودية: تقرير حقوقي يدعو إلى تعزيز الحريات وإيجاد مجالات جديدة لعمل المرأة وتحديث أنظمة الهيئات الرقابية

اقترح إنشاء هيئة رقابية عليا لمتابعة مشروعات الدولة.. ومراجعة نظام التقاعد

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الاثنين 27 ربيع الاول 1430 هـ 23 مارس 2009 العدد 11073
=http://www.aawsat.com/details.asp?section=4&issueno=11073&article=512068&feature

الرياض: تركي الصهيل

دعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية إلى تعزيز الحريات وتحسين مستويات المعيشة، وأهمية تحديث أنظمة الهيئات الرقابية.

وخلص ثاني تقرير تصدره الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان (أهلية)، منذ بداية نشاطها في مارس (آذار) 2004، إلى 31 توصية، ودعت الجهات الحكومية ذات العلاقة بالتجاوزات التي تم رصدها للأخذ بها.

ووازن التقرير الذي كان يفترض صدوره نهاية العام الماضي بين سلبيات الأجهزة الحكومية، والتقدم الإيجابي المحرز على صعيد تعزيز حقوق الإنسان في السعودية، وتناول حال تلك الحقوق من زوايا تشريعة ومؤسساتية وإجرائية.

ووصف أحد أعضاء جمعية حقوق الإنسان في اتصال هاتفي مع «الشرق الأوسط» أمس، التقرير الذي أصدرته الجمعية بأنه جاء «شفافا وصريحا، وتناول الإيجابيات والسلبيات»، مؤكدا شمولية التقرير الذي قام بالتطرق للموضوعات المستجدة على الساحة مثل: الفساد، والأوضاع المعيشية.

وجاء في التقرير دعوات صريحة لناحية تعزيز الحريات والمحافظة عليها. وطالب بإعادة النظر في النصوص الواردة في نظام المطبوعات ونظام المعلوماتية ومشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي قد يساء استخدامها لمنع الأفراد من ممارسة حقهم الطبيعي في التعبير والمشاركة بالرأي في قضايا الشأن العام.

ونادت جمعية حقوق الإنسان الوطنية، بدعم حرية التعبير في ظل أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة السائدة. ورأت ضرورة عدم اعتقال من يتهم بتجاوز حرية التعبير مباشرة، مطالبة بإحالته إلى القضاء وتمكينه من محاكمة عادلة بما فيها حقه في الاستعانة بمحام.

ورأت الجمعية، أهمية تعديل لائحة هيئة الصحافيين السعودية، على نحو يضمن استقلالها وتمكينها من القيام بدورها في دعم الصحافيين والدفاع عن حقوقهم، بما يعزز حرية الصحافة في البلاد.

وتدعم الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان «الاستمرار في مشروع الإصلاح السياسي بما يضمن توسيع المشاركة الشعبية ويدعم الاستقرار الاجتماعي»، فيما طالبت بتوسيع صلاحيات مجلس الشورى لتشمل المراقبة، وبخاصة مراقبة الميزانية وحق مساءلة الوزراء والنظر في إمكانية انتخاب عدد من أعضائه بدلا من تعيينهم.

ويرى التقرير الثاني لأحوال حقوق الإنسان، أهمية العمل على استقلال جهاز هيئة التحقيق والادعاء العام وربطه مباشرة برئيس مجلس الوزراء، ووضع مدونة للأحوال الشخصية بما يضمن حق المرأة والطفل ويتوافق مع الرأي الراجح في الفقه الإسلامي.

وأكد التقرير على أهمية الاستعجال في تنفيذ ما لم ينفذ من مشروع تطوير القضاء وعلى وجه الخصوص بالنسبة للقضاء العام.

وانتقدت الجميعة بطء سير إنشاء المحاكم بمختلف أنواعها التي نص عليها نظام القضاء الجديد وتأهيل قضاتها ونشرها في المناطق والمحافظات، وقالت إن هذا الموضوع يحتاج إلى جهود مضاعفة من قبل المجلس الأعلى للقضاء لوضعها موضع التنفيذ، داعية إلى مزيد من الضمانات اللازمة لاستقلال القضاء وتطويره كماً وكيفاً.
وكثف التقرير من حدة انتقاداته لنظام المرور، وما جاء فيه من اشتراط عدم وجود سابقة قضائية على المتقدم للحصول على رخصة قيادة في جرائم الاعتداء على النفس أو العرض أو المال، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
وترى «حقوق الإنسان الوطنية» أن هذه العقوبة التبعية للشخص المرتكب لجرائم معينة، ليس فيها تقييد للمعني فقط، بل يتعدى الأمر لمن يعولهم والضرر المحتمل من جراء هذا الإجراء، مطالبة بإعادة النظر في هذا النص لا سيما في ظل الافتقار لوسائل النقل العام المناسبة.
ودعا التقرير إلى «خلق مجالات جديدة لعمل المرأة والعمل على توفير أمكنة مناسبة للنساء اللاتي يمارسن التجارة في ممرات بعض الأسواق حاليا»، فيما أكد على أهمية «إعادة النظر في أحكام الكفالة وإصلاح العلاقة بين صاحب العمل والعامل الوافد».
وذهبت واحدة من التوصيات الـ31 إلى ضرورة «إعادة النظر في نظام معاشات التقاعد ونظام التأمينات الاجتماعية بما يتلاءم والظروف التي طرأت خلال السنوات الأخيرة وكان لها آثار سلبية على المستفيدين من هذه الأنظمة أو السماح للفئات الأقل دخلا منهم بالاستفادة من مخصصات الضمان الاجتماعي ودعم الجمعيات الخيرية». وأكدت أخرى على ضمان الحق في العمل من خلال توفير فرص وظيفية للعاطلين بمعاشات تضمن حياة كريمة لهم.
وتحدث التقرير الحقوقي عن آليات مكافحة الفساد التي أقرتها السعودية مؤخرا، ونادى بالمبادرة بتمكين هيئة مكافحة الفساد من مباشرة أعمالها ودعمها بالموارد البشرية والمالية التي تمكنها من القيام باختصاصاتها.
واقترحت الجمعية «إنشاء هيئة رقابية عليا تتولى الإشراف على المشاريع التنموية الكبرى لضمان تنفيذها وفق معايير وضوابط دقيقة والتأكد من انتهائها وفق المواعيد المحددة واقتراح ما يلزم بشأن أي صعوبات تواجه تنفيذها».
وأكدت على أهمية تحديث أنظمة الهيئات الرقابية وفي مقدمتها ديوان المراقبة العامة وهيئة الرقابة والتحقيق ودعمها بالموارد البشرية والفنية التي تمكنها من القيام بدورها في حماية المال العام والوظيفة العامة من الاستغلال.
ودعت «حقوق الإنسان» إلى «إيجاد آلية واضحة للتعامل مع السجناء الأمنيين من حيث مدة الاعتقال ومكانه وتواصلهم مع أسرهم وفرز من لديهم أفكار منحرفة عن غيرهم لئلا يكون السجن وسيلة لانتشار تلك الأفكار، وتمكين هيئة التحقيق والادعاء العام من مباشرة قضاياهم والتفتيش على سجون المباحث».
ورأت أنه من الضروري تفعيل بدائل عقوبة السجن والعمل على إيجاد قائمة بهذه البدائل يزود بها القضاة من أجل الاستفادة منها، كما دعت للاستعجال في إنشاء وتوسيع الإصلاحيات بما يضمن الحد من اكتظاظ السجون بالسجناء، وزيادة العناية بتقديم الخدمات الصحية للسجناء وتحسين البيئة داخل السجون.
وأكدت على ضرورة العمل على «وضع خطة لإيجاد مقار مملوكة للدولة لأغلب الأجهزة الأمنية والإدارية التابعة لوزارة الداخلية وهيئة التحقيق والادعاء العام لضمان قيام تلك الأجهزة بالوفاء بمتطلبات المحافظة على حقوق الإنسان من حيث المكان عند توقيف الأشخاص أو التحقيق معهم أو مراجعتهم».
وطالب تقرير الجمعية بـ«الحد من إجراءات المنع من السفر وقصرها على الحالات التي يصدر فيها حكم قضائي أو تكون مقررة بموجب نص نظامي».
وشدد على أهمية «العمل على تحسين الرعاية الصحية في مختلف مناطق المملكة بما يعكس الإنفاق الكبير الذي تخصصه الدولة لهذا القطاع».
ونادى بـ«تفعيل استراتيجية الحد من العنف الأسري والإسراع في إنشاء دور إيواء في مختلف مناطق البلاد ودعم الحماية الاجتماعية وتقوية صلاحياتها أو إنشاء هيئة مستقلة للحماية الاجتماعية».

انتقد "الهيئة" ومجلس الشورى والداخلية والنظام القضائي

تقرير "جمعية حقوق الانسان" يوجه انتقادات لاذعة للأجهزة الحكومية

المصدر: جريدة سبق الاثنين 26 ربيع الأول 1430 هـ الموافق 23 مارس 2009 م
http://www.sabq.org/?action=shownews&news=4528

خالد علي (سبق) جدة:

أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تقريرها السنوي الثاني، تضمن انتقادات لاذعة لعدد من الأجهزة الحكومية من أبرزها هيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ووزارة العدل ووزارة الصحة ومجلس الشورى ووزارة الداخلية وهيئة التحقيق والادعاء العام و نظام المرور .

وحول هيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أوضحت الجمعية بان الهيئة تتمع بسلطات واسعة تتمثل في الضبط والقبض والتفتيش والتحقيق وهي سلطات غير محددة تحديداً دقيقاً في نظام الهيئة ولائحته ، وقد حدث منها أعمال فيها تعد على حقوق الأفراد ونتج منها تجاوزات ووفيات خلال الفترة التي يغطيها التقرير ووصل الأمر في بعضها الى اقامة دعاوى امام المحاكم على بعض منسوبي الهيئة وصدر في بعضها احكام بعدم الادانة .

و اهتمت وسائل الإعلام بهذه القضايا وعملت على نشرها ومتابعتها وهذا ما دفع مسئولي الهيئة إلى اتهام وسائل الاعلام بتضخيم وإبراز أي قضايا تكون الهيئة طرفاً فيها، وقد أكد للجمعية بعض من تم القبض عليهم من قبل الهيئة أنه يتم نقل المقبوض عليهم إلى مراكز الهيئة ، حيث يتم إيقافهم والتحقيق معهم وقد يحصل اعتداء على بعضهم أو انتزاع اعترافات منهم تخالف الحقيقة سواء بالإكراه أو الإغراء والوعد بالستر، ويتم تفتيش أجهزة الجوال ويرفض السماح لهم بالاتصال بذويهم، ويتم سبهم ببعض الألفاظ غير اللائقة ومعاملتهم بقسوة ، إضافة لتفتيش الممتلكات الخاصة دون مبرر، والقبض على النساء دوم محرم، والإجبار على التوقيع على محاضر دون قراءتها، واستخدام سيارات خاصة لنقل من يوقف إلى مراكز الهيئة.

وأضاف التقرير :" نتيجة لتكرار تلك الحوادث وما يترتب عليها من أضرار فقد صدر تعميم يؤكد على أن دور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ينتهي بمجرد القبض على الشخص ومن ثم ينبغي تسليم من يقبض عليهم إلى المراكز الأمنية المختصة فور القبض عليهم، وعدم نقل أي شخص ذكراً كان أو أنثى إلى مراكز الهيئة مهما كانت الظروف، وكل عضو من أعضاء الهيئة يقوم بنقل المقبوض عليه إلى مركز الهيئة ويتم كف يده عن العمل فوراً، ويحال للتحقيق، وطلب من هيئة التحقيق والادعاء العام متابعة هذا الأمر والقيام بجولات تفتيشية مفاجئة على مراكز الهيئة، للتأكد من عدم وجود أماكن للتوقيف أو المقبوض عليهم يتم التحقيق معهم".

وتابع تقرير الجمعية : "وقعت خلال الفترة التي يغطيها التقرير عدة حوادث في الرياض وتبوك والمدينة المنورة ونجران كان منسوبو الهيئة طرفاً فيها الحقت اضراراً وانتهى بعضها الى وفاة المقبوض عليهم منها خمس كشفتها الصحافة في الرياض وتبوك والمدينة المنورة وجدة ، وفي تعليقها على تلك الحوادث تميل الهيئة الى نفي الواقعة اصلاً او التقليل من اهميتها وانها ليست سوى تحاوزات فردية و منسوبي الهيئة لديهم تعليمات مشددة بالالتزام بالضوابط التي نص عليها نظام الاجراءات الجزائية ".

وقد صدرت تعليمات من رئاسة الهئية تُلزم منسوبيها بوضع بطاقة العمل التي تدل على الصفة الرسمية لهم، والتشديد عليهم بعدم المطاردة.

كما أن الهيئة قامت خلال العام الماضي بعقد دورات تدريبية لمنسوبيها؛ لتعريفهم بنظام الإجراءات الجزائية.

وتابع التقرير: "هذه الإجراءات رغم أهميتها إلا أنها تبقى غير كافية ، وطالبت إلى تجديد سلطات وصلاحيات منسوبي الهيئة بشكل دقيق حرصاً على هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسمعة وسلامة أعضائها الذين تعرض بعضهم للاعتداء، ومنع ازدياد تذمر الناس من تصرفاتهم وتلافي أخطائهم، فتجديد آليات عمل أعضاء الهيئة وعلى وجه الخصوص الميدانيين منهم بما يضمن صيانة حرية الناس وفي نفس الوقت يسمح لجهاز الهيئة بالقيام بواجباته نحو المجتمع أمر مهم وتدعو الحاجة إليه".

كما رصدت الجمعية استمرار بعض الانتهاكات لضوابط المحاكمة العادلة والتي تم الإشارة إلى بعضها في التقرير الأول منها:

عدم حصول المرأة في بعض الحالات، على حقها في التقاضي بسهولة، حيث لا زالت هناك بعض الصعوبات التي تواجهها في هذا الشأن بسبب عدم حمل بعض النساء لبطاقة الأحوال المدنية أو عدم اعتراف المحكمة أو كتابة العدل ويزداد الأمر سوءاً عندما يطلب القاضي أو كاتب العدل حضور الولي. وعدم الالتزام في بعض الحالات بحق المساواة في التقاضي من تمييز بين الخصوم في الجلسات، وعدم السماح لأحدهم بالرد على الدعوى ، وعدم التقاضي العلني، حيث يتم اللجوء إلى سرية الجلسات ، والتمييز (احياناً) بين الشهود في قبول الشهادات، فتقبل من البعض دون تمحيص، مثل أن يطلب من رجال الشرطة أو المباحث أو رجال هيئة الأمر بالمعروف وغيرهم شهاداتهم ضد من قاموا بالقبض عليه، حيث يشهدون على صحة ما كتبوه أو ادعوه ضد المتهم.

وأضاف تقرير الجمعية :" هذا الاجراء فيه مخالفة لبعض القواعد الشرعية والنظامية التي تقضي بعدم قبول شهادة من ولاة ولي الأمر على المسلمين بالرقابة أو الرعاية مثل الشرطة ورجال الهيئة والمباحث وغيرهم، ففي ذلك إهدار لحق المتهم في أن يسمع ويجرح ويدافع عن نفسه بتوضيح موقفه،

والجميع يدعو إلى إعادة النظر في الاعتماد على الشهادات التي مصدرها من قام بالقبض على المتهم ".

و اوضحت الجمعية أن التحقيق مع الموقوفين تقوم به المباحث وليس هيئة التحقيق والادعاء العام وفي ذلك مخالفة صريحة للنظام ولايسمح للموقوفين الاستعانة بمحامين وهو حق كفله لهم نظام الاجراءات الجزائية ،ولا ترى الجمعية مناسبة استمرار توقيف اشخاص بسبب مجرد نيتهم السفر الى العراق، حيث لا تجيز الانظمة محاسبة الانسان على نواياه دون ان تكون تلك النوايا مقرونة بافعال كما انه يجب التفريق بين من شارك بالفعل في الاعمال الارهابية وبين من لديه افكار تكفيرية ومن لديه نية السفر الى العراق وبين من سافر بالفعل ومن تمت محاكمته وانتهت محكوميته وبين من اعلن توبته وندمه ، كما ان الجمعية رصدت تظلمات من اسر بعض السجناء وان ابنائهم يتأثرون ببعض الافكار المتطرفة التي يحملها بعض السجناء وطالبت بعزل السجناء ممن لديهم افكار تكفيرية عن بقية السجناء .

كما تطرق تقرير الجمعية الى قضية الاشخاص الذين لا يحملون اوراقاً ثبوتية او يحملون اوراقاً مؤقتة ، وبينت ان مشكلتهم تمكن في عدم حصولهم على الجنسية السعودية وعدم حملهم اوراقاً ثبوتية رغم انهم يعيشون في المملكة منذ سنوات طويلة وليس لديهم أي جنسية او لديهم جنسيات بلد لا يرغبون الذهاب اليه لولادتهم في المملكة وطول اقامتهم فيها .

كما كشفت الجمعية عن اشخاص سحبت منهم هوياتهم دون سبب معروف ولم يمنحوا أي سند دال على جنسيتهم السعودية ، وعلمت الجمعية انه تم سحب الجنسية من هؤلاء نتيجة بلاغات تفيد بعدم نظامية حصولهم على الهوية والوطنية وذكرت بعض الشكاوي انهم اقروا بذلك بسبب الاكراه والتعذيب بعد القبض عليهم .

ولم تهمل جمعية حقوق الانسان حقوق الطفل ، حيث اوضحت بان حقوقهم المتصلة باسرهم او والديهم في الحصول على الجنسية منذ ولادته لاتزال تتعرض للانتقاص ، فمثلاً الطفل الذي يولد قبل ان يعقد والده على والدته لا يسمح بنسبه الى والده حتى لو اعترف به مع ان هناك رأياً فقيهاً يسمح بذلك ، بل قد تسحب الاوراق الثبوتية للوالدين او احدهما ، وينسحب الاثر على الابناء مع عدم وجود جنسية معلومة لابائهم وفي هذا اخلال بحق الطفل في الحصول على جنسية منذ ولادته الذي تنص عليه اتفاقية حقوق الانسان والمملكة طرف فيها .

كما تناول تقرير الجميعة بعض التجاوزات من قبل العاملين في السجون إضافة الى رصدها بعض حالات الوفاة داخل سجون الحاير بالرياض وبريمان بجدة وسجن الدمام وبيشة ونجران وجازان ، ويقال انها نتجت عن امراض قابلة للعلاج ومنها مرض السل او الدرن وبعض الامراض النفسية ، الى جانب اضراب وحرائق في عدد من السجون .

وقال التقرير بان مجلس الشورى لم يشهد أي تطور ايجابي باتجاه توسيع المشاركة وتعزيز دوره الرقابي على أجهزة ومؤسسات السلطة التنفيذية ، فقد كان تحرك المجلس محدوداً بسبب افتقاره للصلاحيات اللازمة فيما يتعلق بمعالجة ما تعرض له المجتمع من مشاكل الحق الضرر بالاوضاع المعيشية للمواطنين ، واشارت فيه الى انهيار سوق الاسهم

ومشكلة الارتفاع الكبير الذي شهدته السلع والمواد الغذائية والخدمات والايجارات ، وطالبت الجمعية بالاخذ باسلوب الانتخابات بدلاً من التعينات في مجلس الشورى .
واشارت الجمعية ايضاً الى طول مدة القضايا امام المحاكم وخاصة القضايا العمالية وبعض قضايا الأحوال الشخصية والسجناء.
وبين التقرير ان الاسباب تعود الى قلة عدد القضاة مقارنة بعدد السكان وعدد القضايا وعدم توزيعهم بشكل كاف على مناطق المملكة وضعف مراقبة التوزيع العادل للقضاة على المحاكم في مختلف مناطق المملكة بالنظر إلى أعداد القضايا المنظورة، وتعيين بعض القضاة في بعض المناطق ثم السماح بندبهم إلى الوزارة أو جهات أخرى وترك المحكمة التي عينوا بها دون قاض لمدة قد تطول.
وعدم التزام بعض القضاة أحياناً بمواعيد الجلسات أو تأجيل النظر في القضية إلى جلسات أخرى مع إمكانية الاستماع للخصوم وحسم النزاع في نفس الجلسة. وندرة البرامج التأهيلية للقضاة وضعف الآلية المناسبة لإعدادهم واختيارهم، ومع ذلك فقد رصدت الجمعية بعض الجهود للمعهد العالي للقضاء في إقامة دورات وورش عمل للقضاة، بهدف الرفع من كفاءتهم واطلاعهم على تطبيقات للأنظمة السارية.
ودعت الجمعية إلى إقامة دورات متخصصة للقضاة لإعدادهم للعمل في المحاكم المتخصصة التي أنشأها النظام القضائي الجديد (أحوال شخصية، جزائية، عمالية، تجارية، مرورية، الخ).
وعدم قيام بعض القضاة بتعريف المتهم بحقوقه، ومن ذلك حقه في المطالبة بمعاقبة من استخدم العنف ضده أو أجبره على الاعتراف، وكذلك حقه في الاعتراض على الحكم، وخاصة بالنسبة للسجناء، اضافة الى المبالغة أحياناً في بعض الأحكام التعزيرية في عقوبة السجن والجلد .

تقرير حقوقي ينتقد بشدة الأجهزة الحكومية فى السعودية

المصدر: جريدة االبشاير الاحد 22 مارس 2009
http://elbashayeronline.com/?page=viewn&nid=43551

البشاير - خاص :
أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية تقريرها السنوي الثاني عن أوضاع حقوق الإنسان في البلاد متضمناً نقداً لاذعاً للعديد من الأجهزة الحكومية مثل وزارة الداخلية ومجلس الشورى ووزارة العدل وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. و طالبت الجمعية في تقريرها توسيع صلاحيات مجلس الشورى واختيار أعضاءه عن طريق الانتخاب ولو بشكل جزئي في المرحلة الراهنة. كما حثت الجمعية وزارة الداخلية بالتعامل مع المقبوض عليهم على خلفية "نوايا وأفكار متطرفة" أن يتم الحكم عليهم بناءَ على ما اقترفوه من ذنب لا بناءً على نوايا يحملونها.
ودعت أيضا إلى السماح لأهالي الموقوفين الالتقاء بهم في السجون وتوفير محاكمات عادلة لهم كما انتقد التقرير البطء في تنفيذ مشروع تطوير القضاء السعودي.
كما طالب تقرير حقوق الانسان تقنين عمل هيئة الامر بالمعروف والتهي عن المنكر وضرورة تحديد صلاحياتها فيما يتعلق بالقبض والتحقيق والتفتيش . وأكدت الجمعية أنها رصدت الكثير من "التجاوزات قامت بها الهيئة منها الضرب والتنكيل والألفاظ النابية بحق أشخاص قبضت عليهم الهيئة". يذكر ان هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولة عن فرض تطبيق قوانين الشريعة الاسلامية. ومنذ نحو عامين افادت التقارير أن وزارة الدخلية السعودية فرضت قيودا جديدة على عمل الهيئة بعد الجدل الذي أثارته حالات وفيات في سجون تابعة لها. ومن ضمن هذه القيود مطالبة عناصر الهيئة بعدم اعتقال الأشخاص بل تسليمهم للشرطة في حال الضرورة. و تأسست هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عهد الملك عبدالعزيز آل سعود مؤسس المملكة بهدف" تصحيح بعض أخلاقيات المجتمع وممارساته الدينية، انطلاقاً من المبدأ الإسلامي الواضح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر".

السعودية: تقرير حقوقي ينتقد بشدة الأجهزة الحكومية

المصدر: bbc arabic
http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/middle_east_news/newsid_7957000/7957887.stm

أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية تقريرها السنوي الثاني عن أوضاع حقوق الإنسان في البلاد متضمناً نقداً لاذعاً للعديد من الأجهزة الحكومية مثل وزارة الداخلية ومجلس الشورى ووزارة العدل وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
و طالبت الجمعية في تقريرها توسيع صلاحيات مجلس الشورى واختيار أعضاءه عن طريق الانتخاب ولو بشكل جزئي في المرحلة الراهنة.
كما حثت الجمعية وزارة الداخلية بالتعامل مع المقبوض عليهم على خلفية "نوايا وأفكار متطرفة" أن يتم الحكم عليهم بناءَ على ما اقترفوه من ذنب لا بناءً على نوايا يحملونها.
ودعت أيضا إلى السماح لأهالي الموقوفين الالتقاء بهم في السجون وتوفير محاكمات عادلة لهم كما انتقد التقرير البطء في تنفيذ مشروع تطوير القضاء السعودي.
كما طالب تقرير حقوق الإنسان بتقنين عمل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وضرورة تحديد صلاحياتها فيما يتعلق بالقبض والتحقيق والتفتيش .
وأكدت الجمعية أنها رصدت الكثير من "التجاوزات قامت بها الهيئة منها الضرب والتنكيل والألفاظ النابية بحق أشخاص قبضت عليهم الهيئة".
يذكر أن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولة عن فرض تطبيق قوانين الشريعة الاسلامية.
ومنذ نحو عامين أفادت التقارير أن وزارة الدخلية السعودية فرضت قيودا جديدة على عمل الهيئة بعد الجدل الذي أثارته حالات وفيات في سجون تابعة لها.
ومن ضمن هذه القيود مطالبة عناصر الهيئة بعدم اعتقال الأشخاص بل تسليمهم للشرطة في حال الضرورة.
و تأسست هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عهد الملك عبدالعزيز آل سعود مؤسس المملكة بهدف" تصحيح بعض أخلاقيات المجتمع وممارساته الدينية، انطلاقاً من المبدأ الإسلامي الواضح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر".

حقوق الإنسان فى السعودية مازالت في طي النسيان

المصدر: إتحاد الإذاعة و التلفزيون المصرى 22/3/2009
http://www.egynews.net/wps/portal/!ut/p/c1/04_SB8K8xLLM9MSSzPy8xBz9CP0os3hzMxMjkwAXIwMDbx8jAyNLQ8egYBNzIyMDQ_1wkA6zeAMcwNEAIo_DBAsnM30_j_zcVP2C7Ow0R0dFRQA69mUF/dl2/d1/L2dJQSEvUUt3QS9ZQnB3LzZfNzY0MjRQRDIwMEtMMjAyOTFBUlM0NzJTNDQ!/?WCM_GLOBAL_CONTEXT=/wps/wcm/connect/migration/ertu/%24%24!!63/reports/20090322200633198000010

الجمعية الوطنية لحقوق الانسان

كتب: وليد مدكور

بالرغم من محاولات المملكة العربية السعودية الى تعديل أوضاع المواطنين ومحاولة الانفتاح مع العالم وما يشهده من تطور ملحوظ فى مجالات عديدة خاصة مجال حقوق الانسان ومراعاة البعد الاجتماعي، الا ان تقريرا حقوقيا انتقد وزارة العدل السعودية ووزارة الداخلية وهيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فى مجال حقوق الانسان.

فقد انتقد التقرير أجهز الدولة ودورها التنفيذي او الرقابي وكشف عن بعض النقص فى التشريعات وحقوق الطفل والمرأة السعودية والتجاوزات التى تقوم بها هيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر .

واشار التقرير -الذى صدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الانسان وهى جمعية سعودية- الى افتقار مجلس الشوري السعودي الى التطور وتعزيز الدور الرقابي على مؤسسات الدولة بسبب افتقاره للصلاحيات اللازمة لذلك، ولفت التقرير الى التطور الذى يشهده القضاء السعودي الا انه اوضح ان هذا التطور بطيء جدا على وجه الخصوص بالنسبة للقضاء العام مقارنة بديوان المظالم، ويشير التقرير الى ان الحق فى محاكمة سريعة وعادلة حق طبيعي وهو الغاية من اللجوء الى القضاء.

ورصد التقرير بعض الانتهاكات لضوابط المحاكمة العادلة وهى عدم حصول المرأة فى بعض الحالات على حقها بسهولة حيث لازالت هناك بعض الصعوبات التى تواجهها فى هذا الشأن ومنها عدم اعتراف بعض القضاة او كتاب العدل بها ورفض ولى الامر او المحرم الحضور الى المحكمة او كتابة العدل.

وطالب التقرير وزارة الدخلية السعودية حظر التعدي على الاشخاص او معاملتهم معاملة مهينة حيث رصدت الجمعية بعض التجاوزات والتظلمات الفردية من بعض الاجهزة الامنية والادارية التابعة للوزارة، ويرى التقرير انه من الضروري ان يقوم القضاء وهيئة الرقابة بالتحقيق فى هذا الشأن .

وانتقد التقرير توقيف وزارة الداخلية لاشخاص لمدد يمتد بعضها الى اربع سنوات دون اى محاكمة، كما لفت التقرير الى بعض الذين انتهت مدة محكوميتهم ولم يتم الافراج عنهم دون اسباب وتم نقلهم لسجون اخرى، كما رصد التقرير ان المباحث هى التى تقوم بالتحقيق مع الموقوفين وليس هيئة التحقيق والادعاء العام وهو ما يمثل مخالفة صريحة للنظام ولا يسمح للموقوفين بالاستعانة محامين وهو حق لهم.

وتحدث التقرير عن تقصير دور هيئة التحقيق والادعاء العام فى التفتيش على السجون ودور التوقيف والاستماع الى شكاوى المسجونين والموفوفين، وقيام المحققين بالتحقيق دون تمكين المتمهم من توكيل محامي.

وانتقد التقرير هيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكشف عن تورطها فى بعض الحوادث التى الحقت أضرارا وانتهي بعضها بوفاة المقبوض عليهم ومنها خمس حالات كشفتهاالصحافة فى مدينة الرياض، كما كشف التقرير عن قيام افراد من الهيئة بتفتيش الممتلكات الخاصة دون مبرر والقبض على النساء دون محرم والاجبار على التوقيع على محاضر دون قراءتها واستخدام سيارت خاصة لنقل الموقوفين، وطالب التقرير بتحديد دقيق لنظام الهيئة واختصاصاتها حتى يمكن تجاوز بعض المخالفات والتجاوزات التى ترصدها الصحافة.

وعلى جانب اخر، لفت التقرير الى انه يجب النظر فى نصوص الانظمة التى تكفل حق المرأة والتعليمات التى تنتقص من أهليتها او شخصيتها القانونية بشكل يخالف الشريعة الاسلامية، كما انتقد التقرير عدم وضوح موضوع السماح للمرأة بالترشيح او التصويت فى الانتخابات، كما طالب بإعادة النظر فى مدى متانة الاسانيد الشرعية التى يستند اليها موضوع الكفاءة فى الزواج.

وتحدث التقرير عن انتقاص حقوق الطفل وحقه فى الحصول على الجنسية منذ ولادته، وكشف التقرير عن ان الطفل الذى يولد قبل ان يعقد والده على والدته لا يسمح بنسبه الى وادله حتى لو اعترف به مع ان هنالك رأيا فقهيا يسمح بذلك.

كما انتقد التقرير عدم تحديد سن الرشد فى المملكة مما يثير عدد من الاشكالات التى تتعلق بالتجارة والتعامل مع البنوك كما لا توجد سن محددة لاهلية الزواج.

وطالب التقرير بان يشمل نظام الجنسية حالة الطفل لأم سعودية واب معلوم الجنسية ولكنه لا يستطيع نقل جنسيته لطفله لان عدم التعديل سيترتب عليه عدم حصول الطفل على اى جنسية ويصبح بالتالى عديم الجنسية، كما طالب بوضع قواعد بالنسبة للمولود لأب سعودي وأم أجنبية من زواج لا تعترف به الدولة.

وقال التقرير انه ينبغي ان يتاح للطفل فرصة الاستماع اليه فى اى اجراءات قضائية وادارية تمسه كما هو الحال فى الحضانة ام مباشرة اة من خلال ممثل او هيئة ملائمة لضمان عدم الحاق الاذى به.

واشار التقرير الى انه يجب وضع سن محدد لزواج الصغيرات فى اطار رأى شرعي يلزم المأذون بعدم توثيق اى عقد زواج ما لم يبلغ الزوجان على الاقل هذا السن .

وختم التقرير ان المملكة شهدت تطورا فى مجال حقوق الانسان لا انه لفت الى وقوع العديد من التجاوزات سواء فى شكل تشريعات او اجراءات او ممارسات تدعو كافة اجهزة الدولة الى الاخذ بالتوصيات التى جاءت فى التقرير .

العربية

تناول وقف صحافيين وتعطيل صحيفة وتجاوزات أمنية

تقرير حقوقي سعودي ينتقد الداخلية والقضاء وهيئة الأمر بالمعروف

المصدر: موقع العربية الإثنين 23 مارس2009م، 26 ربيع الأول 1430 هـ ، السنة السادسة، اليوم 32
http://www.alarabiya.net/articles/2009/03/22/69004.html

توسيع صلاحيات "الشورى"
تجاوزات أمنية
الحريات الإلكترونية
هيئة الأمر بالمعروف
الولاية على المرأة

الدمام - إيمان القحطاني

انتقد تقرير حقوقي سعودي أداء عدد من المؤسسات الحكومية التنفيذية والتشريعية طالت كلاً من وزارتي الداخلية والعدل، بالحديث عن تجاوزات أمنية وقضائية، بالإضافة إلى انتقاد مجلس الشورى.

وقال تقرير عن أحوال حقوق الإنسان في السعودية لعام 2008، والذي صدر الأحد 22-3-2009 عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إن مجلس الشورى السعودي لم يشهد "أي تطور ايجابي باتجاه توسيع المشاركة وتعزيز دوره الرقابي على أجهزة ومؤسسات السلطة التنفيذية، مبرراً ذلك بـ"افتقاره للصلاحيات اللازمة".

وأشار التقرير الثاني للجمعية إلى أن المجلس لم يتعرض لمعالجة مشاكل ألحقت الضرر بالأوضاع المعيشية للمواطنين، كـ"مشكلة انهيار سوق الأسهم، ومشكلة غلاء أسعار السلع والخدمات والإيجارات".

ويعد التقرير الحالي الأكثر جرأة من نوعه، في انتقاد أداء المؤسسات الحكومية، ومن بينها هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووزارة الإعلام السعودية، ومنعها عدداً من الصحافيين من الكتابة، إضافة إلى إيقافها صدور صحيفة "الحياة اللندنية" لثلاثة أيام.

وبحسب الجمعية فقد تم التركيز في التقرير الحالي على "التشخيص المباشر للواقع والتعرف إلى ما حدث من تطورات في بعض المجالات التي تم التطرق لها في التقرير الأول، مع تحديد مدى التحسّن أو التراجع أو بقاء الأوضاع على ما هي عليه".

كما تلقت الجمعية خلال الأربع سنوات الماضية ما يزيد على 12 ألف شكوى جاء من بينها: الإدارية 26%، السجناء 18%، العمالية 12%، العنف الأسري 8%.

مشيرة إلى أنها قامت بعدة أنشطة كان من بينها مساهمتها في تدريب منسوبي الأمن العام، في كل من منطقة الرياض ومكة والشرقية، على مبادئ احترام حقوق الإنسان ونظام الإجراءات الجزائية.

توسيع صلاحيات "الشورى"

ولفت التقرير الانتباه إلى محدودية الصلاحيات المعطاة لمجلس الشورى، والتي تقتصر على التشريع فقط دون حق المراقبة والمساءلة.

وطالب التقرير بإعادة النظر في آلية تشكيل المجلس والأخذ بأسلوب الانتخاب بدلاً من التعيين مع توسيع صلاحياته لتشمل المراقبة، خاصة "مراقبة الميزانية وحق مساءلة الوزراء".

وفي خطوة غير مسبوقة طالب التقرير بضرورة شمولية عملية مراجعة أداء الأجهزة الحكومية لكل الوزارات دون استثناء، لتشمل وزارتي الدفاع والداخلية والمالية وغيرها من الأجهزة التي تتلقى مواردها من المال العام.

كما دعت الجمعية إلى "مزيد من الضمانات لاستقلال القضاء وتطويره كماً وكيفاً"، ورصدت من خلال تقريرها استمرار بعض الانتهاكات لضوابط المحكمة العادلة، ومنها عدم حصول المرأة في بعض الحالات على حقها في التقاضي بسهولة، وأيضاً عدم الالتزام في بعض الحالات بحق المساواة في التقاضي، من تمييز بين الخصوم في الجلسات، إضافة إلى عدم التقاضي العلني، حيث يتم اللجوء إلى سرية الجلسات في بعض القضايا المعروضة مع مخالفة ذلك للأنظمة المحلية والالتزامات السعودية الواردة في الاتفاقيات الدولية، والتي تعتبر جزءاً من النظام القانوني السعودي.

وانتقد التقرير مبالغة بعض القضاة في بعض الأحكام التعزيرية كـ"عقوبتي السجن والجلد".

تجاوزات أمنية

وأشار التقرير إلى أن وزارة الداخلية تتأخر في الرد على خطابات الجمعية، موضحة أن التأخير قد يصل إلى عدة اشهر، مستطرداً "طبيعة بعض الردود لا تحمل إجابات مقنعة على ملاحظات واستفسارات الجمعية".

وقال التقرير إن الجمعية رصدت بعض التجاوزات والتظلمات الفردية من بعض الأجهزة الأمنية والإدارية التابعة لوزارة الداخلية، "ما يستلزم إدراج نصوص في برامج تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين من الجنود والضباط سواء كانوا من المدنيين أو العسكريين تحظر التعدي على الأشخاص أو معاملتهم معاملة مهينة أو لاإنسانية وتحدد واجباتهم والمحظورات المفروضة عليهم بشكل واضح ودقيق".

وشدد التقرير على أهمية إحالة أي متهم يدّعي التعرض إلى التعذيب إلى جهة محايدة للتحقيق في ما يدعيه، إضافة إلى إيجاد مقرات دائمة ونموذجية تتوافر فيها جميع المواصفات التي تمكّن العاملين فيها من احترام حقوق الإنسان.

وذكر التقرير أن الجمعية مازالت تتلقى شكاوى من بعض المواطنين والمقيمين بخصوص توقيف جهاز المباحث لأبنائهم لفترات يمتد بعضها إلى أكثر من أربع سنوات، دون أن تتم إحالتهم للمحاكمة.

مبيناً أن التحقيق مع الموقوفين الأمنيين تقوم به المباحث وليس هيئة التحقيق والادعاء العام، وما في ذلك من مخالفة صريحة للنظام، "كما لا يسمح لهم بالاستعانة بمحامين، وهو حق كفله لهم النظام".

وأكدت الجمعية ضرورة عدم محاسبة النوايا وتوقيف أشخاص بسبب مجرد نيتهم السفر للعراق، مطالبة بالتفريق بين من شارك بالفعل في الأعمال الإرهابية، وبين من لديه أفكار تكفيرية، وبين من لديه نية السفر إلى العراق، وبين من سافر بالفعل، وبين من تمت محاكمته وانتهت محكوميته، وبين من أعلن توبته وندمه.

الحريات الإلكترونية

ورغم أن الجمعية أبدت ملاحظات على مشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الذي تم مناقشته في مجلس الشورى العام الماضي ومن ثم تم إرساله إلى مجلس الوزراء لإقراره، إلا أنها اعتبرته أهم مشروع ناقشه المجلس منذ إعادة تشكيله باعتباره يؤسس لمرحلة جديدة للعمل الأهلي.

ومن ابرز تلك الملاحظات ما تضمنه النظام بشأن منع قيام الجمعيات بما يتعارض مع النظام العام، مبينة "أن هذه عبارات عامة فضفاضة تتيح مجالاً واسعاً للاجتهاد والتفسير ويجعلها قابلة لاستخدام منع الترخيص لجمعيات أو مؤسسات بحجة تعارض أنظمتها مع النظام العام".

وطالبت الجمعية بالإسراع في إقرار النظام، إضافة إلى تأكيدها الحاجة إلى مراجعة لتنقيته من النصوص التي قد تقيد عمل جمعيات المجتمع المدني.

كما انتقدت الجمعية نظام مكافحة جرائم المعلوماتية الصادر قبل نحو عامين بهدف الحد من انتشار الجرائم المعلوماتية من خلال فرض عقوبات وغرامات، وقالت في تقريرها إنه رغم أهمية النظام إلا أن تعريف الجرائم المعلوماتية في المادة السادسة "قد يبرر تقييد استخدامات الشبكة المعلوماتية لأسباب لا علاقة لها بالجرائم المعلوماتية ويحد من حرية التعبير والوصول إلى المعلومة".

كما تطرقت إلى الفقرة الأولى من المادة التي تصف واحدة من الجرائم التي يعاقب عليها النظام، معتبرة ما ورد فيها مفاهيم عامة يمكن تفسيرها بشكل واسع فضفاض لتجريم الكثير من الكتابات والمشاركات على الانترنت بحجة المساس بهذه المفاهيم.

وطالبت الجمعية بإعادة النظر في هذه الفقرة وصياغتها بشكل دقيق جداً لكي لا يساء استخدامها لمنع الأفراد من ممارسة حقهم الطبيعي في التعبير والمشاركة بالرأي في قضايا الشأن العام.

هيئة الأمر بالمعروف

وقال التقرير إن النظام منح الهيئة سلطات غير محددة تحديداً دقيقاً في نظام الهيئة ولائحته، مبدياً خشيته من "ارتكاب أعمال فيها تعدٍّ على حقوق الأفراد" .
وقال التقرير "إن بعض من تم القبض عليهم من قبل الهيئة أكدوا للجمعية انه يتم نقل المقبوض عليهم إلى مراكز الهيئة، حيث يتم إيقافهم والتحقيق معهم وقد يحصل اعتداء على بعضهم أو انتزاع اعترافات منهم تخالف الحقيقة سواء بالإكراه أو الإغرار والوعد بالستر، كما يتم تفتيش أجهزة الجوال ويرفض السماح بالاتصال بذويهم ويتم سبهم ببعض الألفاظ غير اللائقة ومعاملتهم بقسوة".
وأوضح التقرير أن عدة حوادث وقعت في الرياض وتبوك والمدينة ونجران كان منسوبو الهيئة طرفاً فيها،أدت إلى إلحاق أضرار وانتهى بعضها إلى وفاة المقبوض عليهم، منها خمس حالات كشفتها الصحافة المحلية.
وقال التقرير إن الجمعية تلقت شكاوى تظهر تجاوزات مختلفة من بينها تفتيش الممتلكات الخاصة دون مبرر، والقبض على النساء دون محرم، والإجبار على التوقيع على محاضر دون قراءتها واستخدام سيارات خاصة لنقل من يوقف إلى أحد مراكز الهيئة.
مؤكداً الحاجة إلى تحديد سلطات وصلاحيات منسوبي الهيئة بشكل دقيق.

الولاية على المرأة

وأشار التقرير إلى أهمية النظر في نصوص الأنظمة والتعليمات التي تنتقص من أهلية المرأة أو من شخصيتها القانونية بشكل يخالف قواعد الشريعة، "وعلى وجه الخصوص تلك التي تستلزم استئذان وليها في بعض المسائل ومن ذلك: جميع أشكال الولاية في المعاملات المالية للمرأة والتي تمنعها من التصرف في مالها".
وطالب التقرير بإصدار نظام خاص بالانتخابات يحدد مشاركة المرأة في الانتخابات البلدية، معتبرة عدم مشاركتها في ذلك "مخالفة صريحة لبعض الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها المملكة".
موضحاً أنه من الأهمية بمكان تحديد بعض المصطلحات بنصوص نظامية اعتماداً على الرأي الراجح في الفقه الإسلامي، وعدم تركها للاجتهادات الفردية منعاً للتجاوزات التي تتعرض لها المرأة، ومن ذلك: مصطلح الاختلاط والخلوة غير الشرعية، الحجاب الشرعي، والحالات التي تتطلب وجود ولي الأمر.
وانتقد التقرير التطبيقات القضائية الحالية لموضوع الكفاءة في الزواج، ومن ذلك حالات التفرقة على أساس الكفاءة في النسب.
مؤكداً مخالفتها للمادة الثانية عشرة من النظام الأساسي والحكم القائم على عدم التمييز وتعزيز الوحدة الوطنية.
وقال التقرير إن العام الماضي لم يشهد أي تحرك يذكر في ما يخص قضايا الإصلاح والمشاركة العامة "بل إن رفع سقف توقعات المواطنين قبل ثلاث سنوات بمشروع إصلاحي يعزز حق المشاركة، لم يقابله أي إجراءات تطويرية منذ الانتخابات البلدية وتأسيس جمعية حقوق الإنسان وهيئة الصحافيين وبدء الحوار الوطني".
كما انتقد التقرير تراجع دور مركز الحوار الوطني بسبب تحوله إلى ما يسمى بالقضايا الخدمية دون حوار حقيقي حول القضايا المصيرية التي تعني الشأن العام، كحقوق الإنسان وقضايا الإصلاح والمشاركة السياسية.
وقال التقرير إن هناك تبايناً في مستوى الشفافية بين الصحف المحلية، ما يؤكد بحسب التقرير دور رؤساء التحرير في تحديد سقف حرية التعبير في الصحف.

تقرير حقوقي سعودي ينتقد الاجهزة الحكومية ويدعو لتعزيز الحريات

المصدر: موقع العالم الإخباري الإثنين - 23 آذار 2009
http://alalam.ir/newspage.asp?newsid=067240120090323100508

أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية تقريرها السنوي الثاني عن أوضاع حقوق الإنسان في البلاد متضمنا نقدا لاذعا للعديد من الأجهزة الحكومية مثل وزارة الداخلية ومجلس الشورى ووزارة العدل وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
وطالبت الجمعية في تقريرها توسيع صلاحيات مجلس الشورى واختيار أعضاءه عن طريق الانتخاب ولو بشكل جزئي في المرحلة الراهنة.
كما حثت الجمعية وزارة الداخلية بالتعامل مع المقبوض عليهم على خلفية "نوايا وأفكار متطرفة" أن يتم الحكم عليهم بناءَ على ما اقترفوه من ذنب لا بناءً على نوايا يحملونها.
ودعت أيضا إلى السماح لأهالي الموقوفين الالتقاء بهم في السجون وتوفير محاكمات عادلة لهم كما انتقد التقرير البطء في تنفيذ مشروع تطوير القضاء السعودي.
كما طالب تقرير حقوق الإنسان بتقنين عمل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وضرورة تحديد صلاحياتها فيما يتعلق بالقبض والتحقيق والتفتيش .
وأكدت الجمعية أنها رصدت الكثير من "التجاوزات قامت بها الهيئة منها الضرب والتنكيل والألفاظ النابية بحق أشخاص قبضت عليهم الهيئة".
يذكر أن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولة عن فرض تطبيق قوانين الشريعة الاسلامية.
ومنذ نحو عامين أفادت التقارير أن وزارة الدخلية السعودية فرضت قيودا جديدة على عمل الهيئة بعد الجدل الذي أثارته حالات وفيات في سجون تابعة لها.
ومن ضمن هذه القيود مطالبة عناصر الهيئة بعدم اعتقال الأشخاص بل تسليمهم للشرطة في حال الضرورة.
ودعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية إلى تعزيز الحريات وتحسين مستويات المعيشة، وأهمية تحديث أنظمة الهيئات الرقابية.
وخلص ثاني تقرير تصدره الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان (أهلية)، منذ بداية نشاطها في مارس (آذار) 2004، إلى 31 توصية، ودعت الجهات الحكومية ذات العلاقة بالتجاوزات التي تم رصدها للأخذ بها.
ووازن التقرير الذي كان يفترض صدوره نهاية العام الماضي بين سلبيات الأجهزة الحكومية، والتقدم الإيجابي المحرز على صعيد تعزيز حقوق الإنسان في السعودية، وتناول حال تلك الحقوق من زوايا تشريعة ومؤسساتية وإجرائية.
الى ذلك وصف أحد أعضاء جمعية حقوق الإنسان التقرير الذي أصدرته الجمعية بأنه جاء "شفافا وصريحا، وتناول الإيجابيات والسلبيات"، مؤكدا شمولية التقرير الذي قام بالتطرق للموضوعات المستجدة على الساحة مثل: الفساد، والأوضاع المعيشية.
وجاء في التقرير دعوات صريحة لناحية تعزيز الحريات والمحافظة عليها. وطالب بإعادة النظر في النصوص الواردة في نظام المطبوعات ونظام المعلوماتية ومشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي قد يساء استخدامها لمنع الأفراد من ممارسة حقهم الطبيعي في التعبير والمشاركة بالرأي في قضايا الشأن العام.

ونادت جمعية حقوق الإنسان الوطنية، بدعم حرية التعبير في ظل أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة السائدة. ورأت ضرورة عدم اعتقال من يتهم بتجاوز حرية التعبير مباشرة، مطالبة بإحالته إلى القضاء وتمكينه من محاكمة عادلة بما فيها حقه في الاستعانة بمحام.
ورأت الجمعية، أهمية تعديل لائحة هيئة الصحافيين السعودية، على نحو يضمن استقلالها وتمكينها من القيام بدورها في دعم الصحافيين والدفاع عن حقوقهم، بما يعزز حرية الصحافة في البلاد.
وتدعم الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان "الاستمرار في مشروع الإصلاح السياسي بما يضمن توسيع المشاركة الشعبية ويدعم الاستقرار الاجتماعي"، فيما طالبت بتوسيع صلاحيات مجلس الشورى لتشمل المراقبة، وبخاصة مراقبة الميزانية وحق مساءلة الوزراء والنظر في إمكانية انتخاب عدد من أعضائه بدلا من تعيينهم.
ويرى التقرير الثاني لأحوال حقوق الإنسان، أهمية العمل على استقلال جهاز هيئة التحقيق والادعاء العام وربطه مباشرة برئيس مجلس الوزراء، ووضع مدونة للأحوال الشخصية بما يضمن حق المرأة والطفل ويتوافق مع الرأي الراجح في الفقه الإسلامي.
وأكد التقرير على أهمية الاستعجال في تنفيذ ما لم ينفذ من مشروع تطوير القضاء وعلى وجه الخصوص بالنسبة للقضاء العام.
وانتقدت الجميعة بطيء سير إنشاء المحاكم بمختلف أنواعها التي نص عليها نظام القضاء الجديد وتأهيل قضاتها ونشرها في المناطق والمحافظات، وقالت إن هذا الموضوع يحتاج إلى جهود مضاعفة من قبل المجلس الأعلى للقضاء لوضعها موضع التنفيذ، داعية إلى مزيد من الضمانات اللازمة لاستقلال القضاء وتطويره كماً وكيفاً.
وكثف التقرير من حدة انتقاداته لنظام المرور، وما جاء فيه من اشتراط عدم وجود سابقة قضائية على المتقدم للحصول على رخصة قيادة في جرائم الاعتداء على النفس أو العرض أو المال، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
وترى "حقوق الإنسان الوطنية" أن هذه العقوبة التبعية للشخص المرتكب لجرائم معينة، ليس فيها تقييد للمعني فقط، بل يتعدى الأمر لمن يعولهم والضرر المحتمل من جراء هذا الإجراء، مطالبة بإعادة النظر في هذا النص لا سيما في ظل الافتقار لوسائل النقل العام المناسبة.
ودعا التقرير إلى "خلق مجالات جديدة لعمل المرأة والعمل على توفير أمكنة مناسبة للنساء اللاتي يمارسن التجارة في ممرات بعض الأسواق حاليا"، فيما أكد على أهمية "إعادة النظر في أحكام الكفالة وإصلاح العلاقة بين صاحب العمل والعامل الوافد".
وذهبت واحدة من التوصيات الـ31 إلى ضرورة "إعادة النظر في نظام معاشات التقاعد ونظام التأمينات الاجتماعية بما يتلاءم والظروف التي طرأت خلال السنوات الأخيرة وكان لها آثار سلبية على المستفيدين من هذه الأنظمة أو السماح للفئات الأقل دخلا منهم بالاستفادة من مخصصات الضمان الاجتماعي ودعم الجمعيات الخيرية". وأكدت أخرى على ضمان الحق في العمل من خلال توفير فرص وظيفية للعاطلين بمعاشات تضمن حياة كريمة لهم.
وتحدث التقرير الحقوقي عن آليات مكافحة الفساد التي أقرتها السعودية مؤخرا، ونادى بالمبادرة بتمكين هيئة مكافحة الفساد من مباشرة أعمالها ودعمها بالموارد البشرية والمالية التي تمكنها من القيام باختصاصاتها.
واقترحت الجمعية "إنشاء هيئة رقابية عليا تتولى الإشراف على المشاريع التنموية الكبرى لضمان تنفيذها وفق معايير وضوابط دقيقة والتأكد من انتهائها وفق المواعيد المحددة واقتراح ما يلزم بشأن أي صعوبات تواجه تنفيذها".
وأكدت على أهمية تحديث أنظمة الهيئات الرقابية وفي مقدمتها ديوان المراقبة العامة وهيئة الرقابة والتحقيق ودعمها بالموارد البشرية والفنية التي تمكنها من القيام بدورها في حماية المال العام والوظيفة العامة من الاستغلال.
ودعت "حقوق الإنسان" إلى "إيجاد آلية واضحة للتعامل مع السجناء الأمنيين من حيث مدة الاعتقال ومكانه وتواصلهم مع أسرهم وفرز من لديهم أفكار منحرفة عن غيرهم لئلا يكون السجن وسيلة لانتشار تلك الأفكار، وتمكين هيئة التحقيق والادعاء العام من مباشرة قضاياهم والتفتيش على سجون المباحث".
ورأت أنه من الضروري تفعيل بدائل عقوبة السجن والعمل على إيجاد قائمة بهذه البدائل يزود بها القضاة من أجل الاستفادة منها، كما دعت للاستعجال في إنشاء وتوسيع الإصلاحيات بما يضمن الحد من اكتظاظ السجون بالسجناء، وزيادة العناية بتقديم الخدمات الصحية للسجناء وتحسين البيئة داخل السجون.
وأكدت على ضرورة العمل على "وضع خطة لإيجاد مقار مملوكة للدولة لأغلب الأجهزة الأمنية والإدارية التابعة لوزارة الداخلية وهيئة التحقيق والادعاء العام لضمان قيام تلك الأجهزة بالوفاء بمتطلبات المحافظة على حقوق الإنسان من حيث المكان عند توقيف الأشخاص أو التحقيق معهم أو مراجعتهم".
وطالب تقرير الجمعية بـ"الحد من إجراءات المنع من السفر وقصرها على الحالات التي يصدر فيها حكم قضائي أو تكون مقررة بموجب نص نظامي".

وشدد على أهمية "العمل على تحسين الرعاية الصحية في مختلف مناطق المملكة بما يعكس الإنفاق الكبير الذي تخصصه الدولة لهذا القطاع".
ونادى بـ"تفعيل استراتيجية الحد من العنف الأسري والإسراع في إنشاء دور إيواء في مختلف مناطق البلاد ودعم الحماية الاجتماعية وتقوية صلاحياتها أو إنشاء هيئة مستقلة للحماية الاجتماعية.
وتأسست هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عهد الملك عبدالعزيز آل سعود مؤسس المملكة بهدف" تصحيح بعض أخلاقيات المجتمع وممارساته الدينية، انطلاقاً من المبدأ الإسلامي الواضح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر".

تقرير سعودي حقوقي ينتقد بشدة الأجهزة الحكومية

المصدر: شبكة راصد الإخبارية - « 2009 / 3 / 23م
http://rasid.com/artc.php?id=27765

التقرير هو الثاني للجمعية بشان حقوق الإنسان في السعودية

أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية تقريرها السنوي الثاني عن أوضاع حقوق الإنسان في البلاد متضمناً نقداً لاذعاً للعديد من الأجهزة الحكومية مثل وزارة الداخلية ومجلس الشورى ووزارة العدل وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
و طالبت الجمعية في تقريرها توسيع صلاحيات مجلس الشورى واختيار أعضاءه عن طريق الانتخاب ولو بشكل جزئي في المرحلة الراهنة.
كما حثت الجمعية وزارة الداخلية بالتعامل مع المقبوض عليهم على خلفية "نوايا وأفكار متطرفة" أن يتم الحكم عليهم بناءَ على ما اقترفوه من ذنب لا بناءً على نوايا يحملونها. ودعت أيضا إلى السماح لأهالي الموقوفين الالتقاء بهم في السجون وتوفير محاكمات عادلة لهم كما انتقد التقرير البطء في تنفيذ مشروع تطوير القضاء السعودي. كما طالب تقرير حقوق الإنسان بتقنين عمل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وضرورة تحديد صلاحياتها فيما يتعلق بالقبض والتحقيق والتفتيش . وأكدت الجمعية أنها رصدت الكثير من "التجاوزات قامت بها الهيئة منها الضرب والتنكيل والألفاظ النابية بحق أشخاص قبضت عليهم الهيئة". يذكر أن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولة عن فرض تطبيق قوانين الشريعة الاسلامية. ومنذ نحو عامين أفادت التقارير أن وزارة الدخلية السعودية فرضت قيودا جديدة على عمل الهيئة بعد الجدل الذي أثارته حالات وفيات في سجون تابعة لها. ومن ضمن هذه القيود مطالبة عناصر الهيئة بعدم اعتقال الأشخاص بل تسليمهم للشرطة في حال الضرورة.
وتأسست هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عهد الملك عبدالعزيز آل سعود مؤسس المملكة بهدف" تصحيح بعض أخلاقيات المجتمع وممارساته الدينية، انطلاقاً من المبدأ الإسلامي الواضح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر".

جمعية حقوق الانسان السعودية تريد توضيحات بشان اعتقال صاحب مدونة

المصدر: جريدة القدس الإلكترونية السبت يناير 5 2008
http://www.alquds.com/node/139

الرياض5-1-2008 (ا ف ب) –
اكدت جمعية حقوق الانسان السعودية السبت انها طلبت من وزارة الداخلية السعودية توضيحات بشان سبب اعتقال صاحب مدونة دعا الى اصلاحات سياسية في المملكة العربية السعودية، منذ العاشر من ايلول/سبتمبر.
وقال مفلح القحطاني نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الانسان (غير حكومية) لوكالة فرانس برس "ان الجمعية وجهت خطابا رسميا الى وزارة الداخلية تستفسر فيه عن اسباب اعتقال احمد فؤاد الفرحان وتطالب فيه بتمكينه من كافة حقوقه التي كفلها نظام الاجراءات الجزائية خصوصا تمكينه من حقه في الزيارة وكذلك تمكينه من الاستعانة بمحام".
واضاف القحطاني ردا على سؤال حول ما اذا كانت الجمعية دعت صراحة وزارة الداخلية الى اطلاق سراح الفرحان ان "الجمعية تنتظر رد وزارة الداخلية على خطابها خصوصا فيما يتعلق بسبب اعتقاله لنحدد على ضوء ذلك الخطوة المقبلة".
واوضح ان "اطلاق سراح معتقل بسبب آراءه السياسية مثل الفرحان هو الاساس والمبدأ لكن اذا تعذر ذلك فينبغي ان يتمتع على الاقل في الوقت الراهن بكفالة حقوقه التي تضمنها نظام الاجراءات الجزائية".
واثارت الولايات المتحدة قضية توقيف الفرحان مع الرياض مشددة على حرية التعبير.
ومنذ توقيف الفرحان في جدة (غرب) يشن اصحاب المدونات السعوديون حملة للافراج عنه. ويجهل افراد عائلته واصدقاؤه مكان توقيفه والتهم الموجهة اليه.
ووجهت عدة منظمات غير حكومية عربية ودولية بينها الشبكة العربية لحقوق الانسان ومراسلون بلا حدود ولجنة حماية الصحافيين نداءات للافراج عنه.

"الصحة" و"الهيئة":

سنتعامل بجدية مع تقرير حقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/03/27هـ) 24/ مارس/2009 العدد : 2837
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090324/Con20090324266101.htm

نواف عافت، حازم المطيري ـ الرياض

في أول رد فعل على التقرير السنوي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، قال المتحدث الرسمي باسم وزارة الصحة الدكتور خالد مرغلاني، ومصدر رسمي في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إن الوزارة والهيئة تدرسان الانتقادات الموجهة لهما في التقرير وترحبان بها بصدر رحب. وأوضح مرغلاني أن المختصين في وزارة الصحة يدرسون بشكل علمي كافة الملاحظات الواردة في تقرير حقوق الإنسان. وسيطلع عليها المسؤولون في الوزارة للتأكد أولا من صحتها. كما سيتم سؤال أصحاب الاختصاص في القطاعات التي وردت بشأنها الانتقادات المتعلقة بطول مواعيد المراجعة، ضعف الكادر التمريضي وتفاوت الخدمات الصحية في المناطق. وقال إن وزارة الصحة تتجاوب مع الجميع، وسبق أن تعاونت مع الجمعية في تقريرها الأول الذي تضمن انتقادات للوزارة. وهي تسعى لتقديم كل ماتستطيع وتتجاوب مع المواطنين العاديين الذين يبثون شكواهم أحيانا عبر الصحف، فكيف الحال بجهة مثل جمعية حقوق الإنسان. ومن جانبه قال مصدر رسمي في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لـ «عكاظ» إن الهيئة تتقبل الانتقادات والملاحظات بصدر رحب من الجمعية أو غيرها من الجهات. وأضاف أن ما أشارت إليه جمعية حقوق الإنسان عن الدعوة لتعديل نظام الهيئة للحد من صلاحياتها بالاعتبار، سوف نقوم بدراسته. والندوة التي ستقام في القريب العاجل برعاية خادم الحرمين الشريفين بعنوان «الحسبة وعناية المملكة بها» ستسهم في تحقيق ريادة المملكة في خدمة الإسلام ومبادئه، وكذلك إظهار عنايتها بشعيرة الحسبة من خلال الأنظمة ورعايتها أيضا لجهاز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. كما تهدف الندوة إلى فتح آفاق علمية تطويرية لأعمال جهاز الهيئة وتطبيقاته المعاصرة، إضافة إلى بيان مفهوم شعيرة الحسبة وتعزيزها في نفوس أفراد المجتمع والتعريف بأساليب الهيئة ووسائلها والعمل على تطوير هذه الأساليب والوسائل.

"حقوق الإنسان" تباشر قضية زواج القاصرة روان من المسن

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/03/27هـ) 24/ مارس/2009 العدد : 2837
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090324/Con20090324266248.htm

خالد الجابري ـ المدينة المنورة

باشرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان فرع منطقة مكة المكرمة أمس دراسة قضية القاصرة روان (16 سنة)، التي أجبرها والدها على الزواج من رجل في الخمسينيات من العمر . وأوضح «لعكاظ» الدكتور حسين الشريف المشرف العام على فرع الجمعية أنهم تلقوا شكوى من الفتاة ، وجار دراستها. وقالت روان في شكواها إن والدها يريد تزويجها من مسن لاترغبه ،مشيرة إلى أن والدها انفصل عن أمها (من جنسية عربية)قبل ثلاث سنوات وحصلت على صك نفقة من محكمة المدينة قدره 400 ريال ورغم ذلك لم يلتزم والدها بالمبلغ بشكل منتظم على حد قولها. وأضافت روان التي تعيش مع أمها « تقدمت والدتى للحقوق المدنية بشكوى ضده حتى يلتزم بما قررته المحكمة إلا أنه ظل يماطل في الدفع، وأخيرا هددني بالزواج من مسن قريب لزوجته الثانية ، يزيد عمره عن الخمسين عاما، إذا استمرت شكوانا. وقالت والدتها أنه بعد طلاقها من زوجها ـ الذي يعمل بإحدى الجهات المهمة ـ أصبحت هي وابنتها في الشارع، لولا الله ثم إحدى المحسنات التي تكفلت بإيجاد سكن لها وابنتها التي تدرس في المرحلة المتوسطة ، مؤكدة أنها تعيش ظروفا اجتماعية صعبة ومحزنة.

الرياض

31 توصية تعالج أوجه القصور في أداء أجهزة الدولة

ترحيب شعبي بتقرير "حقوق الإنسان" وتأكيد على مبدأ المحاسبة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 27 ربيع الأول 1430هـ - 24 مارس2009م - العدد 14883
http://www.alriyadh.com/2009/03/24/article417931.html

متابعة - محمد الغنيم

دعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كافة الأجهزة الحكومية ذات العلاقة وخاصة الأجهزة التي وردت في تقريرها الشامل الذي أعلنته أول من أمس الى الأخذ ب (31) توصية وذلك إنطلاقاً من حرصها على معالجة التجاوزات التي رصدتها.

وطالبت الجمعية في توصياتها بإعادة النظر في النصوص الواردة في نظام المطبوعات ونظام المعلوماتية ومشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي قد يساء استخدامها لمنع الأفراد من ممارسة حقهم الطبيعي في التعبير والمشاركة بالرأي في قضايا الشأن العام.

كما دعت الجمعية الى تحديد مفهوم السيادة ووضع ضابط للدعاوي المتعلقة بها لضمان عدم حرمان بعض من يلجأ الى القضاء من حقوقه بحجة أن ذلك من أعمال السيادة التي لا يجوز نظرها بسبب اجتهادات وتفسيرات لبعض القضاة لمفهوم أعمال السيادة، وكذلك إعادة النظر فيما تضمنه نظام المرور الجديد من اشتراط في من يحصل على رخصة القيادة العامة «ألا يكون قد سبق الحكم عليه قضائياً في جريمة اعتداء على النفس، او العرض، او المال، ما لم يكن قد رد اليه اعتباره». او «أن يكون طالب الرخصة - مهما كان نوعها - قد أدين بحكم قضائي بتعاطي المخدرات، او صنعها، او تهريبها، او ترويجها، او حيازاتها، ما لم يكن قد رد اليه اعتباره». فهذه العقوبة التبعية للشخص المرتكب لهذه الأفعال فيها حرمان او تقييد ليس للشخص نفسه فقط من الحق في استخدام وسيلة النقل الأكثر استخداما في المملكة. على اعتبار ان النظام يمنع القيادة بدون رخصة. بل يتعدى ذلك التقييد الى من يعول بسبب تقييد حرية وليهم في التنقل وما يتبع ذلك من إلحاق الضرر بهم ولذلك تدعو الجمعية لإعادة النظر في نصوص المواد في ظل غياب وجود وسائل النقل العام المناسبة.

وأوصت الجمعية بالاستمرار في مشروع الاصلاح السياسي بما يضمن توسيع المشاركة الشعبية ويدعم الاستقرار الاجتماعي، والعمل على استقلال هيئة التحقيق والادعاء العام وربطها مباشرة برئيس مجلس الوزراء، والاستعجال في تنفيذ مالم ينفذ من مشروع تطوير القضاء وعلى وجه الخصوص بالنسبة للقضاء العام فإنشاء المحاكم بمختلف أنواعها التي نص عليها نظام القضاء الجديد وتأهيل قضاتها ونشرها في المناطق والمحافظات يسير بشكل بطيء ويحتاج الى جهود مضاعفة من قبل المجلس الأعلى للقضاء لوضعها موضع التنفيذ والجمعية تدعو الى مزيد من الضمانات اللازمة لاستقلال القضاء وتطويره كماً وكيفاً.

كما طالبت الجمعية بالعمل على تفعيل الأمر السامي الكريم الصادر بشأن المحافظة على حريات الناس، وتوسيع صلاحيات مجلس الشورى لتشمل المراقبة وخاصة مراقبة الميزانية وحق مساءلة الوزراء والنظر في إمكانية انتخاب عدد من أعضائه بدلاً من تعيينهم، والعمل على وضع مدونة للأحوال الشخصية بما يضمن حق المرأة والطفل ويتوافق مع الرأي الراجح في الفقه الإسلامي، ودعم حرية التعبير في ظل أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة السائدة ومن يتهم بالتجاوز فينبغي عدم اعتقاله مباشرة وإنما يحال إلى القضاء ويمكن من محاكمة عادلة بما فيها حقه في الاستعانة بمحام

وما يصدر بحقه ينفذ، إضافة إلى العمل على تعديل لائحة هيئة الصحفيين السعودية بما يضمن استقلالهاوتمكينها من القيام بدورها في دعم الصحفيين والدفاع عن حقوقهم ويعزز حرية الصحافة في المملكة.
وإعادة النظر في نظام معاشات التقاعد ونظام التأمينات الاجتماعية بما يتلاءم والظروف التي طرأت خلال السنوات الأخيرة وكان لها آثار سلبية على المستفيدين من هذه الأنظمة أو السماح للفئات الأقل دخلاً منهم بالاستفادة من مخصصات الضمان الاجتماعي ودعم الجمعيات الخيرية، مع المبادرة بإصدار نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية وأنظمة الحماية من الإيذاء وتخويل إدارة الحماية الاجتماعية والمؤسسات الأهلية وأنظمة الحماية من الإيذاء وتخويل إدارة الحماية الاجتماعية الصلاحيات اللازمة ودعمها بالموارد البشرية والمالية التي تمكنها من القيام بمهامها على مستوى مناطق المملكة المختلفة.
وأوصت الجمعية كذلك بإنشاء هيئة رقابية عليا تتولى الإشراف على المشاريع التنموية الكبرى لضمان تنفيذها وفق معايير وضوابط دقيقة والتأكد من انتهائها وفق المواعيد المحددة واقتراح ما يلزم بشأن أي صعوبات تواجه تنفيذها، تحديث أنظمة الهيئات الرقابية وفي مقدمتها ديوان المراقبة العامة وهيئة الرقابة والتحقيق ودعمها بالموارد البشرية والفنية التي تمكنها من القيام بدورها في حماية المال العام والوظيفة العامة من الاستغلال، والمبادرة بتمكين هيئة مكافحة الفساد من مباشرة أعمالها ودعمها بالموارد البشرية والمالية التي تمكنها من القيام باختصاصاتها، والحد من إجراءات المنع من السفر وقصرها على الحالات التي يصدر فيها حكم قضائي أو تكون مقررة بموجب نص نظامي، وضع آلية الرد الاعتبار لأن الإجراءات الحالية غير واضحة وغير محددة لا من حيث المدة ولا من حيث الجهة التي يمكن للمعني أن يلجأ إليها ليطلب رد اعتباره بل إن اشتراط رد الاعتبار وصحيفة السوابق أصبحت من العراقيل التي تحول دور ممارسة الشخص لحقه في العمل والجمعية تدعو لإعادة النظر في موضوع رد الاعتبار وصحيفة السوابق بما يضمن عدم إعاقتها حق الأشخاص في العمل والتنقل.
وكذلك أوصت «حقوق الانسان» بالاستفادة من خريجي أقسام القانون في المحاكم التجارية والمحاكم العمالية التي يعتمد الفصل في قضاياها على الأنظمة والقوانين وكان الأولى أن يوضع شرط لمن يتعين في السلك القضائي أن يكون حاصلاً على شهادة البكالوريوس في الشريعة ودبلوم في الأنظمة أو بكالوريوس في الأنظمة ودبلوم في الشريعة لأن الفصل في القضايا في الوقت المعاصر يقتضي الإلمام بالشريعة والقانون، والعمل على وضع خطة لإيجاد مقار مملوكة للدولة لأغلب الأجهزة الأمنية والإدارية التابعة لوزارة الداخلية وهيئة التحقيق والادعاء العام لضمان قيام تلك الأجهزة بالوفاء بمتطلبات المحافظة على حقوق الإنسان من حيث المكان عند توقيف الأشخاص أو التحقيق معهم أو مراجعتهم، والعمل على تحسين الرعاية الصحية في مختلف مناطق المملكة بما يعكس الإنفاق الكبير الذي تخصصة الدولة لهذا القطاع، ايجاد آلية واضحة للتعامل مع السجناء الأمنيين من حيث مدة الاعتقال ومكانة وتواصلهم مع أسرهم وفرز من لديهم أفكار منحرفة عن غيرهم لئلا يكون السجن وسيلة لانتشار تلك الأفكار وتمكين هيئة التحقيق والادعاء العام من مباشرة قضاياهم والتفتيش على سجون المباحث، والاستعجال في إنشاء وتوسيع الإصلاحيات بما يضمن الحد من اكتظاظ السجون بالسجناء، وتفعيل دور الرعاية العامة للشباب من اجل ايجاد آليات لخلق برامج مناسبة ومتنوعة للشباب للحد من لجوئهم للمخدرات وارتكاب الجريمة، ومواصلة تدريب منسوبي هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والاستمرار في منعهم من المطاردة ومعاقبة من لم يلتزم من منسوبيها بالأنظمة والتعليمات والنظر في تحديث نظام الهيئة.
ودعت الجمعية إلى ضمان الحق في العمل من خلال توفير فرص وظيفية للعاطلين بمعاشات تضمن حياة كريمة، والعناية بتقديم الخدمات الصحية للسجناء وتحسين البيئة داخل السجون.
وأوصت بإعادة النظر في أحكام الكفالة وإصلاح العلاقة بين صاحب العمل والعامل الوافد، وخلق مجالات جديدة لعمل المرأة والعمل على توفير أمكنة مناسبة للنساء اللاتي يمارسن التجارة في ممرات بعض الأسواق حالياً، وتفعيل استراتيجية الحد من العنف الأسري والإسراع في إنشاء دور ايواء في مختلف مناطق المملكة ودعم الحماية الاجتماعية وتقوية صلاحياتها أو إنشاء هيئة مستقلة للحماية الاجتماعية، كما أوصت بتفعيل بدائل عقوبة السجن والعمل على إيجاد قائمة بهذه البدائل يزود بها القضاة من أجل الاستفادة منها.

ترحيب شعبي بالتقرير

إلى ذلك رحبت أوساط شعبية بمستوى الشفافية والمصداقية في التقرير الشامل الثاني للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة الذي صدر أمس الأول.
وقال عدد من المواطنين ل «الرياض» إن التقرير قدم رصداً دقيقاً للممارسات التي تحدث بين حين وآخر في بعض الجهات والمتعلقة بحقوق الإنسان مع توثيق للشكاوى التي وردت للجمعية على اختلافها ومهما بلغ حجمها وضد أي جهة.

وأكد المواطنون في اتصالات تلقتها «الرياض» أن أسلوب التقرير يعبر عن تطلعاتهم في كشف أي تجاوزات تحدث ضد أي مواطن في مجال حقوق الإنسان دون أي تحفظ أو مجاملة وإظهار ذلك للرأي العام في خطوة جادة تؤكد حرص القيادة الرشيدة على الاصلاح واهتمامها بتقبل الجميع للنقد الصادق والهادف الذي بدوره يعدل أي تقصير ويوقف أي تجاوز من أي شخص أو جهة، مشيرين إلى أن الجميع بحاجة لهذا المستوى من الشفافية والوضوح في معالجة أي تجاوز أو تقصير من أي جهاز.

هذا وكان التقرير الأول لأحوال حقوق الإنسان في المملكة الذي أصدرته الجمعية في العام 27ه قد حظي بردود فعل إيجابية واسعة على المستوى الداخلي والخارجي باعتباره أول تقرير يصدر من جمعية حقوقية محلية يتضمن رصداً للوضع الحقوقي في المملكة بشفافية وواقعية وبصورة محايدة.

وأكدت جمعية حقوق الإنسان في هذا الإطار أن تقريرها الأول قد أسهم في تحسين صورة وسمعة المملكة في الخارج بما احتواه من معلومات عن الشأن الحقوقي المحلي وهو ما لمسته الجمعية - على حد قولها - من خلال الوفود الأجنبية التي تزورها أو مما سمعه بعض أعضائها خلال مشاركاتهم في المؤتمرات الخارجية حيث يؤكد إتاحة الدولة لصدور (تقرير حقوقي) من الداخل نيتها في الاصلاح وقبولها للانتقاد الصادق الهادف للأجهزة الحكومية المختلفة.

هذا وقد تناول التقرير الأخير للجمعية العديد من القضايا والجوانب المتعلقة بنظام القضاء وديوان المظالم ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ونظام مكافحة جرائم المعلوماتية ونظام المرور، كما تطرق التقرير لما يتعلق بمجلس الشورى والجهاز القضائي ووزارة الداخلية وهيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهيئة حقوق الإنسان، والقضايا المتعلقة بالمرأة والطفل والاصلاح وحرية التعبير ومستوى الشفافية ومكافحة الفساد والأوضاع المعيشية للمواطنين وتناول التقرير أيضاً الخدمات الصحية والتعليم والسجون والسجناء.

وانتقد التقرير أداء عدد من تلك الجهات وكشف عن عدد من الملاحظات التي تلقتها الجمعية حولها والمتعلقة بجانب حقوق الإنسان من خلال جولاتها ومن خلال حجم الشكاوى الواردة إليها من المواطنين والتي تركزت تحديداً حول هذه الجهات.

تقرير حقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/03/27هـ) 24/ مارس/2009 العدد : 2837
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090324/Con20090324266204.htm?kw

عبده خال

إلى فترة قريبة كنا نتضايق من تقارير هيئة حقوق الإنسان التي تبثها الوكالات عن المملكة، وتسارع صحفنا إلى نفي الكثير مما يأتي في تلك التقارير.

بالأمس حين نشرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تقريرها منتقدة كل الجهات الحكومية من غير استثناء ومطالبة كل جهة ببذل الجهد المضاعف لتحقيق رفاهية المواطن.. استشعرنا مع هذا التقرير أننا سائرون في طريق الإصلاح بخطى جيدة كون جمعية حقوق الإنسان كشفت عن انتقاداتها بوضوح وشفافية ولم تحاب أي جهة كانت.

ومن يقرأ التقرير سيجد انعكاسا حقيقيا لما يجده المواطن من مشاكل سواء حول تباين الخدمات الصحية في المناطق، ومعاناة المرضى في التنقل مع ذويهم، ونقص الأدوية، وعدم فتح مراكز أبحاث متخصصة، وضعف الكادر التمريضي، وضعف إمكانيات المراكز الصحية، وطول مدة المواعيد، وضعف أقسام الطوارئ، وعدم توافر أسرّة كافية للمرضى النفسيين. والتفت التقرير لوزارة التربية والتعليم مطالبا بتحسين مستويات معلميها، والتركيز على مستوى صيانة المدارس، وإنهاء تكدس الطلاب في الفصول، واستمرار وقوع حوادث للمعلمات في الطرق، وعدم توافر معلمين لبعض المواد، وعدم مراعاة الجوانب الإنسانية في التنقل. وانتقد التقرير مجلس الشورى لعدم حدوث تقدم إيجابي، مطالبا بتعزيز دوره الرقابي على أجهزة ومؤسسات السلطة التنفيذية، وتوسيع صلاحياته لتشمل المراقبة، وتناول التقرير الجهاز القضائي مطالبا بإعطاء المرأة حقها في التقاضي، وطول مدة النظر في القضايا، وعدم التزام القضاة بمواعيد الجلسات، وعدم الأخذ بوسائل الإثبات الحديثة، وندرة برامج تأهيل القضاة، والمبالغة في الأحكام التعزيرية. وانتقد التقرير هيئة التحقيق والادعاء العام لجهة قلة عدد الموظفين، وضعف الحوافز المقدمة. وطالب التقرير باستقلال الهيئة وربطها برئيس مجلس الوزراء. وشدد التقرير على تعديل نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن نظامها الحالي يعطيها صلاحيات واسعة، وتحديد صلاحيات منسوبي الهيئة بشكل دقيق، ومنعهم من المطاردة وتفتيش الممتلكات الخاصة دون مبرر، واستخدام السيارات الخاصة لنقل من يوقف.

وركز التقرير على تردي الأوضاع المعيشية، وعدم قدرة الكثيرين من موظفي الأجهزة الحكومية على الوفاء باحتياجات أسرهم قد يفسر زيادة مظاهر الفساد المتمثلة في الرشوة، وطالب التقرير بترسيخ مبدأ المساءلة ومحاسبة المقصرين، وأن انهيار سوق الأسهم وارتفاع أسعار السلع والخدمات والإيجارات تسببا في فقدان الطبقة المتوسطة لمدخراتها وتحملها ديونا كبيرة انعكست على قدرة الكثيرين منهم على الوفاء بالتزاماتهم.

شيء مفرح أن يحدث هذا في بلدنا، فالزمن زمن شفافية والتأكيد أن الجميع في خدمة الوطن والمواطن.!

وماذا بعد تقرير حقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/03/27هـ) 24/ مارس/2009 العدد : 2837
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090324/Con20090324266073.htm?kw

كرس التقرير السنوي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان سياسة الشفافية والمصارحة التي تنتهجها المملكة، على اعتبار أنها القاعدة الصلبة التي تنطلق منها عملية الإصلاح الشاملة لمختلف الأجهزة والمرافق الحكومية، وذلك حين لمس التقرير مواطن الخلل والتقصير في هذه المؤسسات، على نحو من شأنه أن يدفع القائمين عليها إلى مراجعة جوانب القصور ومعالجة مواطن الخلل، سعيا نحو تقديم خدمات أمثل للمواطنين؛ تترجم مدى حرص القيادة الحكيمة على توفير ضمانات الحياة الكريمة لكافة المواطنين والمقيمين في وطننا الغالي.

وبرهنت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من خلال تقريرها على الدور الذي يمكن لمؤسسات المجتمع المدني أن تنهض به، بحيث يصبح دورها الانتقادي خير وسيلة لتقويم أداء المرافق الحكومية، وهو دور يهدف للإصلاح والتطوير، ولا يمكن النظر إليه على أنه نقد لذات النقد فحسب.

وكما اتسم التقرير بالشفافية، فقد اتسم كذلك بالنظرة الشاملة التي توقفت عند جوانب التقصير في كافة القطاعات، بدءا من صلاحيات مجلس الشورى والدور الرقابي الذي ينبغي أن ينهض به، وانتهاء بالأجهزة الخدمية كوزارة التربية والتعليم، ووزارة الصحة، مرورا بالأنظمة المسؤولة عن رصد الظواهر السلبية؛ كظاهرة البطالة وظاهرة الفساد الإداري.

ولم يتوقف التقرير عند حدود انتقاد تلك الأجهزة، بل مضى قدما في معالجة الأسباب التي يمكن لها أن تحول دون الأداء الأمثل لتلك الأجهزة، مطالبا بمعالجة هذه الأسباب؛ لتمكين تلك الأجهزة من الوفاء بالدور المطلوب منها. وإذا كان الأمر كذلك فإن المتوخى من كافة الأجهزة أن تولي ذلك التقرير عناية خاصة، وأن تدرسه بجدية؛ كخطوة نحو تصحيح أوضاعها، والمضي قدما في سياسة الإصلاح التي من حقنا أن نعتبرها عنوان مرحلتنا التنموية الراهنة.

"التربية": تحسين المستويات خلال شهرين "السجون": سبع إصلاحيات للحد من "الاكتظاظ" "الأمر بالمعروف": سندرس الملاحظات...

جهات حكومية تبرر و"تفند" انتقادات "حقوق الإنسان"

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/24//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/03-2009/Article-20090323-34f372d5-c0a8-10ed-000c-e0bb8f7f28a1/story.html

الرياض - رياض المسلم وسحر البندر وسعد الغشام

سارعت عدد من الجهات الحكومية إلى تبرير ملاحظات سجلتها عليها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تقريرها الثاني الذي أصدرته أول من أمس، إذ وعدت وزارة التربية بحل مشكلة تحسين مستويات المعلمين خلال شهرين، فيما أكدت المديرية العامة للسجون أنها في طور إنشاء سبع إصلاحيات، التي ستحد من مشكلة اكتظاظ السجون، ورحبت هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالملاحظات ووعدت بدرسها.

وذكر الناطق باسم وزارة التربية والتعليم الدكتور عبدالعزيز الجار الله لـ «الحياة» أمس أن تأخير تحسين مستويات المعلمين، كان بسبب جمع معلومات كاملة عن المعلمين والمعلمات وتدقيقها. وقال: «تحسين المستويات سينتهي خلال شهرين، فهو يسير، بحسب مجراه الطبيعي وسيعين كل معلم ومعلمة ضمن المستوى الذي يستحقه».

أما المدير العام للسجون اللواء الدكتور علي الحارثي فوافق على ما جاء في تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لجهة أن السجون تعاني من اكتظاظ أعداد النزلاء، معتبراً أن هذه المشكلة لا تعاني منها السعودية فقط، بل جميع دول العالم.

وأكد لـ«الحياة» أن القرار السامي بإنشاء سبع إصلاحيات، سيضمن الحد من اكتظاظ السجون، مشيراً إلى أن مديرية السجون نظمت ندوتين أخيراً لتوضيح أهمية الأحكام البديلة التي تسهم في الحد من هذه المشكلة.

وعن دعوة جمعية حقوق الإنسان إلى تفعيل الإفراج الصحي، وتعديل النصوص التي تنظم ذلك قال الحارثي: «اتخاذ هذا القرار لا يرتبط بالسجون فقط، ولكن يوجد جهات أخرى ذات علاقة بها مثل وزارة الصحة ووزارة الداخلية»، مشدداً على أن «مديرية السجون» ترحب دائماً بأي نقد يهدف إلى المصلحة العامة. أما المتحدث باسم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أحمد الجردان فوعد بدرس ملاحظات «جمعية حقوق الإنسان»، واتخاذ ما يلزم لتطوير الأداء. وأضاف لـ«الحياة»: «الهيئة ترحب بتلقي أية ملاحظة أو شكوى أو انتقاد على عملها، وتستفيد من الملاحظات في تطوير عملها الإداري والميداني». وكانت «الجمعية» انتقدت تعمد رجال «الأمر بالمعروف» القبض على المرأة من دون محرم واستخدام السيارات الخاصة في عملية القبض على المخالفين، وتفتيش الهواتف النقالة ومطاردة المشتبه بهم.

التربية تحسن المستويات خلال شهرين و"الهيئة" تدرس الملاحظات

جهات حكومية تبرر وتفند الانتقادات اللاذعة لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة سبق الإلكترونية الثلاثاء 27 ربيع الأول 1430 هـ الموافق 24 مارس 2009 م
http://www.sabq.org/?action=shownews&news=4579

الدكتور عبد العزيز الجار الله (سبق) الرياض: سارعت عدد من الجهات الحكومية إلى تبرير ملاحظات سجلتها عليها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تقريرها الثاني الذي أصدرته أول من أمس، إذ وعدت وزارة التربية بحل مشكلة تحسين مستويات المعلمين خلال شهرين، فيما أكدت المديرية العامة للسجون أنها في طور إنشاء سبع إصلاحيات، التي ستحد من مشكلة اكتظاظ السجون، ورحبت هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالملاحظات ووعدت بدرسها.

ووفقا لتقرير أعده الزملاء رياض المسلم وسحر البندر وسعد الغشام في صحيفة " الحياة" اليوم ،ذكر الناطق باسم وزارة التربية والتعليم الدكتور عبدالعزيز الجار الله أن تأخير تحسين مستويات المعلمين، كان بسبب جمع معلومات كاملة عن المعلمين والمعلمات وتدقيقها. وقال: «تحسين المستويات سينتهي خلال شهرين، فهو يسير، بحسب مجراه الطبيعي وسيعين كل معلم ومعلمة ضمن المستوى الذي يستحقه».

أما المدير العام للسجون اللواء الدكتور علي الحارثي فوافق على ما جاء في تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لجهة أن السجون تعاني من اكتظاظ أعداد النزلاء، معتبراً أن هذه المشكلة لا تعاني منها السعودية فقط، بل جميع دول العالم.

وأكد أن القرار السامي بإنشاء سبع إصلاحيات، سيضمن الحد من اكتظاظ السجون، مشيراً إلى أن مديرية السجون نظمت ندوتين أخيراً لتوضيح أهمية الأحكام البديلة التي تسهم في الحد من هذه المشكلة.

وعن دعوة جمعية حقوق الإنسان إلى تفعيل الإفراج الصحي، وتعديل النصوص التي تنظم ذلك قال الحارثي: «اتخاذ هذا القرار لا يرتبط بالسجون فقط، ولكن يوجد جهات أخرى ذات علاقة بها مثل وزارة الصحة ووزارة الداخلية»، مشدداً على أن «مديرية السجون» ترحب دائماً بأي نقد يهدف إلى المصلحة العامة.

أما المتحدث باسم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أحمد الجردان فوعد بدرس ملاحظات «جمعية حقوق الإنسان»، واتخاذ ما يلزم لتطوير الأداء. وأضاف «الهيئة ترحب بتلقي أية ملاحظة أو شكوى أو انتقاد على عملها، وتستفيد من الملاحظات في تطوير عملها الإداري والميداني».

وكانت «الجمعية» انتقدت تعمد رجال «الأمر بالمعروف» القبض على المرأة من دون محرم واستخدام السيارات الخاصة في عملية القبض على المخالفين، وتفتيش الهواتف النقالة ومطاردة المشتبه بهم.

في تقرير حمل انتقادات ساخنة لعدد من الأجهزة والجهات الحكومية
حقوق الإنسان تنتقد انتهاكات المحاكمات العادلة وتطالب بإعادة النظر في نظام المطبوعات

المصدر: جريدة الجزيرة العدد 13326 الثلاثاء 27 ربيع الأول 1430
http://www.al-jazirah.com/104684/fe14.htm

الجزيرة - وهيب الوهيبي

حمل التقرير الثاني الذي أصدرته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة انتقادات ساخنة لعدد من الأجهزة والجهات الحكومية وطال التقرير النظام القضائي حيث انتقد التقرير جملة من الانتهاكات لضوابط المحاكمة العادلة ومن أبرزها التمييز بين الخصوم وعدم السماح بالرد على الدعوى، وعدم التقاضي العلني والتمييز بين الشهود في قبول الشهادة، واللجوء لسرية الجلسات في بعض القضايا وطول مدة النظر في القضايا، وعدم التزام القضاة بمواعيد الجلسات، وعدم قيام القضاة بتعريف المتهم بحقوقه، وعدم الأخذ بوسائل الإثبات الحديثة، وندرة برامج تأهيل القضاة وضعف الآلية المناسبة لإعدادهم، والمبالغة في الأحكام التعزيرية في عقوبة الجلد والسجن وتكليف القضاة في بعض القضايا الإدارية.

كما طالب التقرير استقلال جهاز هيئة التحقيق والادعاء العام وربطها برئيس مجلس الوزراء ورصد التقرير ضعف الخدمات الصحية رغم الإنفاق الكبير عليها من قبل الدولة وتصدرت الملاحظات تأخر الوزارة في بناء المستشفيات في المناطق والمحافظات وقلة الكفاءات الطبية ومعاناة المرضى في التنقل مع ذويهم، والازدحام الشديد ونقص الأدوية في الصيدليات وعدم فتح مراكز أبحاث متخصصة، وضعف الكادر التمريضي، إلى جانب طول مدة المواعيد، وضعف أقسام الطوارئ في المستشفيات، وعدم توافر أسرة كافية للمرضى النفسيين ومرضى الايدز والمصابين بالدرن.

وطالب تقرير حقوق الإنسان تعزيز مجلس الشورى في دوره الرقابي على أجهزة ومؤسسات السلطة التنفيذية والأخذ بأسلوب الانتخاب بدلا من التعيين، وتوسيع صلاحياته لتشمل المراقبة العامة وتحديدا مراقبة الميزانية ومساءلة الوزراء.

وأشار التقرير أن وزارة التربية والتعليم تعاني من بعض المشاكل رغم الفوائض المالية التي رصدتها الدولة لقطاع التعليم وجاءت ابرز الملاحظات تكدس الطلاب في الفصول، استمرار وقوع حوادث للمعلمات في الطرق، والتركيز على مستوى صيانة المدارس، واستمرار وقوع حوادث للمعلمات في الطرق، وعدم توافر معلمين لبعض المواد في بعض المدارس، واستمرار الحد من قبول الأطفال غير السعوديين.

وأكد التقرير على ضرورة منع أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المطاردة وتفتيش الممتلكات بدون مبرر، وتحديد صلاحيات منسوبي الهيئة بشكل دقيق، والقبض على النساء دون محرم، والإجبار على توقيع المحاضر دون قراءتها، واستخدام السيارات الخاصة لنقل من يوقف.

وانتقد التقرير تكدس السجون واكتظاظها، وأن الجمعية رصدت قيام أحد حراس السجون، على نحو متكرر، باستخدام قطعة قصيرة من البلاستيك لضرب اثنين من السجناء، ووجود حالات وفاة داخل سجون: الحائر في الرياض وبريمان في جدة والدمام وبيشة وجازان لمساجين بسبب أمراض قابلة للعلاج من السل والدرن، وطالبت بتفعيل الإفراج الصحي، ووجود حالات انتحار وإضراب وحرائق في السجون، وطالب التقرير بوجود آلية للتعامل مع السجناء الأمنيين.

ولفت التقرير حالة استياء من الصحفيين لجهة عدم تحرك هيئة الصحفيين تجاه تعزيز الحرية الصحفية، وعدم قيامها منذ تكوينها بما هو مطلوب منها، وأنه يجب الالتزام بالحرية الصحفية، وأن هناك إجراءات متشددة قيدت الحريات وأكد التقرير على الالتزام بالشفافية، وعدم محاولة التضييق على الإعلاميين، وأن هناك تباينا في بعض الصحف في مستوى الشفافية، مما يؤكد دور رؤساء التحرير في تحديد سقف الحرية.

وتطرق التقرير أن انهيار سوق الأسهم وارتفاع أسعار السلع والخدمات والإيجارات تركت آثارا سلبية على المواطنين وتسببا في فقدان الطبقة المتوسطة لمدخراتها وتحملها ديونا كبيرة انعكست على قدرة الكثيرين منهم على الوفاء بالتزاماتهم. وكان دور الأجهزة الحكومية التنفيذية ضعيفا في مواجهة التذمر الشعبي وزيادة حالة التذمر، وأن مؤشرات التنمية غير متوازنة في بعض المناطق التي لم تحظ باهتمام متزايد.

وأوضح التقرير إلى أن هناك حاجة لوضع قواعد نظامية تتعلق بالولاية على الطفل وحضانته ووضع حد لتزويج الصغيرات في إطار شرعي معتبر.

وفي ختام التقرير الثاني للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أوصى بـ(31) توصية في مقدمتها إعادة النظر في النصوص الواردة في نظام المطبوعات ونظام المعلوماتية ومشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي قد يساء استخدامها لمنع الأفراد من ممارسة حقهم الطبيعي في التعبير، وتحديد مفهوم السيادة وإعادة النظر في نظام المرور الجديد بسبب بعض مواده والاستمرار في مشروع الإصلاح السياسي وتوسيع المشاركة الشعبية، والعمل على استقلال هيئة التحقيق والادعاء العام، والاستعجال في تنفيذ تطوير القضاء، وإنشاء المحاكم، والعمل على تفعيل الأمر السامي بالمحافظة على الحريات، وتوسيع صلاحيات مجلس الشورى، والعمل على وضع مدونة للأحوال الشخصية. والعمل على تعديل لائحة هيئة الصحفيين، وإعادة النظر في نظام معاشات التقاعد، وتحديث أنظمة الهيئات الرقابية، وتمكين هيئة مكافحة الفساد من مباشرة أعمالها، والحد من إجراءات منع السفر. والعمل على إيجاد مقار مملوكة للدولة لأغلب الأجهزة الأمنية، وتحسين الرعاية الصحية في مختلف مناطق المملكة، وإيجاد آلية واضحة للتعامل مع السجناء الأمنيين، والاستعجال في إنشاء وتوسيع الإصلاحيات لتخفيف اكتظاظ السجناء، وتفعيل دور الرعاية العامة للشباب لخلق برامج مناسبة.

ومواصلة تدريب منسوبي هيئة الأمر بالمعروف، إضافة إلى ضمان حق العمل من خلال توفير فرص عمل، والعناية بالخدمات الصحية للسجناء، وخلق مجالات جديدة لعمل المرأة، وتفعيل إستراتيجية الحد من العنف الأسري، والإسراع في إنشاء دور إيواء، وتفعيل بدائل عقوبة السجن وتزويد القضاة بها.

نائب رئيس مجلس الشورى يحاضر بجامعة تبوك

المصدر: جريدة الجزيرة العدد 13327 الاربعاء 28 ربيع الأول 1430
.htm73/ln100546http://www.al-jazirah.com/

تبوك - عبدالرحمن العطوي

تقيم جامعة تبوك محاضرة عن حقوق الإنسان يلقيها نائب رئيس مجلس الشورى والرئيس السابق للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور بندر الحجار برعاية مدير جامعة تبوك الدكتور عبدالعزيز بن سعود العنزي، وتعقد المحاضرة في قاعة المؤتمرات في فندق صحاري تبوك اليوم عقب صلاة المغرب. في حين يلقي الدكتور الحجار صباح اليوم محاضرة في كلية التربية والآداب بجامعة تبوك حيث يستمع طلاب الكلية لتجربته في الشورى وعن حقوق الطلاب.

اعرف حقوقك

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/03/28هـ) 25/ مارس/2009 العدد : 2838
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/Con20090325/20090325266446.htm.

ياسر العمرو

ثقافتنا الحقوقية غضة طرية تعاني من ضبابية في أن يعرف المواطن حقه المشروع ومتى ينتهك من الجهات ذات العلاقة أو بالمعنى الصريح: ماذا لي وماذا علي، والمسألة لا تشمل شريحة معينة من المجتمع وإنما نتحدث عن ثقافة بحاجة إلى تأسيس حق الإنسان في أفراد المجتمع بدءا من زرع تلك الثقافة في كراسات ومناهج الصغار قبل الحديث عن تثقيف الكبار.

ورغما عن حراك جهتين تسنمت حقوق الإنسان في المملكة ممثلة بهيئة حقوق الإنسان واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان إلا أن الرافد الاجتماعي يشكو من جفاف النبع الحقوقي، وتفضيل قاعدة:«السكوت من ذهب» أمام حالات الانتهاك لحق الإنسان المصون بتكريم الله قبل الدساتير والأنظمة.

حالة الجهل الحقوقي لمستها بوضوح وأنا أقرأ – منتشيا- التقرير الثاني عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة الذي أصدرته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وهو الثاني لها في عمرها القصير البالغ خمسة أعوام منذ تأسيسها، وجميع من اطلع عليه يلمس مساحة الوضوح والشفافية في رصد الوضع الحقوقي المحلي، وينشط فسحة الأمل لدى المتابع و«المقروص» في أن القيمة الإنسانية غدت حمى صعبا لا يقبل متعديا عليه.

إشكال آخر يكمن في وطأة سمعة المملكة الحقوقية في الخارج، وسعي الجهات الحقوقية في الداخل إلى تحسين الصورة الخارجية عبر التقارير الراصدة لحالة حقوق الإنسان، وما يخيف المتابع هو انصراف تلك الجهات إلى تجميع الأرقام والحالات سعيا لإرضاء الخارج دون عمل وعلاج لشيء من تلك الحالات المرصودة والبالغ عددها منذ التأسيس 12400 شكوى، وإفراد عنصر «المغازلة» لسمعة المملكة الخارجية في مقدمة التقرير الصادر مؤخرا!

تقول الجمعية في تقريرها إن جهودها المقبلة ستركز على نشر الوعي الحقوقي لدى المواطنين وإدخال مفاهيم حقوق الإنسان في المقررات الدراسية، وذكرت بعضا من جهودها في هذا الشأن، لنكتشف أن الواقع يعترف بعدم انتظار الناس طرق منازلهم لتثقيفهم حقوقيا لا سيما أن غدا الخوف حاجزا يحول بين الحق وصاحبه، فضلا عن شيوع ثقافة «أعلى مافي راسك اركبه» بين الجاني والمجني عليه حقوقيا، وجراء ذلك بح صوت الجمعية وهي تنادي عبر وسائل تقليدية لا ترتبط بالإيقاع الإعلامي السريع: اعرف حقوقك، ليجيبهم رجع الصدى «ماعندك أحد»!.

زملائي في الجمعية: هلا غامرتم وخضتم تجربة الحملات الإعلامية، وتركتم هدر الورق والتجمعات التقليدية ورزنامة التقارير والتأنيب خارج السرب، وفتشتم عن أسلك الطرق لتصحيح الثقافة لدى المسؤول قبل المواطن والمقيم... شفقة ورأفة بحق حقوق الإنسان.

وقالت جمعية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/03/28هـ) 25/ مارس/2009 العدد : 2838
=.htm?kw20090325266449 /Con20090325 http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/

عبدالله ابو السمح

توافق ظهور التقرير السنوي لجمعية حقوق الإنسان مع «يوم الأم» يوم المحبة والذكرى العاطرة لرمز الشفقة والإيثار، وهل مثل الأم في حياة الإنسان، جاء التقرير السنوي ليكشف للمجتمع وللمسؤولين عن كثير من أوجه القصور والتقصير الذي يطالب الجمعية باستدراكه وعلاجه، إلقاء الضوء ولفت النظر إلى المشاكل التي يعاني منها المجتمع ومطالبة المسؤولين المسارعة في علاجها أو إكمال نواقصها هو فريضة تندرج تحت المطالبة بعمل المعروف واجتناب المخالفات في حق المواطنة والمواطنين، الجمعية لا تتوانى أبدا في تقصي الشكاوى التي ترد إليها أو تصل إلى علمها، ولا أكون مبالغاً إذا قلت: إنه لولا جهود جمعية حقوق الإنسان لما كشفت كثير من المخالفات والنواقص وأوجه الإهمال في السجون وفي دوائر القضاء وحقوق العمال، ولولا الجمعية لما عرف ما يسمى بالعنف الأسري ومطاردة مرتكبيه في القضاء وإيصال صوت الضعفاء والمظلومين، جهود الجمعية ساعدت المسؤولين على تحسين وتطوير السجون وتخليصها - ولو إلى حد- من التكدس ومن بعض الأمراض، والجمعية سعت بكل جهد ضد تجاوزات بعض رجال الحسبة وعينت محامين لمساعدة مظلومين كثيرين، ورفعت تقارير كثيرة إلى ولي الأمر وإلى المسؤولين عن كثير من القضايا التي تؤذي المجتمع وباستقلالية تامة.

باختصار التقرير السنوي الثاني لجمعية حقوق الإنسان جهد حضاري إنساني لخدمة الوطن وأداء لواجب النصح والمكاشفة لولي الأمر، وهو جدير بالقراءة والمتابعة من كل مسؤول.

تقرير حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الجزيرة العدد 13327 الاربعاء 28 ربيع الأول 1430
http://www.al-jazirah.com/du100546/htm3.

جاسر عبد العزيز الجاسر

الذين قرؤوا تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، لا شك أنهم سعدوا جداً بالمستوى الذي قطعته المملكة في مسيرتها لتحقيق التنوير والتطوير وقطف ثمار الحراك الإصلاحي، الذي أصبح واقعاً ملموساً وليس كلاماً يُتداول في المنتديات والجلسات واللقاءات والمؤتمرات، فصدور تقرير من جمعية حقوق الإنسان السعودية، وبهذه الشفافية وباللغة التي قرأناها كما نُشر في الصحف السعودية يؤكد أن المملكة تشهد انفتاحاً حقيقياً يشمل كافة المجالات، فالتقرير كُتب بلغة واضحة وصادقة وغير موارية، فذكر السلبيات إلى جانب الإيجابيات وهي كثيرة، وهي وإن لفتت انتباه المتابعين إلا أن الناس اعتادت ترصد السلبيات، إلا أن أكبر الإيجابيات وأكثرها أهمية والتي لا يمكن تجاهلها وتجاوزها هي شفافية الطرح وتسمية الأشياء بأسمائها دون لف أو دوران، فالحديث عن تطوير اختيارات عضوية مجلس الشورى وتحسين أداء ووضع ضوابط لمهام وعمل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والحديث عن التجاوزات التي تحصل من قِبل بعض الأجهزة الأمنية عند تنفيذ مهامها وتقييم مسيرة انفتاح الإعلام ومحاولة التضييق أو الحد والمساس بالانفتاح وحرية التعبير، جميعها ما كان أحدٌ يقترب منها، وإذ يُحسب للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تضمينها في تقريرها السنوي وباللغة الراقية التي كُتبت بها، وبالشفافية التي أوردت السلبيات دون إغفال الايجابيات، فإن الإنصاف والحق الذي يجب قوله دون إغفاله هو أن عهد الملك عبدالله بن عبدالعزيز الذي فعَّل الحراك الإصلاحي والتنويري، هو الذي أتاح القيام بمثل هذه الأفعال الإيجابية التي تؤكد أن المملكة تشهد حراكاً حقيقياً شمل جميع المجالات السياسية والاقتصادية والفكرية والاجتماعية، وأن كثيراً من خطوات الإصلاح قد سبقت حتى التفكير بها وقبل الكلام عنها، فإجراءات إصلاح القضاء وتحسين مؤسسات ومناهج التعليم لإعداد مجتمع يتفاعل مع الحراك التنويري والإصلاحي واختيار رجال يتمتعون بعقلية وذهنية منفتحة وقادرة على ترجمة فكر رائد الإصلاح والتنوير خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، الذي وضع الأسس الفكرية المستندة على ضوابط الشريعة الإسلامية لمسيرة الإصلاح والتنوير ورفدها بالإمكانيات المادية، حيث خُصصت مليارات الريالات لإصلاح القضاء والتعليم وتطوير الخدمات الصحية، ومن ثم دعم كل ذلك باختيار رجال قادرين على تفعيل الحراك الإصلاحي للانتقال بالمملكة إلى مصاف الدول التي يعتز الإنسان بالانتماء لها والعيش على أرضها وفي كنف ولاة أمر يؤدون الأمانة ويحسنون رعاية شعبهم.

آل الشيخ يعتذر عن التعليق على تقرير "حقوق الإنسان"

رئيس المجلس: الكلمة عكست الواقع الذي تعيشه المملكة والعالم

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 28 ربيع الأول 1430هـ الموافق 25 مارس 2009م العدد (3099) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3099&id=95369

اعتذر رئيس مجلس الشورى الدكتور عبد الله بن محمد آل الشيخ عن طلب (الوطن) تعليقه حول ما تضمنه تقرير جمعية حقوق الإنسان من مطالبة بالانتخاب لأعضاء مجلس الشورى بدلا من التعيين وقال : آل الشيخ : اليوم يوم حافل وجميل .جاء ذلك عقب حفل افتتاح الدورة الخامسة لمجلس الشورى أمس خلال تصريحاته للصحفيين وعلق آل الشيخ على لقاء خادم الحرمين الشريفين لمجلس الشورى قائلا: هو اليوم الذي كان ينتظره المجلس بجميع منسوبيه واصفا لقاء الملك بأعضاء المجلس بـ(الطيب الخير المبارك) وإلقاءهذه الكلمة التي حملت معاني ومضامين صورت لأعضاء المجلس ومن خلالهم لأبناء الشعب السعودي رؤية القيادة والواقع الذي تعيشه المملكة بل ويعيشه العالم من خلال هذه الكلمات التي تفضل بها خادم الحرمين الشريفين وشرح فيها ما يمر به العالم وما تعيشه المملكة وما اتخذته من إجراءات حتى يستمر هذا الخير وهذا العطاء الذي عشناه جيلا بعد جيل. فكانت كلمة وافية وشاملة بالإضافة إلى ما تضمنته بالنسبة للأعضاء من معان اعتادوا أن يأخذوها مشافهة من خادم الحرمين الشريفين بهذه المناسبة وأرجو أن تتحول هذه الكلمات الطيبة إلى عمل كما تحولت في السابق من الأعضاء و من المجلس بشكل عام إلى أسلوب وإلى جدول عمل رسم طريق المجلس وسار عليه واستمر .وردا على سؤال حول التوجه في استقطاب مزيد من الكوادر النسائية في إطار التوسعة التي يشهدها المجلس أشار آل الشيخ إلى أن المجلس بعد أن زاد العدد وتنوعت وسائل الاتصال العالمية وأضيف إليه عدد من المستشارات ومن المنطلقات التي تعيشها المملكة في أن يكون لهؤلاءالمستشارات مكاتب مستقلة ومداخل خاصة بالمجلس فكان ذلك من ضمن الأشياء التي روعيت في هذه التوسعة بالإضافة إلى أنها ستحتوي على قاعات وأماكن للمحاضرات وأخرى للمناسبات والاحتفالات إضافة إلى مصلى كبير يجمع الأعضاء وعيادة طبية شاملة يستغني بها المجلس وأعضاؤه عن الحاجة إلى المستشفيات الأخرى مما سينعكس إيجابا على العمل وهي توسعة تسمى توسعة وهي في الحقيقة هي مبنى لمقاربتها المبنى الذي يعمل فيه المجلس حاليا.وردا على سؤال حول تعيين عضوات بدلا من المستشارات قال آل الشيخ : هن الآن مستشارات لأن هناك أعمالاً تعرض للمجلس لها جانب نسائي من الأولى أن يكون من يحكم على هذه الموضوعات ومن يقدم فيها الرأي والمشورة من صفوة من نساء هذا المجتمع اللاتي تحصن بالعلم والخبرة في المجال العملي في مختلف قطاعات التعليم وغيره وبالتالي ينقل المجلس هذه الموضوعات إلى المستشارات ويقدمن للمجلس المشورة في ذلك.

حتى وإن هرب السجين!

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 28 ربيع الأول 1430هـ الموافق 25 مارس 2009م العدد (3099) السنة التاسعة
10095&id=3099http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=

صالح محمد الشيحي

أعود مرة أخرى للحديث حول التقرير الثاني للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، في المملكة.

الذي أعجبني في صياغة التقرير هو عدم تجاهل الشكر للجهات التي تجاوبت مع عمل اللجنة طيلة العام الماضي..

وعلى رأسها وزارة الداخلية التي نالت بعض أجهزتها انتقادات واسعة، ومع ذلك اعتبرها التقرير من أكثر الجهات التي تتواصل معها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان سواء في قضايا السجناء أو الجنسية أو التجاوزات أو التظلمات التي ترد للجمعية بشأنها شكاوى من بعض المواطنين أو المقيمين.

من ملاحظات التقرير الواجب الوقوف عندها، وطرحها ونقاشها ووضع الحلول العملية لها، ما يتعلق بالسجون العامة..

ومنها ما وصفه التقرير بـ "تردد بعض أطباء السجن وكذلك بعض مسؤولي السجون في نقل السجين إلى المستشفيات التي تتوافر فيها الخدمات الطبية اللازمة لحالته بسبب الخوف من تحمل المسؤولية في حالة هروب السجين"!

وأظن هذا أمراً غير قابل للتبرير.. فالذي يسيطر على السجين داخل السجن، قادر على السيطرة عليه أثناء نقله من وإلى المستشفى..!

النقطة الأخرى التي سجلها التقرير ضد الإدارة العامة للسجون هي طول إجراءات الإفراج بسبب انتظار موافقة جهات أخرى.. حيث ورد في ثنايا التقرير ما يؤكد حالات وفيات لسجناء قبل انتهاء إجراءات الإفراج عنهم! ـ وهذه عقوبة أخرى لم يصدر بها صك من محكمة، ولا ينبغي السكوت عليها، إذ المفترض بمجرد انقضاء المحكومية أن يغادر السجين إلى أسرته.. وفي حال استلزم حضوره لأي أمر، فالحكاية لا تستغرق أكثر من 24 ساعة!

ـ لا أود الإسهاب أكثر في التعليق على ما ورد.. فقط بقي الإشارة إلى ملاحظتين مهمتين تتعلقان بوزارة الصحة حيث رصدت الجمعية عدم توزيع الخدمات بشكل متوازن على مناطق المملكة.. ومعاناة المرضى وذويهم من التنقل إلى المدن الرئيسية للحصول على العلاج .. وهما الملاحظتان اللتان كتبنا عنهما كثيرا.. ولم نعثر لهما على ردود مقنعة منذ سنوات طويلة!

التقرير السنوي لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 25 مارس 2009
http://al-madina.com/node/119905

محمد صلاح الدين

أريدُ أن أتوجّه بتحية مهنية خاصة للزميلة (الوطن) الغرّاء، إذ احتفت بالتقرير السنوي الثاني للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وأفردت له صدر صفحتها الأولى صباح الاثنين الفائت كخبر رئيسي، ثم نشرت نصّه بالكامل في صفحاتها الداخلية. ثم تحية أخرى للزميلة الغرّاء (عكاظ)، فقد احتفت بذلك الحدث كما تقتضي المهنة في نفس اليوم، وأفردت له صدر صفحتها الأولى بعناوين بارزة، ثم نشرت ملخّصًا وافيًا للتقرير في نصف صفحة داخلية، ولم أجد في الزميلات الأخريات حتّى إشارة لهذا الحدث الهام.

إن أهمية صدور هذا التقرير السنوي الثاني، الذي صدر العام الفائت لأول مرة، أيام ترؤس معالي الدكتور بندر حمزة حجار نائب رئيس مجلس الشورى الحالي للجمعية، بهذا القدر الكبير من الصراحة والشفافية والنقد، الذي شمل العديد من أجهزة الدولة، إنّما ترجع لكون التقرير قيامًا من الجمعية التي هي جزء من المجتمع، بفريضتين أساسيتين من فرائض الكفاية في الإسلام، وهما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، انطلاقًا من قوله عز وجل: "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون". (آل عمران: 104)، ثم النصيحة التي افترضها الإسلام على الناس لله، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامّتهم، كما جاء في الحديث الشريف، ومن ثم فإن مجتمعنا لا يحتاج لمواعظ خارجية عن حقوق الإنسان، ولا محاضرات من وراء الحدود عن الحريات والديموقراطية.

* * *

لقد ارتبطت فريضة الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكذلك النصيحة، في أذهان البعض بالجوانب الخلقية والسلوكية من حياة الناس، وهذا خطأ بالغ، لأن هذه الفريضة الكبرى التي تمثل دعامة من أهم دعامات المجتمع المسلم، إنّما تشمل في جوهرها كل شأن من شؤون الأمة، وكل قضية من قضايا المجتمع، وتتعلّق بكل أمر من أمور الناس، مهما اختلفت صور أدائها ووسائله، وفي مقدمة ذلك وسائل الإعلام على اختلاف أنواعها.

لقد تناول تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالنقد عددًا من أجهزة الدولة وقضايا الشأن العام، فرأى التقرير أن مجلس الشورى لم يشهد تطورًا إيجابيًّا خلال العام الماضي، وأنه لا يزال يفتقر إلى الصلاحيات، ودعا التقرير إلى إعادة النظر في تشكيل المجلس، والأخذ بأسلوب الانتخاب بدلاً من التعيين، وأكد ضرورة توسيع صلاحيات المجلس، لتشمل مساءلة ومراقبة الميزانية، وتناول التقرير موضوع الفساد، وانتقد ضعف أنظمة المراقبة والمحاسبة، وتردي الأوضاع المعيشية لبعض موظفي الأجهزة الحكومية، ودعا التقرير في هذا الصدد إلى ترسيخ مبدأ المساءلة ومحاسبة المقصّرين، وكل ذلك مجرد عناوين لا تُغني عن قراءة التقرير لاستيعاب وجهات النظر الواردة فيه، ومبررات وأسس النقد..

(الحديث موصول).

الأمير نايف: تعيين أعضاء مجلس الشورى أفضل من انتخابهم

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 25 مارس 2009
120012http://al-madina.com/node/

سهل حمزة ـ عبد الرحمن حمودة ـ الرياض

لا ضرورة لمشاركة المرأة فى المجلس

أكد صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية أن تعيين أعضاء مجلس الشورى افضل من انتخابهم مشيرا الى ان التعيين يختار الأفضل ولو كان بالانتخاب لما وصل المجلس الى هذا المستوى جاء ذلك في رده على تقرير هيئة حقوق الانسان الداعي الى انتخاب الاعضاء . و عن توسيع دائرة إشراك المرأة فى مجلس الشورى قال سموه :إنه ليس هناك ضرورة لمشاركتها وأوضح وزير الداخلية أن كلمة المليك واضحة وأكبر من أن أعلّق عليها مشيدًا بدور المجلس خلال السنتين الماضيتين وقال: ''إنها جيدة جدا ولكن ننتظر الأكثر'' واستطرد سموه : إن كلمة معالي رئيس المجلس الشيخ عبد الله آل إبراهيم أشارت إلى أن انجازات المجلس شاملة لا توصف ولكننا ننتظر الأكثر من المجلس

الأمير نايف: طريقة التعيين في الشورى أفضل من الانتخاب

رأى أنه ليس هناك ضرورة لإشراك المرأة كعضو في المجلس

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الاربعاء 29 ربيع الاول 1430 هـ 25 مارس 2009 العدد 11075
11075&issueno=512326&article=4http://www.aawsat.com/details.asp?section=

الرياض: «الشرق الأوسط»

فضّل الأمير نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية السعودي، نظام التعيين لأعضاء مجلس الشورى، على نظام الانتخاب. ورأى الأمير نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية، رأى في تصريحات أمس على هامش افتتاح أعمال السنة الأولى للدورة الخامسة لمجلس الشورى، أن نظام التعيين يعتبر أفضل من نظام الانتخاب.

وقال «أنظر إلى أن التعيين أنه يختار الأفضل ولو أنه ليس هذا أتوا بهذا المستوى..»، مبديا رضاه عن سير عمل المجلس، واصفا أداءه بـ«الجيد جدا»، وأجاب عن سؤال حول إشراك المرأة كعضو في المجلس بقوله «أظن ليس لها هناك ضرورة.«وبدأ مجلس الشورى عمله منذ أكثر من 84 عاما، في عهد الملك المؤسس عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود. ويحظى المجلس باستمرارية دعم القيادة له، وهو مجلس يمارس سلطات تنظيمية وتشريعية ورقابية.

وأخذ أعضاء مجلس الشورى السعودي بالتزايد على مدار دوراته الأربع الماضية خلال 16 عاما، وهي عمر المجلس منذ تشكيله الحديث، حيث بدأ بـ60 عضوا، حتى وصل إلى 150 عضوا في الدورة الرابعة، واستمر على هذا العدد في هذه الدورة أيضا.

الحجار: تعيين 12 مستشارة "بالشورى" ولا أحقية لهن في التصويت

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 25 مارس 2009
http://al-madina.com/node/120011

سهل حمزة، عبدالرحمن حموة - الرياض

خطاب المليك حمل توضيحًا للتحديات التي تواجهها الأمة

أكد الدكتور بندر الحجار «نائب رئيس مجلس الشورى» أن خطاب خادم الحرمين أمام مجلس الشورى تضمَّن توضيحا للتحديات التي واجهها العالم العربي والإسلامي، والخلافات العربية - العربية والعربية - الإسرائيلية وكيف استطاعت المملكة الخروج من الأزمة الاقتصادية بدعم مع الدول الأخرى من خلال مجموعة «العشرين» وتخفيف أضرار الأزمة.. وأوضح أن مجلس الشورى يسترشد ويهتدي من مضامين هذا الخطاب وسوف تنعكس هذه في دراسة المجلس في اتخاذ القرارات التي يناقشها.. وأكمل الحجار بأن المجلس وافق على تعيين 12 مستشارة وسيتم الإعلان عن أسمائهن قريبا.. مضيفا أن المجلس أنهى المرحلة النهائية في هذا الصدد، مشيرا إلى أن توسيع صلاحياتهن تتلخص في دراسة ما يحال إليهن من اللجان سواء كانت تقارير أو موضوعات كما أنهن سيشاركن في المؤتمرات الداخلية والخارجية.وعن مشاركتهن في الجلسات، قال الحجار: إذا كانت هنالك حاجة سيسمح لهن بالاستماع إلى جلسات المجلس والاجتماع مع الأعضاء في اللجان المتخصصة.. وعن حق التصويت قال: إنهن مستشارات ولا يحق لهن التصويت.. نافيا في الوقت ذاته تحويلهن للجنة خاصة في الوقت الحالي.

"الداخلية" و"العدل" و"الهيئة" تدرس انتقادات جمعية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 25 مارس 2009
119624http://al-madina.com/node/

علياء الناجي - عبدالرحمن حمودة - جابر المالكي - محمد القشيري - الرياض - جدة

لقي التقرير السنوي الثاني لجمعية حقوق الانسان ردود فعل متباينة في الاجهزة الحكومية التي تطرق لها ، حيث كشفت مصادر موثوقة في الجمعية لـ"المدينة" أن التقرير الثاني سيعرض على مجلس الشورى في جلساته المقبلة لبحثه وتفعيل ماجاء به من ملاحظات بهدف القضاء على أخطاء الجهات الحكومية حيث تم إرساله لجميع الأجهزة الحكومية للوقوف على ما جاء بالتقرير الذي أشار لوجود انتهاكات من قبل جهاز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متعلقة بالضبط والقبض والمطاردة والتفتيش والتحقيق في حين أنها لا تدخل في سلطاتها المحددة تحديدا دقيقاً.
وقد رحبت "الهيئة" بانتقادات الجمعية لجهازها . و قال المتحدث الرسمي لها أحمد الجردان لـ"المدينة" : إن "الهيئة" تتقبل كل مايرد من ملاحظات وآراء وانتقادات لعملها من الجمعية وغيرها مؤكداً انها ستضع تلك الانتقادات موضع عناية ودراسة وبحث . من جهته قال أكد الدكتور أحمد الغامدي رئيس فرع هيئة الأمر بالمعروف بمنطقة مكة المكرمة في ردّه على التقرير السنوي الثاني الذي أصدرته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن بعض الانتقادات التي حواها التقرير لم تكن دقيقة خاصة فيما يتعلق بالأحداث "العرضية" التي حدثت في قضايا ميدانية أدت إلى حالات وفاة مؤكدا ان الجهاز القضائي الذي نظر هذه القضايا برأ جهاز وافراد الهيئة .وقال إن الهيئة تعمل على تطوير قطاعاتها كأي جهاز حكومي وما تضمنه التقرير يمكن الاستفادة منه ولكن لا يعني التسليم بما ورد به من جزئيات ترمى لتجاوز الهيئة فى مباشرة بعض القضايا التي نتج عنها بعض الوفيات ووصل الأمر في بعضها إلى إقامة دعاوى أمام المحاكم على بعض منسوبي الهيئة صدرت في بعضها أحكام بعدم الإدانة فهذا لا يجب ان يبنى عليه التقييم وادانة الهيئة حتى لو حصلت بعض الاخطاء مع العلم ان المدانين في اغلب القضايا حصلوا على البراءة من الجهاز القضائي السعودي بعد أن خضعوا للسلطة القضائية ومن الاولى عدم الاعتماد عليها في تقييم الجهاز وهذا ما يناقض ما ذهب إليه التقرير أن الهيئة تملك صلاحيات مطلقة.
وحول التقرير الصادر عن الجمعية المتضمن سلبيات في سجون المملكة منها تكدس السجناء في العنابر وتأخر الفصل في القضايا لدى المحاكم وضعف العناية الصحية وسوء التغذية واختلافها من سجن لآخر، وندرة وجود وسائل اتصال للسجين آمنة ومتاحة .. قال مدير عام السجون اللواء الدكتور علي الحارثي : هناك نقطتان تم ايضاحهما سابقا بما يتعلق بازدحام السجون بالسجناء وطول المدة التي يقضيها السجين داخل السجن، مشيرا إلى أن حلول هذه السلبيات تكمن في تفعيل دور الجهات المختصة في حلها . وتطرق لسوء التغذية ، مؤكدا ان الشكوى عامة في المدارس والمعاهد والجامعات وحتى في المنازل، وان إدارات السجون تعمل دائما على تغيير اصناف الطعام والأصناف بحسب ما تراه اللجان الطبية والفنية في هذا الأمر. واضاف أن السجين لديه وسيلة اتصال بأهله وهي متاحة أربع مرات لكي يتصل بأهلة في أي وقت.من جانبه أشار اللواء منصور التركي المتحدث الرسمي باسم وزارة الداخلية الى ان قطاعات الوزارة المختلفة ستطلع على التقرير وستدرسه بعناية فائقة وتصدر بيانا بما تتوصل اليه الدراسة ، وهو الاجراء الذي أشارت مصادر في وزارة العدل الى اتباعه للرد على ماتضمنه التقرير من انتقادات لعمل المحاكم وبعض الجهات القضائية .
وكان التقرير قد اشار الى أن الحاجة مُلحة لإيجاد استقلال تام ومهنية عالية لأحكام الرقابة المالية والنظامية والرقابة على جميع إيرادات الدولة ونفقاتها والتحقق من كفاءة الأموال العامة المنقولة منها والثابتة عبر ديوان المراقبة العامة.

جريدة كويتية يومية سياسية مستقلة

السعودية: الملك عبدالله يفتتح "الشورى" اليوم

المصدر: جريدة القبس الكويتية الثلاثاء 24 مارس 2009 ،27 ربيع الأول 1430 ، العدد 12865
http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=484040&date=24032009

الرياض - يو. بي. أي –

يفتتح خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز اليوم اعمال السنة الاولى من الدورة الخامسة لمجلس الشورى بخطاب يتناول سياسة الدولة الداخلية والخارجية. وقال رئيس مجلس الشورى الشيخ عبدالله بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ في تصريح امس، ان الملك عبدالله سيتناول في خطابه «سياسة الدولة ومواقف المملكة تجاه كثير من القضايا والمستجدات على جميع المستويات، ويبيّن برنامج الحكومة في التنمية الوطنية الذي يترجم اهداف القيادة وتطلعاتها الى مستقبل زاهر وغد واعد». واشار الى ان المجلس سيختتم خلال هذه الدورة 20 عاما على تكوينه الحديث. واوضح ان المجلس «اهتم على مدى دوراته المنصرمة بالمشاركة الفاعلة في المسيرة التنموية، وقدم الآراء والمشورة واصدر العديد من القرارات التي لامست هموم المواطن واحتياجاته، وتوخت المصالح العليا للبلاد من خلال دراسة مشروعات الانظمة، والاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وتقارير اداء الاجهزة الحكومية واستضافة المسؤولين وفق سياق يقوم على بحوث ودراسات ونقاشات ومداولات للرأي، ووضع للمقترحات والتوصيات ومن ثم الخروج بالقرارات». وكان تقرير اصدرته «الجمعية الوطنية لحقوق الانسان» عن احوال حقوق الانسان في السعودية لعام 2008، بيّن ان مجلس الشورى لم يشهد «اي تطور ايجابي باتجاه توسيع المشاركة وتعزيز دوره الرقابي على اجهزة ومؤسسات السلطة التنفيذية»، مبرراً ذلك بـ«افتقاره للصلاحيات اللازمة». واشار التقرير الثاني للجمعية، الى ان المجلس لم يتعرّض لمعالجة مشاكل ألحقت الضرر بالاوضاع المعيشية للمواطنين، كـ«مشكلة انهيار سوق الاسهم، ومشكلة غلاء اسعار السلع والخدمات والايجارات».

ولفت التقرير الانتباه الى محدودية الصلاحيات المعطاة لمجلس الشورى، والتي تقتصر على التشريع فقط من دون حق المراقبة والمساءلة، مطالباً بإعادة النظر في آلية تشكيل المجلس والاخذ بأسلوب الانتخاب بدلاً من التعيين مع توسيع صلاحياته لتشمل المراقبة، خاصة «مراقبة الميزانية وحق مساءلة الوزراء».

تقرير ينتقد وزارة الداخلية ومجلس الشورىوهيئة المعروف في السعودية

المصدر:موقع arabianbusiness يوم الاثنين، 23 مارس 2009
up#550353 http://www.arabianbusiness.com/arabic/

أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية تقريرها السنوي الثاني عن أوضاع حقوق الإنسان في البلاد متضمناً نقداً لاذعاً للعديد من الأجهزة الحكومية مثل وزارة الداخلية ومجلس الشورى ووزارة العدل وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وطالبت الجمعية في تقريرها توسيع صلاحيات مجلس الشورى واختيار أعضاءه عن طريق الانتخاب ولو بشكل جزئي في المرحلة الراهنة، وفق ما ذكر موقع "بي بي سي" الالكتروني.

كما حثت الجمعية وزارة الداخلية بالتعامل مع المقبوض عليهم على خلفية "نوايا وأفكار متطرفة" أن يتم الحكم عليهم بناءَ على ما اقترفوه من ذنب لا بناءً على نوايا يحملونها.

ودعت أيضاً إلى السماح لأهالي الموقوفين الالتقاء بهم في السجون وتوفير محاكمات عادلة لهم كما انتقد التقرير البطء في تنفيذ مشروع تطوير القضاء السعودي.

كما طالب تقرير حقوق الإنسان بتقنين عمل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وضرورة تحديد صلاحياتها فيما يتعلق بالقبض والتحقيق والتفتيش.

وأكدت الجمعية أنها رصدت الكثير من التجاوزات قامت بها الهيئة منها الضرب والتنكيل والألفاظ النابية بحق أشخاص قبضت عليهم الهيئة.

يذكر أن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولة عن فرض تطبيق قوانين الشريعة الإسلامية.

ومنذ نحو عامين أفادت التقارير أن وزارة الداخلية السعودية فرضت قيوداً جديدة على عمل الهيئة بعد الجدل الذي أثارته حالات وفيات في سجون تابعة لها، ومن ضمن هذه القيود مطالبة عناصر الهيئة بعدم اعتقال الأشخاص بل تسليمهم للشرطة في حال الضرورة.

وتأسست هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عهد الملك "عبد العزيز آل سعود" مؤسس المملكة، بهدف تصحيح بعض أخلاقيات المجتمع وممارساته الدينية، انطلاقاً من المبدأ الإسلامي الواضح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

في تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان السعودية

المرأة والطفل والشورى والهيئة والمؤسسات الاجتماعية الأكثر أثراً

المصدر: جريدة إيلاف 2009 الإثنين 23 مارس
http://www.elaph.com/Web/AkhbarKhasa/2009/3/422221.htm.

يوسف السعد

يوسف السعد من الرياض: نشرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مساء البارحة تقريرها السنوي حول حقوق الإنسان في السعودية، وتطرق التقرير للكثير من الموضوعات التي تهم المواطن في المملكة بشكل رئيسة. وبدأ القسم الأول (الأطر التشريعية) بدراسة حول مواءمة التشريعات الداخلية في المملكة مع نظيرتها الإقليمية والدولية على مستوى الاتفاقيات الدولية الموقعة من المملكة والجمعيات التي تكون السعودية عضواً فيها وكان من أبرز ملامح الدراسة التركيز على الأنظمة المهمة في المجتمع السعودي وعلى رأسها نظام القضاء وديوان المظالم الذي قال عنها التقرير إنهما يوازيان في الأهمية الأنظمة التي صدرت قبل سنوات (الإجراءات الجزائية ، نظام المحاماة، نظام المرافعات) وقالت عنهما أنهما لم يأخذا الوقت الكافي للدراسة على الرغم من أهميتهما للمجتمع.

أما النظام الثاني في القسم الأول فكان عن مشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية وشددت على أهمية إصدار نظام موحد لكافة التكتلات المهنية بدلاً من الوضع الراهن الذي قال عنه التقرير إنه يقف أمام عائق مطاطي وهو مسودة مجلس الشورى التي رفعتها للمقام السامي حين اشترطت فيه بعبارة (بما لا يتعاض مع النظام العام) وهو ما رآه التقرير تقييداً بمفهوم مطاطي يعيق العمل على تطبيقه.

والنظام الثالث كان حول مكافحة الجرائم المعلوماتية الذي انتقده التقرير بسبب مطاطيته أيضا مثل الفقرة الأولى التي تقول: (إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام، أو القيم الدينية أو الآداب الخاصة ، أو وحرمة الحياة الخاصة أو إعداده أو إرساله أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية أو جهاز الحاسب الشخصي) ولا حظ التقرير أن هذه الشروط قد تقيد حرية الوصول للمعلومة لأسباب لا علاقة لها بالجرائم المعلوماتية.

النظام الرابع كان عن المرور وأبدى التقرير عدة ملاحظات.

وفي القسم الثاني (البنية المؤسسية) تطرق التقرير لعمل عدد من الأجهزة الرسمية في الدولة خلال الفترة التي يغطيها التقرير وحدد التقرير6 جهات لمناقشة عملها وهي:

1- وزارة الداخلية
2- مجلس الشورى
3- الجهاز القضائي
4- هيئة التحقيق والادعاء العام
5- هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
6- هيئة حقوق الإنسان

وقال التقرير عن وزارة الداخلية بأنها الأكثر تجاوباً مع الجمعية وإيفاء بمتطلباتها ومثل على ذلك بالتطور الكبير في مستوى السجون ولكن التقرير ناقش بعض التظلمات الفردية التي وردته حول بعض التجاوزات من بعض الأجهزة الأمنية والإدارية التابعة لوزارة الداخلية مما يستلزم إدراج نصوص في برامج تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين من الجنود والضباط وغيرهم مدنيين أو عسكريين، تحظر التعدي على الأشخاص أو معاملتهم معاملة مهينة أولا إنسانية وتحدد واجباتهم والمحظورات المفروضة عليهم بشكل واضح ودقيق.

ولفت التقرير إلى بعض الشكاوى حول التجاوزات في إيقاف المتهمين من المباحث العامة لمدد وصلت إلى أربع سنوات دون محاكمة أو انتهاء مدة محكوميتهم دون الإفراج عنهم كما ينص بذلك نظام الإجراءات الجزائية.
وفي حديث التقرير عن مجلس الشورى فإن الانتقاد الكبير كان العنوان الأبرز إذ استحوذ مجلس الشورى على صفحات عدة من الملاحظات كانت بدايتها حول عدم تطور المجلس وفعاليته في الرقابة على السلطة التنفيذية ورغم الانتقادات على أداء المجلس وبخاصة في مشكلة الأسهم أو الرقابة وغيرها إلا أن التقرير عاد وبرر ذلك بافتقاده للصلاحيات واقترح التقرير أن يرفع طلباً لجعله منتخباً بدلاً من التعيين تدريجياً.
وفي التقرير عن هيئة الأمر بالمعروف إن الجمعية كما هي الصحافة والمجتمع تابع الكثير من القضايا التي أحدث ردود فعل قوية حول أداء هذا الجهاز وذكّر التقرير بالوفيات الخمسة التي تسبب فيها هذا الجهاز كما نشر في الصحافة المحلية وقال التقرير إن هناك الكثير من الشكاوى حول تفتيش الممتلكات الخاصة دون مبرر، والقبض على النساء دون محرم، والإجبار على التوقيع على محاضر دون قراءتها، واستخدام سيارات خاصة لنقل من يوقف إلى أحد مراكز الهيئة.
ونتيجة لتكرار تلك الحوادث وما ترتب عليها من أضرار فقد صدر تعميم يؤكد على أن دور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ينتهي بمجرد القبض على الشخص ومن ثم ينبغي تسليم من يقبض عليهم إلى المراكز الأمنية المختصة فور القبض عليهم،وعدم نقل أي شخص ذكراً كان أو أنثى إلى مراكز الهيئة مهما كانت الظروف،وكل عضو من أعضاء الهيئة يقوم بنقل المقبوض عليه إلى مركز الهيئة يتم كف يده عن العمل ويحال للتحقيق، وطلب من هيئة التحقيق والادعاء العام متابعة الأمر والقيام بجولات تفتيشية مفاجئة على مراكز الهيئة. للتأكد من عدم وجود أماكن للتوقيف أو موقوفين للتحقيق معهم.
ولم يخل التقرير عن انتقاد للنظام القضائي وبخاصة طريقة البت في القضايا وانتقاد هضم حق المرأة في التقاضي على الأغلب وشكاوى مواطنين عدة من طريقة التعامل معهم.
والقسم الثالث (حقوق الإنسان، الواقع والممارسات) بدأ بالمرأة وانتهى بالسجون والسجناء وما بينهما الطفل وحرية التعبير والشفافية والتعليم وغيرها.
ثم ختم التقرير بالتوصيات وعددها 31 جمعت كل ما حوى التقرير ولخصته في سطور قالت عنه الجمعية "حرصنا في هذا التقرير على تقديم رصد لواقع حقوق الإنسان خلال الفترة التي يغطيها التقرير وعرض لما طرأ عليه من تغيرات سواء أكانت إيجابية أو سلبية، كما سجلنا جملة من الملاحظات التي اعتمدنا في توثيقها على الشكاوى التي وردت للجمعية وكذلك ما رصدته أجهزة الجمعية من خلال الزيارات الميدانية ومن وسائل الإعلام المختلفة.وكما ظهر في ثنايا التقرير فإن حال حقوق الإنسان في المملكة من زواياها المختلفة تشريعية كانت أم مؤسساتية أم إجرائية قد شهدت نوعاً من التطورات الإيجابية التي تؤكد الاتجاه العام نحو تعزيز حقوق الإنسان وتمكين الأفراد من التمتع بها، إلا أن ذلك لم يمنع من وقوع تجاوزات سواء في شكل تشريعات أو إجراءات أو ممارسات، وانطلاقا من حرص الجمعية على معالجة هذه التجاوزات فإنها تدعو كافة الأجهزة الحكومية ذات العلاقة وخاصة تلك التي وردت في التقرير إلى الأخذ بالعديد من التوصيات".

الوطنية لحقوق الإنسان" بالسعودية تنتقد اجهزة حكومية بينها "الهيئة"

المصدر: جريدة الدستور الأردنية العدد رقم 14674 الأربعاء 28 ربيع الأول 1430 هـ الموافق 25 اذار 2009
http://www.addustour.com/ViewTopic.aspx?ac=CArabicAndInter_issue%2009%03%25C_CArabicAndInter%25_id24_day533_126784.htm

الرياض - د ب أ

أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالسعودية تقريرها السنوي الثاني الذي تضمن انتقادات لاذعة لعدد من الأجهزة الحكومية من أبرزها هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووزارات العدل والصحة والداخلية ومجلس الشورى وهيئة التحقيق والادعاء العام و نظام المرور.

وحول هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أوضحت الجمعية في بيانها السنوي الخاص بعام 2008 "إن الهيئة تتمتع بسلطات واسعة تتمثل في الضبط والقبض والتفتيش والتحقيق وهي سلطات غير محددة تحديداً دقيقاً في نظام الهيئة ولائحته ، وقد حدث منها أعمال فيها تعد على حقوق الأفراد ونتج منها تجاوزات ووفيات خلال الفترة التي يغطيها التقرير".

وأكدت الجمعية انه قد يتم الاعتداء على بعض من تم القبض عليهم أو انتزاع اعترافات منهم تخالف الحقيقة بالإكراه أو الإغراء ويرفض السماح لهم بالاتصال بذويهم ، ويتم سبهم ومعاملتهم بقسوة إضافة للقبض على النساء دون محرم والإجبار على التوقيع على محاضر دون قراءتها.

هيئة حقوق الإنسان

الرياض

هيئة حقوق الإنسان تتدخل في قضية العمال ال48 المفصولين

المصدر: جريدة الرياض السبت 24 ربيع الأول 1430هـ - 21 مارس2009م - العدد 14880
http://www.alriyadh.com/2009/03/21/article417331.html

الخبر- منير النمر:

تدخلت هيئة حقوق الانسان في قضية العمال ال48 المفصولين من إحدى الشركات (تحتفظ "الرياض" باسمها) التي تتخذ من مدينة الخبر مقرا لها، وقال عضو الهيئة الناشط الحقوقي مخلف الشمري: "إن الهيئة أرسلت خطابا لشركة أرامكو التي تجاوبت مع خطابنا في شكل جيد، فخاطبت الشركة التي تعمل كمتعهد مع شركة أرامكو السعودية".

وكشف الشمري ل"الرياض" عن طلب للشركة في اجتماع حضره مساء (الأربعاء) الماضي في مقرها، وقال: "أخبروني أنهم يريدون التفاوض مع العمال المفصولين، وأنهم على استعداد لإعطاء الموظفين من راتب إلى خمسة رواتب إضافة لحقوقهم وشهر إنذار ومكافأة نهاية الخدمة، بيد أن الموظفين رفضوا العرض وأصروا على العودة لوظائفهم التي فصلوا منها في شكل تعسفي". وعن ما ستؤول له قضية العمال التي يحقق فيها مكتب العمل والعمال في محافظة الخبر (قسم التفتيش) قال الشمري: "ما أعتقده هو أن ترضخ الشركة لمطالب موظفيها ال 48"، منتقدا طريقة الفصل التي تمت، إذ قال: "ليس من المعقول أن تفصل موظفين بهذا العدد، وتضعهم في حافلة تحت حراسة أمنية"، مضيفا "إن ما حدث ينتهك حقوق الانسان، وعليه فإننا نتحرك ضمن هذا السياق". من جانب آخر حصلت "الرياض" على وثائق هامة في قضية العمال المفصولين، منها طلب مكتب العمل والعمال في الخبر حضور مدير الشركة شخصيا لقسم التفتيش، كما وجدت وثيقة خاصة بالمصالحة بين العمال والشركة، بيد أن العمال شددوا على عدم الالتزام بها من قبل الشركة. وبررت الشركة في وثيقة إجراء الفصل ب"إعادة هيكلة وتشكيل الوظائف والموظفين، ما تطلب ضرورة تقليص عدد الموظفين، مشيرة إلى اعتذارها إلى الموظف السابق لديها سعيد العيسى، كما طلبت منه تسليم كافة أدوات العهدة التي تحت إشرافه.

من جهتهم يصر العمال المفصولون على إعادتهم للعمل وتحسين مستوى التعامل الإنساني في الشركة، وهو مطلب أيدته هيئة حقوق الإنسان، ما خفف من معاناة العمال الذين باتوا في قلق شديد على أسرهم ومستقبلهم الوظيفي.

الرياض

استقبله رئيس هيئة حقوق الإنسان:

القائم بالأعمال الأمريكي: تحسن كبير في منح التأشيرات للسعوديين لمدد تصل إلى 5 سنوات

المصدر: جريدة الرياض الجمعه 23 ربيع الأول 1430هـ - 20 مارس2009م - العدد 14879
http://www.alriyadh.com/2009/03/20/article417240.html

العيبان مستقبلاً القائم بالأعمال الأمريكي

الرياض - نايف آل زاحم:

استقبل رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان القائم بالأعمال في السفارة الأمريكية السيد ديفيد رندل والوفد المرافق له وقد رحب رئيس الهيئة بوفد السفارة وقدم شرحاً لما تقوم به الهيئة من أعمال ومسؤوليات مؤكداً حرص خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - وحكومته الرشيدة على حقوق المواطنين والمقيمين على حد سواء.

من جانبه هنأ القائم بأعمال السفارة الأمريكية رئيس الهيئة على توليه رئاسة الهيئة، ونوه بما تعيشه المملكة من تطوير مستمر في مختلف المجالات وكان آخرها الأوامر الملكية التي تضمنت تطوير الهيكل القضائي بمختلف مستوياته كذلك السلك التعليمي وغيرها.

ومن جهة أخرى أكد على أن سياسة الولايات المتحدة ستضاعف الجهود بالعمل على تعزيز العلاقات بين البلدين وتطرق إلى التحسن الكبير في منح التأشيرات للسعوديين وحل مشاكل الطلاب في أمريكا حيث ذكر أنه حالياً يتم منح تأشيرات لمدد تصل إلى 5 سنوات، وأن عدد الطلاب السعوديين في أمريكا قد تضاعف والولايات المتحدة الأمريكية سعيدة بذلك.

كما أبدى نائب رئيس البعثة استعداد السفارة لبذل الجهود لتذليل الصعوبات التي قد تواجه الطلاب والمواطنين السعوديين في الولايات المتحدة الأمريكية.

الرياض

استقبل وزير الخارجية الفرنسي ووفداً أوروبياً

د. العيبان: حقوق الإنسان تعمل على معالجة التجاوزات الفردية التي تحدث داخل المجتمع

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 27 ربيع الأول 1430هـ - 24 مارس2009م - العدد 14883
http://www.alriyadh.com/2009/03/24/article417932.html

د. العيبان مع وفد (الترويكا) الأوربي

الرياض- نايف آل زاحم:

أكد معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان ان المملكة تعيش مرحلة تطويرية كبيرة موضحاً ان تسعى الهيئة إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان ودعمها، وأضاف أن مجتمعنا كسائر المجتمعات قد يوجد فيه بعض التجاوزات الفردية وتعمل الهيئة مع أجهزة الدولة المختلفة على معالجتها بدعم وتوجيه مباشر من لدن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز حفظه الله ومن حكومته الرشيدة كما أن الهيئة تعمل مع كافة الجهات المختلفة من اجل تعميق مفهوم ثقافة حقوق الإنسان وترسيخها منطلقة في ذلك من ثوابت الشريعة الإسلامية السمحة.

وأكد العيبان على دعم المملكة لكافة الجهود والمواثيق والاتفاقيات الموقعة في مجال حقوق الإنسان جاء ذلك خلال لقائه صباح امس وفد (الترويكا) الأوربي الذي ضم كلاً من سفير التشيك رئيس الاتحاد الأوروبي حاليا ،و سفير السويد و القائم بأعمال المفوضية الأوربية في المملكة، حيث هنؤوا معاليه برئاسته للهيئة وأكدوا على اهتمام الاتحاد الأوربي بحقوق الإنسان ورغبتهم أن يكون هناك حوار مستمر بين الاتحاد الأوربي والمملكة خصوصاً في مجال حقوق الإنسان وان الاتحاد يتابع باهتمام إنجازات الهيئة، كما التقى بوزير الخارجية الفرنسي السيد برنارد كوشنير، وقد رحب معاليه بزيارة الوزير الفرنسي للمملكة، وقدم معاليه لمحة عن عمل الهيئة وأوضاع حقوق الإنسان والجهود التي تبذلها حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز في التطوير المستمر لكافة المجالات ومنها حقوق الإنسان.

من جانبه أثنى الوزير الفرنسي على جهود المملكة في عملية التطوير في كافة المناحي ومنها حقوق الإنسان وان فرنسا تقدر الدور الرائد لخادم الحرمين الشريفين في عملية التطوير السريع الذي تشهده المملكة.

أخبار محلية ذات علاقة

الشؤون الاجتماعية تشرف على حملة مجتمعية لمكافحة الطلاق

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 1430/03/24هـ) 21/ مارس/2009 العدد : 2834
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090321/Con20090321265422.htm

خالد البلاهدي ـ الخبر

تطلق عدد من المتطوعات في المملكة خلال أيام مبادرة بعنوان (لا للطلاق) تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية، وذلك للحد من الظاهرة التي شهدت زيادة مرتفعة مؤخرا. وقالت صاحبة المبادرة الناشطة التوعوية روضة يوسف إن أهداف الحملة التعريف بالطلاق ورؤيته من الناحية المستقبلية والآثار المترتبة عليه والمسؤوليات الحكومية الاجتماعية ونظرة المجتمع له والحد من انتشاره. وأضافت أن الحملة موجهة بالدرجة الأولى للأصوات التي تنادي بالخلع والطلاق وتحرير المرأة ثم إلى الراغبات في الطلاق والخلع ونصحهن وبيان خطورة الطلاق على حياتهن المستقبلية، وتقليل الضغط على المحاكم في المملكة من النساء اللاتي يردن الخلع والطلاق لأتفه الأسباب دون الرجوع إلى الأخصائيين النفسيين والمصلحين الاجتماعيين. وبينت أن الحملة حملة ميدانية علاجية ووقائية يشارك فيها عدد كبير من المشايخ والقضاة وخطباء وأئمة المساجد، ويتم من خلالها زيارة مراكز إصلاح ذات البين ومدارس البنين والبنات ومناقشة الطالبات عن الخلع والطلاق وزيارة الأسر في المنازل، كما تشمل زيارات متعددة للجامعات والمعاهد ومجالس الأحياء والمطالبة بتفعيل دور كل تلك الجهات للحد من ظاهرة الطلاق.في المقابل أوضح مدير فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في المنطقة الغربية الدكتور علي الحناكي أن بيانات وزارة العدل تشير إلى زيادة كبيرة في أعداد المطلقات. وقال «لا نشجع على الطلاق أبدا ولو شجعنا عليه لتحررت الأسر وتشتت المجتمع ولكن نقول لمن تريد الطلاق نقدم لك العون والمساعدة وإرشادك للجهات المختصة لحل مشاكلك».

الرياض

تعاون أكاديمي ومهني بين المنظمة الدولية للعلاج الأسري وجمعية الدراسات الاجتماعية

المصدر: جريدة الرياض السبت 24 ربيع الأول 1430هـ - 21 مارس2009م - العدد 14880
http://www.alriyadh.com/2009/03/21/article417422.html

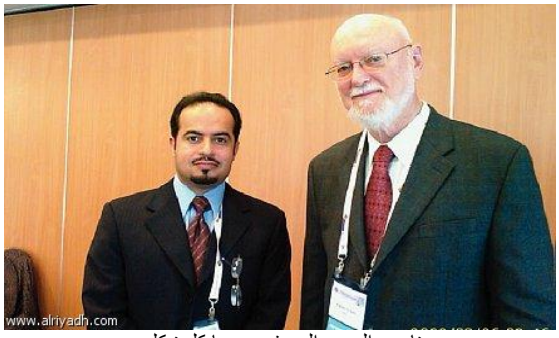

د. ناصر العود والبروفيسور مايكل نيكلوسن

الرياض - هيام المفلح:

اتفقت الجمعية السعودية للدراسات الاجتماعية مع المنظمة الدولية للعلاج الأسري على تفعيل برامج الدورات التدريبية واللقاءات العلمية في مجال الأسرة وخدمات الإرشاد والعلاج الأسري.

تم ذلك على هامش فعاليات المؤتمر الدولي السابع عشر للعلاج الأسري الذي أقيم في مدينة بورتوروز في سلوفيينا بحضور ما يقارب 47 منظمة اجتماعية دولية. وقد مثل الجمعية السعودية للدراسات الاجتماعية في هذا اللقاء الدكتور ناصر بن صالح العود أستاذ الخدمة الاجتماعية بجامعة الإمام وعضو مجلس إدارة الجمعية، والذي بحث مع رئيس المنظمة الدولية للعلاج الأسري البروفسور مايكل نيكلوسن عدداً من المشاريع التي يمكن للمنظمة الدولية المساهمة فيها ومن أهمها: «عقد عدد من الدورات والندوات العلمية في مجال الإرشاد والعلاج الأسري، إضافة إلى تعزيز عملية البحث العلمي في مجال المشكلات والقضايا الاجتماعية والتي يمكن الإفادة من خبرات المنظمة في إيجاد أفضل السبل لمعالجتها، وذلك بالتعاون مع الباحثين السعوديين».

كما تم خلال اللقاء الموافقة على أن تكون الجمعية السعودية للدراسات الاجتماعية هي الممثل الرسمي للمنظمة الدولية في السعودية ومنطقة الخليج العربي وذلك بعد استكمال الإجراءات الرسمية.

نظمه 130 متطوعا من طلاب الطب

50 ألف زائر في مهرجان حماية الطفل في الشرقية

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 1430/03/24هـ) 21/ مارس/2009 العدد : 2834
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090321/Con20090321265431.htm

خالد البلاهدي ـ الخبر

اختتمت الجمعية الوطنية لطلاب الطب في المنطقة الشرقية أمس فعاليات مهرجان حماية الطفل ـ خطوات ـ والذي نظمه 130 متطوعا من المنتمين للجمعية لعرض بعض الأساليب الخاطئة في التعامل مع الأطفال، وذلك في الصالة الخضراء في الخبر. واستقطب المهرجان 50 ألف زائر خلال فعالياته التي استمرت على مدى ثلاثة أيام. وأوضحت الأميرة غادة بنت عبد الله بن عبد العزيز بن جلوي أن 70 في المائة من الإصابات القاتلة التي يتعرض لها الأطفال تكون في المنازل، مؤكدة أن هذا يقع على عاتق الآباء والأمهات لحماية أبنائهم من تعرضهم لمثل لهذه الإصابات والتي تسعى العديد من الجهات إلى الحد من وقوعها بالعديد من الوسائل والطرق التي تساعد على التقليل من هذه النسبة خاصة في السعودية. وأضافت أن البيئة المنزلية ليست آمنة في كثير من المنازل وتغفل تصاميمها الهندسية المتطلبات الصحية والنفسية.
وأشادت بما قدمه برنامج الأمان الأسري من مشاريع كفيلة بالتصدي لملامح الإساءة للأطفال من خلال المؤتمر العربي الثالث لحماية الطفل المنعقد قبل أسبوعين في الرياض. وأشارت صاحبة فكرة المهرجان طالبة الطب ريم الحواس إلى أن الطفل يعتبر متلقيا جيدا يقتبس كل التصرفات والأساليب التي يراها أمامه من قبل والديه مما يشكل شخصيته المستقبليه الأمر الذي يصعب إعادة تشكيل ملامح شخصيته التي اكتسبها في الصغر مستقبلا. وأضافت أن المهرجان عملية تكاملية لما يقام من فعاليات ومهرجانات وندوات تهتم بالطفل وكافة الجوانب التي تحيط به وذلك سعيا منا إلى أن يكون هناك جيل متميز يستطيع أن يقود الوطن في المستقبل.

يناشدن وزير التربية النظر في إعادتهن للخدمة

معلمات بند الأجور .. خبرات وضعت على الأرفف

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 1430/03/24هـ) 21/ مارس/2009 العدد : 2834
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090321/Con20090321265444.htm

محمد المؤيد ـ نجران

يبدو شريط ذكريات معلمات بند الأجور مع وزارة التربية والتعليم محملا بالمشاق والمعاناة. إلا أن آخر ذكرياتهن مع طاقم الوزارة السابق تركت في الحلوق غصة لاتزول ـ على حد قولهن ـ عندما أنهت الوزارة عقودهن دون سابق إنذار، وكأن مستقبلهن ارتبط بشكل أو بآخر بالتغيير الوزاري. الرواتب الهزيلة، والتعيين في المناطق النائية، والخبرات التراكمية التي تجاوزت في بعض الأحيان عشر سنوات، و(دبلومات) حملنها من كليات أنشأتها الوزارة ذاتها في يوم من الأيام، لم يكن أي منها مسوغا لاستمرارهن في تأدية الرسالتين التربوية والعلمية، والتي أنتزع لواءاهما منهن انتزاعا بالإكراه، لصالح كتائب مخرجات تعليمية تسلحت بالـ(بكالوريوس). وذلك بمنطق ينسحب على المجندات الجدد، فيما لو اعتمدت الوزارة درجة علمية أعلا من شهاداتهن كشرط للتعيين مستقبلا. وكانت معلمات بند الأجور تظلمن من قرار الوزارة بإلغاء عقودهن وتعيين أخريات في الوظائف اللاتي كن يشغلنها. مناشدات وزير التربية والتعليم الجديد الأمير فيصل بن عبد الله آل سعود النظر في تثبيتهن، مشيرات إلى أنهن يحملن مؤهلات أكاديمية ولديهن من الخبرات ما يجعلهن أحق من غيرهن بالتوظيف لاسيما وأن خدمات بعضهن تصل إلى أكثر من عشر سنوات.

جناية الدبلوم

قال عدد من هؤلاء المعلمات في منطقة نجران: إن الاستغناء عن خدماتهن تم دون سابق إنذار في وقت يتطلعن فيه للتثبيت أسوة بزميلاتهن. فهن كن يعملن على بند الأجور منذ تخرجهن من الكلية المتوسطة التي كانت الوحيدة في المنطقة لتخريج خريجات بدرجة دبلوم لسد احتياجات المنطقة من المعلمات. وطلبات توظيفهن مجمدة في سجلات الخدمة المدنية بحجة أن الطلب على خريجات البكالوريوس وليس الدبلوم. واشتكين من أن تخصصات معظم المعينات من خارج المنطقة دراسات إسلامية وقرآن وتم تعيينهن في تخصصات أخرى، بينما هن أمضين سنوات طويلة في التدريس وكن يقطعن يوميا عشرات الكيلو مترات من أجل تأدية رسالتهن وتغطية مصاريف إعاشة أسرهن.

المعلمة س. م أشارت إلى أنها تخرجت من الكلية عام 1420 هـ، وتعاقدت للعمل معلمة محو أمية على بند الأجور آملة في تثبيتها فيما بعد، وتفاجأت بإنهاء عقدها وتعيين من هن أقل خبرة منها بحجة حصولهن على درجة البكالوريوس، لتذهب أدراج الرياح خبرة سبع سنوات أمضتها في التدريس.

وكذلك زميلتها في دفعة 1420 هـ ن. ف التي تعاقدت أولا عقب تخرجها براتب 800 ريال، ثم تعينت معلمة محو أمية على بند الأجور أملا في التثبيت الذي لم يأت إلى أن وجدت نفسها ضمن زمرة العاطلين عن العمل بإنهاء تعاقدها.

أما ش. م فقالت: إنها والعديد من زميلاتها من المعلمات المعينات على بند الأجور تعين في مراكز ومحافظات نائية. وكن يبدأن رحلة الذهاب إلى مقار مدارسهن فجرا ليصلن في وقت مناسب قبل الطابور الصباحي. وتحملن المشقة على أمل التثبيت لكن قرار إلغاء عقودهن أحبط آمالهن.

ومن جانبها قالت س.م: إنها عملت معلمة على بند الأجور لمدة إحدى عشرة سنة لتفاجأ في نهاية المطاف بإلغاء عقدها لتحل محلها معلمة جديدة.

وتساءلت ت. س عن معايير اختيار المعلمات، وقالت: إنها حاصلة على دبلوم علوم ورياضيات وبكالوريوس لغة إنجليزية ودورة حاسب آلي إضافة إلى خبرة خمس سنوات في مجال التدريس، ولم يشفع لها كل ذلك في التعيين على وظيفة رسمية.

مفاضلة إلكترونية

وأوضح مدير الإعلام والنشر في وزارة الخدمة المدنية عبد الكريم الهميلي أن الوزارة تطبق منذ نهاية العام الماضي نظام استقبال طلبات التوظيف على الوظائف التعليمية الرجالية والنسائية عبر الإنترنت للتسهيل على المتقدمين والمتقدمات، ويتم عقب استقبال الطلبات ومراجعتها إجراء المفاضلة على أساس المعلومات المقدمة من طالبي وطالبات الالتحاق بالوظائف التعليمية حسب ما سجلوه في الموقع الإلكتروني للوزارة ودون الإطلاع على أصول الوثائق.

وبناء على ما سجله المتقدمون والمتقدمات وإقرارهم بأن ما سجلوه معلومات صحيحة ودقيقة، تعلن الوزارة أسماء من يتطلب الأمر مطابقة المعلومات المدونة على الموقع من قبل كل منهم مع أصول الوثائق المتوفرة لديه، وذلك لاستكمال متطلبات إعلان نتائج المفاضلة، وإعلان الأسماء في هذه المرحلة ليس ترشيحا، وإنما مرحلة من مراحل التقدم للمفاضلة.

ومن تتطابق معلوماتهم يتم ترشيحهم حسب نتائج المفاضلة وترسل أسماؤهم إلى وزارة التربية والتعليم لإصدار قرارات التعيين بعد استكمال متطلبات الترشيح النهائي وذلك بالنسبة للرجال.

وبالنسبة للنساء من تتطابق معلوماتهن تتم إحالتهن لإدارات التربية والتعليم التي تتبع لها مراكز القبول التي تقدمن لها للتحقق من توفر ضوابط إثبات إقامة كل خريجة في مركز التقديم الذي تقدمت له، وإجراء المقابلة الشخصية لإثبات الصلاحية للوظائف التعليمية.

وبعد استكمال متطلبات المطابقة والفحوص الطبية وإثبات الصلاحية والإقامة بالنسبة للمتقدمات للوظائف التعليمية تستكمل إجراءات الترشيح حسب نتائج المفاضلة.

تكافؤ الفرص

و نفى الهميلي وجود أية محاباة في الاختيار بين المتقدمين أو المتقدمات لشغل الوظائف، مؤكدا مبدأ تكافؤ الفرص أمام جميع المواطنين والمواطنات المؤهلين حسب مقاييس تصنيف الوظائف المعتمدة من قبل وزارة الخدمة المدنية.

وقال: إن الأولوية تعطى للمتميزين سواء في تحصيلهم العلمي وهو المعيار الأساسي، أو ما يتوافر لدى المتقدم من مؤهلات إضافية. وأضاف أن الأمر قد يلتبس على بعض المتقدمين أو المتقدمات للوظائف التعليمية ممن لم يتم ترشيحهم عندما يرون أن زملاء أو زميلات لهم تم ترشيحهم وهم أقل منهم تقديرا في درجاتهم العلمية، ولإزالة ذلك الالتباس لا بد من توضيح أن هذه الحالات لا تحدث إلا في أوضاع معينة، حيث يتم ترتيب الدرجات العلمية المناسبة حسب أفضلية معينة مثل بكالوريوس تربوي وبكالوريوس غير تربوي، وعندما تكون الوظيفة المعلنة وظيفة نسوية تعليمية تكون الإقامة الدائمة متطلبا أساسيا، وحينما لا يقبل صاحب الدرجات الأعلى في المفاضلة لأسباب تعود له كمقر الوظيفة؛ يتم ترشيح من يليه في الترتيب وقد يكون أقل منه تقديرا في الدرجة العلمية.

وعندما يقارن غير المرشح نفسه بزميل له أقل منه تقديرا وتم ترشيحه دون أن ينظر إلى اختلاف التخصصات والتفاوت بينها في عدد الوظائف المعلنة كأن يكون المتاح من الوظائف في مجال تخصصه أقل بكثير من المتاح في تخصص زميله وذلك وفقا لحاجة الجهة المعنية، وعندما يكون مجموع نقاط المفاضلة للأقل تقديرا في الدرجة العلمية أكبر من زميله الأعلى تقديرا لما يتوافر لديه من خبرات وتدريب أو سنوات دراسية زائدة وأقدمية في التخرج والفارق بينهما في التقدير ليس بالكبير.

طلاق النسب ظلم فادح

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 1430/03/24هـ) 21/ مارس/2009 العدد : 2834
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090321/Con20090321265553.htm?kw

عبدالله ابو السمح

قضايا "طلاق النسب" من أكثر الأمور المستجدة المخالفة لحقوق الإنسان والضارة بسمعة المملكة، ناهيك عن خروجها الواضح عن مبادئ الإسلام في المساواة، وأن «لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى».
وقوله تعالى: "وخلقناكم من نفس واحدة" والنصوص في هذا الباب كثيرة، ومع كل ذلك يصر البعض على النظر فيها وإصدار الأحكام بتأييدها، وطلاق النسب يعني التفريق بين الزوجين ولو كان عندهما من هذا الزواج أطفال أذا تضرر أحد من أقرباء الزوجة من ذلك الزواج بسبب فروق في أصل الزوج كأن يكون "خضيريا" غير قبلي وهي قبلية، بل وأحيانا يضاف إلى ذلك إذا كان الزوج "مهنيا" وتعريف هذه الكلمة ومدى "دونيتها" يعود لتقدير القاضي.. إلخ.
جاء الإسلام ليلغي هذه النعرات: ويساوي بين الناس وأن لا فرق بينهم إلا في احترام النظام والاستقامة (التقوى) وقال صلى الله عليه وسلم عن النعرات "دعوها فإنها نتنة" وزوج قريبته إلى مولاه "أي مملوكه السابق" زيد بن حارثة وهي القرشية زينب بنت جحش، وهو أمر معروف لدى أي طالب علم، ولكن التحيز لرأي فقهي تبصر وتفكير أدخلنا في هذه الورطة بينما من شروط السلفية عدم التحيز إلا لما "قال الله وقال الرسول" لقد أهبت بالإخوة في جمعية حقوق الإنسان معاودة الكتابة في هذا الأمر للمقام السامي وخصوصا بعد إدخال علماء متخصصين في المذاهب الفقهية لإيقاف هذه القضايا التي هي نوع من العنف الأسري الذي صدرت الأنظمة بتجريمه، ورجوتهم متابعة العرض لإزالة هذه المظلمة التي يوجه عليها الانتقاد للمملكة وتضر بسمعة الإسلام كما يضر به الإرهاب ودعوى الجهاد.

الرياض

رئيس "الشاباك" الأسبق: نفتقد لثقافة التحقيق في معضلات أخلاقية

منظمات إسرائيلية تدعو إلى تحقيق مستقل في تجاوزات الجيش في غزة

المصدر: جريدة الرياض السبت 24 ربيع الأول 1430هـ - 21 مارس2009م - العدد 14880
http://www.alriyadh.com/2009/03/21/article417437.html

طفلة فلسطينية تلهو فوق انقاض منزلها الذي دمره جنود الاحتلال شمال القطاع (أ.ف.ب.(

القدس - (أ. ف. ب) ، (يو.بي.آي):

طالبت منظمات إسرائيلية مدافعة عن حقوق الإنسان بإجراء "تحقيق مستقل" في "جرائم الحرب" التي ارتكبها الجيش الإسرائيلي في غزة إثر إفادات جديدة لجنود إسرائيليين أشارت إلى اطلاق نار على مدنيين.

واعتبرت عشر منظمات بينها بتسيلم وجمعية الحقوق المدنية في بيانات ان قرار المدعي العام العسكري فتح تحقيقين بخصوص مقتل مدنيين فلسطينيين لا يوفر الضمانات بالموضوعية اللازمة.

وفي رسالة موجهة الى مدعي عام الدولة مناحيم مزوز قالت "إن رفض الحكومة تشكيل لجنة تحقيق مستقلة يشكل انتهاكا للمسؤوليات الإسرائيلية حيال القانون الدولي". وقالت الناطقة باسم بتسيلم ساريت ميكايلي لوكالة فرانس برس الجمعة "إن عدم اتخاذ قرار بفتح تحقيق إلا بعد ثلاثة أسابيع من إبلاغ القضاء بالوقائع وبعد نشرها في الصحافة مباشرة يخلف شكوكاً حول الرغبة في ملاحقة المسؤولين".

من جانبه قال رئيس "الشاباك" الأسبق وقائد سلاح البحرية الإسرائيلي الأسبق عامي أيالون إنه لا توجد لدى الجيش الإسرائيلي ثقافة التحقيق في معضلات أخلاقية، في تعقيبه على شهادات الجنود الإسرائيليين حول ممارساتهم خلال الحرب على قطاع غزة وأعمال "القتل بدم بارد" بحق المدنيين الفلسطينيين.

ونقلت صحيفة "هآرتس" أمس عن أيالون قوله: "إنه لا توجد لدى الجيش الإسرائيلي أدوات أو ثقافة لتنفيذ تحقيق في معضلات أخلاقية". وقال أيالون إنه ليس الجيش الإسرائيلي وحده الذي لا يملك "ثقافة تحقيق" في مثل هذه القضايا، وإنما "عمليا لا يوجد لدى أي جيش في العالم أمر كهذا ولا ينبغي أن نفاجأ من خروج قصص كهذه، إذ أن كل من يعيش في هذه الدولة خلال السنوات ال20 الأخيرة، وإذا لم يغمض عينية ويسد أذنيه، لا يمكنه أن يكون متفاجئا".

وتابع "الجيش الإسرائيلي لم يعرف أبداً إجراء تحقيق في أمور كهذه وقد أصبحت هذه المشكلة أصعب في السنوات الأخيرة لأن مثل هذه الأحداث باتت أكثر من قبل". وأضاف أيالون أن الشكل الذي حارب فيه الجيش الإسرائيلي خلال العملية العسكرية الأخيرة "مسّت بأخلاقيات البطولة التي كانت مبنية في الماضي على الأخلاق والتضحية واليوم، بعد العملية العسكرية في غزة، باتت الأخلاقيات مبنية على القوة وحسب".

الرياض

مكافحة الجرائم بمعول العقوبات الشرعية

المصدر: جريدة الرياض السبت 24 ربيع الأول 1430هـ - 21 مارس2009م - العدد 14880
http://www.alriyadh.com/2009/03/21/article417261.html

يوسف أبا الخيل

أخذت التشريعات الجنائية الإسلامية على عاتقها عبء مكافحة الجريمة والتصدي لها بلا هوادة أو فتور، حماية للمجتمع من أن يقع فريسة لها بمختلف أنواعها، والذي سيؤدي، حتماً، إلى ضياع بوصلة الاستقرار الاجتماعي، تلك الركيزة الأساسية لإمكانية قيامه أي المجتمع يعبئ واجب الخلافة عن الله تعالى في إعمار الأرض. تلك المهمة التي لن يكون قادراً على القيام بها ما دام واقعاً تحت أسر رعب الجريمة التي ستشل أركانه بالخوف، فيغدو أفراده خائفين وجلين خانعين لا يكاد الواحد منهم أن يساهم بالحد الأدنى من واجبه المجتمعي الشامل.

وتتجلى مظاهر مكافحة الجريمة في الإسلام واضحة في تشريعه سياسة عقابية مُثلى تأخذ في اعتبارها (تغطية) ما كان سائداً من الجرائم وقت التشريع، في الوقت الذي تترك فيه الباب مفتوحاً للاجتهاد في سن القوانين واقتراح عقوبات أخرى لما يستجد من الجرائم والجنح على مر الزمان وتعاقب الأيام.

لقد أخذ التشريع الجنائي الإسلامي بسياسة التقسيم الثنائي للعقوبة. فهناك العقوبات المدرجة تحت ما يطلق عليها: " الحدود" التي هي، كما يقول الدكتور وهبة الزحيلي في كتابه: (الفقه الإسلامي وأدلته): "العقوبات المقدرة من الشارع نوعاً ومقداراً بالنصوص الصريحة". وهذه الحدود محصورة بجرائم "الزنا والقذف والسرقة والحرابة وشرب المسكر والقصاص". مقابل تلك العقوبات المقدرة نوعاً ومقداراً. هناك العقوبات غير المقدرة، وهي التي فوض الشارع أمر تقديرها، نوعاً وكماً، إلى الحاكم لمعاقبة المجرم بما يكافئ جريمته ويقمع عدوانه ويحقق الزجر والصلاح. وتسمى هذه العقوبات في الفقه الإسلامي ب"التعزيرات". وتشريع هذه العقوبات غير المقدر نوعها ولا كميتها، هي ما يميز التشريع الجنائي الإسلامي، ضمن تميز الشريعة كلها، في مراعاته لظروف الزمان والمكان بتغطيتها لكافة النوازل الإجرامية الجديدة. والشرط الأهم في تلك العقوبات أن تكون كافية لزجر المجرم وإصلاحه والحد من تنامي الجرائم وحماية المجتمع المسلم من أن يقع عرضة لما يترتب عليها من عدم الشعور بالأمن الذي هو مقدمة للتفسخ الاجتماعي. نجد مصداق ذلك في تقديم الله تعالى للخوف، الذي هو ضد الأمن، في تهديده لبني إسرائيل بقوله تعالى: (ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات). وهذا يعني أن العقوبة إذا قصُرت عن أن تؤدي مفعولها في زجر المجرمين عن أن يتمادوا بجرمهم، فسيكون ذلك مدعاة لانتشار الجريمة بما تؤدي إليه من انتشار الخوف الذي قدمه الله تعالى على باقي العقوبات الأخرى، بما فيها عقوبة الجوع المؤدي إلى الهلاك!.

من ضمن الجرائم، التي بات المجتمع لدينا يحسب لها حساباً عسيرا، جريمة "الاختطاف" التي يُخشى أن تتحول، إن لم تتدارك، إلى ظاهرة تعصف بأركان المجتمع. إذ أنها "تتميز"، بالإضافة إلى ما يترتب عليها من إيذاء بدني للمختطف، بإمعانها في الإيذاء النفسي للضحية، الذي يصعب التشافي منه مستقبلا. ويأتي على رأس تلك الإيذاءات النفسية التي يُبتلى بها المختطف ما يتصل باستغلاله "جنسياً" من قبل مختطفيه. إذ يعتبر الاستغلال الجنسي من أهم أسباب الاختطاف في السعودية، وفقاً للدكتور عبد الرحمن عسيري، أستاذ علم الاجتماع بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. والذي يرى، من جهة أخرى، أن "الاختطاف" ظاهرة غير مرصودة علمياً في المملكة،(جريدة الوطن، 2009/3/15م، في حوار حول جريمة الاختطاف). ولا يمكن في تقديري الحد من تلك الجريمة، ناهيك عن القضاء المبرم عليها، ما لم تطبق أقصى العقوبات على مرتكبيها. خاصة وأن ثمة متسعا في الأخذ بالجانب التعزيري من العقوبات الشرعية، بما لايحده حد. ومن الطبيعي القول بأن التراخي في الأخذ على يد المختطفين سيسهل التمادي فيها بما سيحولها إلى ظاهرة، هذا إن لم تكن تحولت إلى ظاهرة بالفعل. وبين أيدينا رأي يقارب تخوم هذا التحذير، إنه تحذير عضو لجنة المناصحة بالمملكة، وعضو

مجمع الفقه الإسلامي، الدكتور محمد النجيمي، الذي يرى أن "من أسباب تلك (الظاهرة) انتشار المخدرات والمسكرات ووجود الحالات النفسية وضعف الوازع الديني، كما أن الناس لم يسمعوا بعقوبات قوية في الآونة الأخيرة، محذراً من الآثار السلبية لتلك (الظاهرة) على المجتمع، وفي مقدمتها ضياع الأمان والترويع".
والاختطاف بحد ذاته جريمة، حتى وإن لم يترتب عليه إيذاء من المختطف لضحيته. إذ يكفي ما يترتب عليه من الترويع، فقد روى ابن عمر مرفوعا: " لا يحل لمسلم أو مؤمن أن يروع مسلما". ولذلك، فإن أحد أوجه عقوبة التعزير أن تمتد إلى قتل المعزَّر، خاصة مع تكراره لجريمته، وبالأخص، عندما تكون جريمة الاختطاف موجهة إلى الحلقة الأضعف في المجتمع: الأطفال والنساء!. ويزداد الأمر سوءاً بالنسبة لجريمة الاختطاف، على ما هي عليه من سوء بذاتها، عندما يترتب عليها قيام المجرم بتصوير اعتدائه الجنسي على ضحيته وتوزيع الصور على أكبر قدر ممكن من الهواتف المحمولة بواسطة تقنية البلوتوث، أو بواسطة بثها على الشبكة العنكبوتية، وهو أمر سهل وميسور لأقل الناس معرفة وإمكانيات، مما يجعل من تمني الموت، سواءً بالنسبة للضحية تجاه نفسها، أو بالنسبة لأهله تجاه ابنتهم/ ابنهم المختطف أحدهما، حقيقة لا مجازا. فأحد من أُستُضيفوا في الحوار المذكور قال بالنص: " أنا أفضِّل أن يموت ابني بدلاً من أعرف أنه مختطف، وأن أحداً أهان إنسانيته أو أنه تعرض للاغتصاب!". أما إحدى النساء اللواتي أُستضفن فقد عبرت، بصدق، عن الرعب الذي بدأ يجتاح أفراد المجتمع جراء ما يتلى على مسامعهم من قصص الاختطافات بقولها: "إن الحاضر أصبح يحمل العديد من حكايات اختطاف الأطفال وصغار السن. فكل يوم يحمل لنا حكاية لفتاة مختطفة، ويكشف حسرة قلب أسرتها على غيابها. وبحثهم المضني عنها. وتتردد حكايتها في وسائل الإعلام". وتضيف: "إن كل هذه الأمور أصبحت تخيف الأم والأب، وتحد من حرية الطفل في الاختلاط مع أقرانه في الشارع، أو الحياة بشكل اجتماعي دون عقد". ثم تختتم آهاتها بالقول: "أصبحنا نحذر صغارنا من الاستجابة لأية مغريات، بسبب كثرة ما نسمع من حكايات تجعلنا نخاف على الصغار، حتى في المدرسة والشارع والدكان، حيث نلاحقهم بالتحذيرات". إن نفساً ترضى بأن تغتصب طفلا أو طفلة لم يتعديا العقد الأول من عمرهما لهي نفس موغلة في الإجرام، متجردة من أدنى ما يمكن أن تتوافر عليه النفس البشرية من الرحمة والشفقة والخوف من الله. ومن ثم فلا يمكن، في تقديري، التعامل مع تلك الجرائم بجدية واحتراف، ما لم يتجه القضاء لدينا إلى تفعيل أقصى العقوبات المقررة في الشريعة، بما فيها، كما يقول الفقهاء، "استخدام عقوبة التعزير بالقتل سياسة". من جهة أخرى، فلا بد من القول على أنه يجب أن لا تأخذنا، في التصدي لتلك الجريمة ومثيلاتها، لومة لائم من هنا وهناك، ممن يزعمون بأنها، أي تلك العقوبات، انتهاك ل "حقوق" الإنسان. فنحن نعرف من السياق السياسي المعاصر أن التهم التي تطلقها بعض الحكومات الغربية، أو بعضٌ من تلك المنظمات المرتبطة ،عضوياً ، بمصالحها، حيال ما تصفه "انتهاكاً لحقوق الإنسان"، دائماً ما تُلبس لبوساً سياسياً براغماتياً صرفا. نجد الولايات المتحدة الأمريكية، مثلاً، كثيراً ما ترفع ورقة "حقوق" الإنسان في وجه دول محددة، الصين مثلاً، عندما تكون مصالحها معها، أو مع الدول التي تدور في فلكها، في خطر. بينما تختفي تلك الورقة الشفافة عندما تعود مياه مصالحها إلى مجاريها. ولذلك فهي، أعني تلك الحكومات الغربية والمنظمات الدائرة في فلكها، تغض الطرف تماما عن دول أخرى تنتهك فيها حقوق الإنسان في أدنى درجاتها!، لعدم وجود مصالح لها معها. أو أن لها مصالح، لكنها ليست في وضع خطر يجعلها أي تلك الدول مضطرة لاستخدام ورقة "حقوق الإنسان"!. ذلك من ناحية، ومن ناحية أخرى، فإن تخفيف العقوبة على مرتكب جريمة الاختطاف، أو ما يناظرها من الجرائم الأخرى، بحجة مراعاة "حقوق" الإنسان، لا يعني، في نتيجته النهائية، إلا انتهاكاً حقيقياً لحقوق الإنسان المختطف الذي لم يكتف من اختطفه بترويعه وإرغامه على التوجه معه نحو المجهول، بل زاد على ذلك بالاعتداء الجنسي عليه وبث فضيحته على الملأ. اللهم إلا إذا كان المعتدي، في نظر تلك الدول والمنظمات التي تدور في فلكها، إنساناً "سوبر" له حقوق وليس عليه واجبات. بينما المعتدَى عليه إنسان مجرد من كافة الحقوق!. وعوداً على بدء، فقد أكد الدكتور محمد النجيمي في حديثه في ذلك الحوار بأن "الاختطاف بجميع أشكاله، سواء أكان لامرأة أو طفل أو طائرة، صنفته هيئة كبار العلماء على أنه نوع من الحرابة التي تحدث عنها القرآن الكريم في قوله تعالى: (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم). والكرة الآن في مرمى القضاء الذي لديه عدة خيارات في تحديد نوع العقوبة التي ينتظر المجتمع أن يفرضها على جرائم الاختطافات، فإما أن يعتبرها حرابة، وبالتالي يقرر بحق مرتكبيها حد الحرابة. وإما أن يقرر بحقها عقوبة تعزيرية، وله بالتالي الحق في تقرير أقصى ما يمكن من العقوبات التي تحد من الجريمة، بما فيها عقوبة القتل، خاصة بحق من يختطفون الأطفال أو الفتيات ويعتدون عليهم جنسياً. أما أن تقابل جريمة مروعة بحجم جريمة الاختطاف، ببضع سنوات من السجن وعدد من الجلدات، فذلك لعَمري هو الانتهاك الحقيقي لحقوق الإنسان، وليس أي إنسان، إنه من يشكل الحلقة الأضعف في المجتمع: المرأة والطفل!.

ينطلق الأحد بمشاركة 4 وزراء و150 باحثاً وعالماً

مؤتمر دولي يناقش تعليم وتأهيل وتوظيف المعوقين

المصدر: جريدة عكاظ (الجمعة 1430/03/23هـ) 20/ مارس/2009 العدد : 2833
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090320/Con20090320265253.htm

عكاظ ـ الرياض

نيابة عن صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام الرئيس الأعلى لمؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية، يفتتح صاحب السمو الملكي الأمير سطام بن عبد العزيز أمير منطقة الرياض بالنيابة يوم الأحد المقبل، فعاليات المؤتمر الدولي الثالث للإعاقة والتأهيل الذي تنظمه المؤسسة ومركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة وجمعية الأطفال المعوقين بمشاركة أكثر من 150 باحثاً وعالماً متخصصين في مجال الإعاقة والتأهيل من العديد من دول العالم، وذلك في قاعة الملك فيصل للمؤتمرات في فندق الانتركونتيننتال في الرياض خلال الفترة من 25 إلى 29 ربيع الأول الحالي. ويرأس صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبد العزيز، رئيس مجلس إدارة جمعية الأطفال المعوقين ورئيس مجلس إدارة جمعية الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة الجلسة الأولى للمؤتمر التي تتناول محور «التشريعات والأخلاقيات والأبحاث». فيما يرأس كل من رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان، وسفير هولندا لدى المملكة رون سترايكر، ورئيس مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية الدكتور محمد بن إبراهيم السويل، ومستشار وزير التربية والتعليم لشؤون التعليم الدكتور ناصر بن علي الموسى، جلسات اليوم الأول من الفعاليات. وتتناول ندوات اليوم الثاني من المؤتمر موضوع «الوصول الشامل – التوعية – الدمج الاجتماعي»، حيث يرأس وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين الجلسة الرئيسية التي تعقد يوم الإثنين المقبل، فيما يرأس وزير العمل الدكتور غازي بن عبد الرحمن القصيبي، جلسة تناقش محور «التوظيف». ويرأس الأمير الدكتور عبدالعزيز بن عياف أمين منطقة الرياض جلسة تناقش موضوع «الوصول الشامل»، ويتولى الدكتور ماجد بن عبد الله القصبي مدير عام مؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية جلسة تناقش قضية «الجودة» في مجال رعاية وتأهيل المعوقين، ويرأس صاحب السمو الملكي الأمير نواف بن فيصل بن فهد بن عبد العزيز، نائب الرئيس العام لرعاية الشباب جلسة تناقش قضية «رياضة المعوقين». وتدور جلسات اليوم الثالث من المؤتمر حول محور «الرعاية الطبية والتأهيلية للمعوقين»، حيث يرأس وزير الصحة الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الربيعة الجلسة الرئيسية، فيما يرأس الدكتور قاسم بن عثمان القصبي جلسة تناقش موضوع «فرط الحركة وتشتت الانتباه»، وتتولى الأميرة الجوهرة بنت فيصل بن تركي، رئيسة مركز والدة الأمير فيصل بن فهد للتوحد جلسة عن مرض التوحد.

وعن موضوع «الجينات الوراثية» تدور الجلسة التي يرأسها عضو مجلس الشورى الدكتور محسن بن علي الحازمي، ويرأس مدير مستشفى التأهيل في مدينة الملك فهد الطبية الدكتور أحمد بن محمد أبو عباة، جلسة تناقش «الجلطات الدماغية وأثرها في الإصابة بالإعاقة»، وترأس الدكتورة لمياء العبد الكريم الأستاذ المساعد في كلية العلوم التطبيقية في جامعة الملك سعود جلسة عن «التواصل»، فيما تناقش جلسة برئاسة الدكتور عبد العزيز الشامخ المدير التنفيذي لمدينة سلطان بن عبد العزيز للخدمات الإنسانية جلسة عن موضوع «تغذية المعوقين».
وتتناول جلسات اليوم الرابع 28 ربيع الأول محور «التربية والتعليم والدمج»، حيث يرأس الأمير فيصل بن عبد الله بن محمد آل سعود، وزير التربية والتعليم الجلسة الرئيسية، وترأس نائبته لشؤون البنات نورة بنت عبد الله الفايز جلسة حول «دمج المعوقين في مدارس التعليم العام» ويرأس رئيس قسم التربية الخاصة في جامعة الملك سعود، الدكتور علي بن محمد الهوساوي جلسة عن «صعوبات التعليم»، وعن نفس الموضوع ترأس الدكتورة وفاء بنت حمد الصالح جلسة أخرى، فيما يرأس الدكتور طارق بن صالح الريس جلسة عن «إعاقة الصمم»، وتترأس فريدة الخيال جلسة عن «الإعاقة العقلية»".

أبناؤها طالبوا بقصاصها... وتنتهي عقوبتها في رمضان المقبل ... "التمييز" تصادق على السجن 5 سنوات لسعودية قتلت زوجها

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/20//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090319-202baf55-c0a8-10ed-0042-76fdc4ec3560/story.html

جازان - ناصر فلوس
عاد الأمل إلى المواطنة مريم هزازي من سكان منطقة جازان، بعد أن صادقت هيئة التمييز على حكم صرف النظر عن دعوى أبنائها الذين يطالبون بقصاصها لقتلها زوجها (والدهم)، والاكتفاء بسجنها 5 سنوات منذ دخولها السجن قبل أربع سنوات. وأوضح رئيس رعاية السجناء في إمارة منطقة جازان علي موسى زعلة لـ«الحياة»، أن الجهات القضائية العليا، صادقت على ما ذهب إليه قضاة المحكمة العامة في جازان من صرف النظر عن دعوى المطالبين بالقصاص من ستينية، مشيراً إلى استئناف الحكم بسجنها خمس سنوات من دخولها السجن تنقضي في رمضان المقبل.
وأضاف في تصريح إلى «الحياة» أن هيئة التمييز صادقت على ما ذهب إليه قضاة المحكمة العامة في جازان بصرف النظر عن دعوى المطالبين بالقصاص من مريم الهزازي، وإسقاط حكم القصاص، ولا يتوجب عليها دفع الدية، والاكتفاء بسجنها خمس سنوات من تاريخ دخولها السجن، لافتاً إلى أن السجينة قضت أربع سنوات وثلاثة أشهر، وعرفت منذ دخولها السجن بالهدوء والالتزام بأنظمة وتعليمات السجن والمثالية في التعامل مع زميلاتها النزيلات والمشرفات على عنبر النساء بشعبة السجن العام بمدينة جازان.
يذكر أن مريم هزازي تشاجرت مع زوجها في عام 1426هـ، وأطلقت النار عليه، فأردته قتيلاً، ورفض أولادها العفو عنها.

لقاء لمكافحة العنف

المصدر: جريدة عكاظ (الخميس 1430/03/22هـ) 19/ مارس/2009 العدد : 2832
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090319/Con20090319265050.htm

خالد الجابري ـ المدينة المنورة

نظمت لجنة المحاماة في الغرفة التجارية الصناعية في المدينة المنورة أمس الأول، لقاء «دور المؤسسات القضائية والأمنية في مكافحة العنف الأسري»، بحضور صاحبة السمو الملكي الأميرة عادلة بنت عبد الله بن عبد العزيز نائب رئيس برنامج الأمان الأسري الوطني وذلك في فندق مرديان المدينة. واستعرضت الأميرة عادلة جهود برنامج الأمان الأسري الوطني. وتم خلال اللقاء، تكريم صحيفة «عكاظ» الراعي الإعلامي للقاءات برنامج الأمان الأسري.

الندوة الخليجية توصي بإنشاء هيئة وطنية لرعاية المسنين

المصدر: جريدة عكاظ (الخميس 1430/03/22هـ) 19/ مارس/2009 العدد : 2832
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090319/Con20090319265040.htm

نواف عافت ـ الرياض

أوصى المشاركون في الندوة الخليجية لرعاية المسنين،بإنشاء هيئة وطنية لرعاية هذه الفئة بمشاركة وزارات الصحة، العمل، الشؤون الاجتماعية، والثقافة والإعلام، تكون مسؤولة عن إعداد قاعدة بيانات حول الوضع الحالي للمسنين تتضمن مؤشرات بناء اجتماعية وصحية واقتصادية، وإعداد خطة عمل استراتيجية وطنية، وتحديث تقييم السياسات الوطنية حول رعاية المسنين، والمساهمة في إعداد الاتفاقية العالمية لحقوق الإنسان.

وأكدت الندوة في ختام أعمالها أمس الأول على أهمية تحسين أنظمة الرعاية الصحية الأولية لتلبية احتياجات المسنين، تضمين الرعاية الصحية في مناهج التعليم والتدريب للعاملين الطبيين والصحيين، الأخذ بالسياسات التي تؤدي إلى تعزيز الصحة مدى الحياة، بناء القدرات الوطنية في مجال طب الشيخوخة ورعاية المسنين، القيام بحملات توعوية منهجية وإتاحة الفرصة التدريبية لتقديم المعارف والمهارات الملائمة، التركيز على الخدمات الصحية النهارية، مثل: برامج التمرين والترويح والمواصلات ومراكز الكبار ومجموعة الدعم، تشجيع مؤسسات المجتمع المدني على القيام بدورها تجاة هذه الفئة، تعزيز دور الأسرة في العناية بالمسن، العمل على ضمان حق المؤمن عليهم من كبار السن في الجمع بين المعاش التأميني للزوج والزوجة، تحضير المسنين نفسيا قبل التقاعد، تشجيع مقدمي الرعاية لتخصيص منح لمنفعة المسنين، إعطاء المسنين الامتيازات والتسهيلات الضرورية خاصة منحهم الأولوية في الأماكن العامة والحدائق والمواصلات والنوادي الثقافية، تأمين وسائل الحركة للمعوقين والعاجزين ومنحهم حسومات مناسبة في السفر البري والبحري والجوي، تخطيط المناطق السكنية على النحو الذي يلبي احتياجات هذه الفئة، والتأكيد على النظرة الإيجابية للمسنين والاستفادة من خبراتهم.

"جازان": انطلاق "الحوار الأسري"

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/21//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090320-2581da88-c0a8-10ed-0042-76fdfb3e7395/story.html

جازان
تبدأ اليوم فعاليات مشروع الحوار الأسري، الذي ينفذه مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، بالتعاون مع الإدارة العامة للتربية والتعليم للبنات في منطقة جازان. وأوضحت المشرفة على مركز الحوار الوطني في منطقة جازان عيشة بنت حمود بكري، أن المشروع يأتي انطلاقاً من دور المركز الريادي في التعامل مع القضايا والمستجدات، التي تهم المجتمع وتخدم المواطن بما يحقق أهداف المركز، للنهوض بالركائز التي تدعم نشر ثقافة الحوار، خصوصاً ما يرتبط منها بالحوار بين أفراد الأسرة، بوصفه انطلاقة حقيقية للفرد في تعامله وحواره مع الآخرين.
وبيّنت أن المشروع الذي يستمر ثلاثة أيام، يهدف لتسليط الضوء على واقع الحوار الأسري في الأسرة السعودية ومعوقاته، وإبراز أهمية الحوار الأسري كقناة للتواصل بين أفراد الأسرة، ودوره في مواجهة الانحرافات السلوكية والفكرية، وإشاعة ثقافة الحوار الأسري في المجتمع، من خلال مناقشة الطرق والأساليب الفاعلة في مجال الحوار الأسري.
وسيشتمل المشروع على ورشة تدريبية حول ثقافة الحوار الأسري، تستمر يومين في مقر إدارة التدريب التربوي التابع للإدارة في مدينة جازان، إذ تهدف لتأهيل مدربات معتمدات من كل مؤسسات المجتمع، لنشر ثقافة الحوار في المنطقة، وبرنامج تدريبي بعنوان «المحاورة الناجحة» لطالبات المرحلة الجامعية الاثنين المقبل في مقر الكلية العلمية للبنات في جازان، إلى جانب محاضرة عامة مساء الاثنين المقبل بعنوان «الحوار الأسري... واقعه ومعوقاته وسبل تفعيله»، تلقيها مساعدة الأمين العام للمركز وفاء بنت حمد التويجري، وتدير الندوة رئيسة اللجنة النسائية في النادي الأدبي في جازان خديجة محمد الصميلي، وذلك في مقر النادي في مدينة جازان.

سجـــل وطنـــي لـــرصـــد إســـاءة مـعـامـلـة الأطفـــال

المصدر: جريدة اليوم السبت 1430-03-24هـ الموافق 2009-03-21مالعدد 13063 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13063&P=1&G=3

اليوم ـ الدمام
علمت «اليوم» أن عدة جهات حكومية قررت إنشاء سجل وطني لرصد حالات إساءة معاملة الأطفال، وكذلك مراكز لمعالجة حالات العنف الأسري بالمستشفيات الكبرى في مناطق المملكة كافة، بعد صدور قرار وزير الصحة بإلزامية التبليغ عن حالات العنف الأسري والإيذاء على جميع العاملين في القطاعات الصحية والتعاون مع الجمعيات الخيرية لدعم وتشغيل دور إيواء لضحايا العنف الأسري.
وأوضحت المديرة التنفيذية لبرنامج الأمان الأسري الوطني الدكتورة مها المنيف أن البرنامج تأسس «من أجل تحقيق رسالة سامية وهي التصدي للعنف الأسري بكافة أشكاله من خلال التوعية والتوجيه، وإيجاد برامج وقوانين هادفة لتخفيف المعاناة ورعاية المتضررين من هذا النوع من العنف والتضامن مع جميع المؤسسات الحكومية والأهلية في المملكة».

عبير تغادر "الحماية" وشيخة تنتظر قرارا شرعيا بالحضانة

المصدر: جريدة عكاظ (الجمعة 1430/03/23هـ) 20/ مارس/2009 العدد : 2833
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090320/Con20090320265266.htm

عبدالعزيز الربيعي ـ الطائف
أسدل الستار أمس الأول على الجزء الأول من مسلسل (زواج القاصرات) الذي شهدته الطائف قبل سبعة أشهر.
وغادرت العروس عبير ، 11 سنة ، دار الحماية الاجتماعية لتعيش في كنف والدتها ، بعد أن حصلت على الطلاق من زوجها المسن ، عبير التي غادرت دار الحماية وتحررت من القيود اتجهت، أمس الأول برفقة والدتها إلى السوق والمنتزهات لمشاهدة المعالم التي حرمت منها طيلة فترة بقائها في الدار، ثم غادرت إلى عفيف بصحبة أمها. شيخة ، 15 عاما ، الضحية الثانية في مسلسل زواج القاصرات حصلت هي الأخرى على الطلاق من زوجها و لازالت تنتظر كسب والدتها لحضانتها لتعيش مع أسرتها بعيدا عن المعاناة التي عاشتها طوال السنوات الماضية مع والدها. أحداث المسلسل تعود إلى ماقبل سبعة أشهر عندما حاولت شيخة الانتحار لتتكشف حقيقة زواج الشغار ، واستمرت بقية حلقات المسلسل في محافظة الطائف عندما حاولت شيخة الانتحار باستبدال شربات الفرح بسائل سام ليتم نقلها إلى مستشفى الملك فيصل، وتولت الجهات الأمنية وحقوق الإنسان في الطائف متابعة القضية وأحالت الملف إلى المحكمة الشرعية ، وتقرر طلاق عبير والسماح لوالدتها بحضانتها ، ونالت شيخة مبتغاها في الانفصال وتنتظر حضن أمها بقرار شرعي من المحكمة ،وكانت «عكاظ» انفردت بتفاصيل القضية قبل سبعة أشهر وتابعت جلسات المحكمة حتى تم الطلاق .

مشروع "التحرش الجنسي"يشعل نار الخلاف في الشورى

المصدر: جريدة المدينة السبت، 21 مارس 2009
http://al-madina.com/node/118242

ماجد عسيري، عبدالله المانع - الدمام

أرجع الدكتور مازن بليلة «عضو مجلس الشورى» السبب في تأخر مناقشة وإقرار مشروع القانون الجديد الخاص بالحماية من التحرش الجنسي في بيئة العمل لـ«الجنسين» إلى انتهاء دورة المجلس الرابعة، متوقعا أن تستأنف لجنة الشؤون الإسلامية القضائية وحقوق الإنسان مناقشة المشروع بعد دخول المجلس في الدورة الخامسة وأن يعرض على المجلس لاعتماد الصيغة النهائية.

وقال لـ«المدينة» إن من مبررات تأخير مناقشة المشروع كذلك تعيين 85 عضوا جديدا بالمجلس وإعادة تشكيل اللجان. وأشار إلى أنه مع انطلاق الدورة الحالية للمجلس سوف تفتح اللجان ملفات الدورة السابقة ليأخذ المشروع دوره في الدراسة والتمحيص باللجنة قبل عرضه على المجلس.

فيما أكد عازب آل مسبل «رئيس لجنة الشؤون الإسلامية القضائية وحقوق الإنسان» أن القانون لن يعرض على المجلس دون استكمال آلياته ولابد من دراسته من خلال اللجنة ومن عدة جوانب قبل عرضه على المجلس.

وأشار الدكتور طلال البكري «رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بمجلس الشورى» إلى أن مشروع القانون لا يزال تحت الدراسة وأن لجنته درست هذا المشروع لفترة من الزمن، ونظرا لما فيه من أحكام شرعية وعقوبات فقد رأت اللجنة إعادته لرئاسة المجلس لعدم تخصصها في هذا المجال. واستقر به المقام في لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية وحقوق الإنسان والتي تدرسه حاليا. وعبَّر عن رأيه في أن إقرار مثل هذا النظام يعني أننا نشرِّع لبيئات عمل مختلطة من الرجال والنساء واعترافا بالاختلاط في مجالات العمل الحكومية وغير الحكومية وهذا يتنافى مع التعاليم الإسلامية والأعراف الاجتماعية والنظام الأساسي للحكم في المملكة المعتمد على الكتاب والسنة.

لا يؤثر على قيم المجتمع

ولفت بليلة إلى أن اهتمام وسائل الإعلام بهذا الموضوع انقسم إلى قسمين بين مؤيد ومشكك على اعتبار أن حالات التحرش موجودة ويحاول البعض إخفاءها أو التقليل منها، حتى لا يوصف المجتمع السعودي بأنه غير منضبط، وقال إن أي مجتمع بشري فيه الصالح وغير الصالح، ولهذا فلابد أن تكون هناك قوانين تضبط هذه العلاقة بين الجنسين، أي عندما تتعرض المرأة بالاحتكاك بالرجل والعكس صحيح.

وعن المشككين في التقليل من أهمية إقرار مثل هذا القانون واعتماده من قبل مجلس الشورى، قال بليلة: إن بعض المشككين يذكرون أن إقرار مثل هذا القانون أو النظام سوف يشجع على الاختلاط، على اعتبار أن المجتمع السعودي يقوم على الفصل بين الرجل والمرأة.. وأضاف: ومن هذا المنطلق فليس هناك أي فرصة في التحرش -بحسب ما يذكره المشككون- ووجود مثل هذا النظام يتضمن وجود علاقة بين الجنسين تستوجب وضع ضوابط العلاقة، وهذا ما لا يريدونه.. واستطرد: ومن وجهة نظري أن من يشكك في هذا القانون «كالنعامة التي تخفي رأسها في التراب».. مشيرا إلى أنه لابد أن يدعم هذا القانون بأدلة تثبت أهميته، وأنه لن يؤثر على أخلاقيات المجتمع السعودي، ومن هذه الأدلة والتأكيدات الدور الإيجابي الذي تقوم به هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث رصدت حالات متعددة للابتزاز الجنسي الذي يعد صورة متقدمة من التحرش الجنسي، والذي يقوم على أساس أن المعتدي قد يحتفظ بأدوات ووسائل يدين بها الضحية فيستمر في استنزاف الطرف الآخر للحصول على فوائد غير شرعية. وقال: صحيح أن كل الوزارات والدوائر الحكومية تعمد إلى وضع أقسام خاصة بالنساء، لكن في وقت من الأوقات لابد أن تلتقي المرأة بالرجل، ولا توجد وزارة نسبة العاملين فيها نساء 100% أو رجال 100%، والمستشفيات ووزارة الصحة دليل على وجود هذه العلاقة التي تستوجب إقرار مثل هذا القانون أو النظام، على أن يكون خاصا للجنسين.

نظام العمل خالٍ من بنود «التحرش»

وأشار الدكتور مازن بليلة إلى أن أساس الدراسة التي قدمها للجنة الشؤون الإسلامية بمجلس الشورى، تركز على أن قوانين التحرش الجنسي وأنظمته موجودة في معظم دول العالم ولن تكون المملكة مستثناة، لأن طبيعة البشر واحدة في كل زمان ومكان، وعند الرجوع إلى دول متقدمة نجد أن هذه القوانين قد فرضت وجودها لتأخذ مساحتها، وأيضا بعض الدول الإسلامية مثل ماليزيا وإندونيسيا وتونس ومصر «كدولتين عربيتين» وبعض دول الخليج، أخذت بصورة من صور مكافحة التحرش الجنسي قد يكون بعضها قانونا كاملا وقد يكون بعضها فقرات من قانون العمل ولكنها لم تغفل هذه القضية.

وعن نظام العمل في المملكة ودوره في مساندة وإقرار مثل هذا القانون أكد بليلة، أن نظام العمل السعودي قد خلا تماما من أي بنود أو مواد تشير من قريب أو بعيد إلى أنظمة التحرش الجنسي وضبط هذه العلاقة، وهناك حالات ظهرت على السطح في وسائل الإعلام للابتزاز الجنسي، وبحكم عملي في الغرفة التجارية والقطاع الخاص ظهرت مثل هذه الحالات، حيث اضطرت هذه الجهات إلى الاستناد إلى قوانين أجنبية لعلاج مثل هذه الحالات، مثل ما تم تطبيقه في أحد البنوك السعودية.

نصف الأعضاء مع القانون

وعن مطالبهم كأعضاء مجلس شورى في وضع بنود في نظام العمل السعودي تحمي الجنسين من التحرش في بيئة العمل، أكد بليلة أنه عند زيارة وزير العمل للمجلس للإجابة على استفسارات الأعضاء حول تقرير وزارة العمل طرح هذا الموضوع وناقشه شخصيا مع الوزير، وكان رد الوزير أن «هذه الحالات لا تزال محدودة ولم ترقَ في سجلات الوزارة إلى أن تكون ظاهرة تستوجب أن يوضع لها نظام، لكن إن جاءنا من مجلس الشورى هذا النظام والقانون فسوف ندعمه»، وأشار بليلة إلى أن من أهم أسباب عدم الإفصاح عن مثل هذه الحالات هو عدم وجود قوانين معروفة ويحاول الأفراد التكتم عليها، وقد يتحمل أو تتحمل الضحية السكوت والخروج من العمل بدلا من رفع شكوى لأخذ الحقوق المهضومة. وعن إمكانية إقرار مثل هذا القانون في المملكة أشار بليلة إلى أن أكثر من نصف أعضاء المجلس مؤيدون ومع هذا النظام وعند طرحه للنقاش سوف يزيد عدد المؤيدين له داخل المجلس. وفيما يخص العقوبة التي من المنتظر أن تطال المتحرشين «نساءً ورجالا»، أوضح أن العقوبة محددة في النظام وواضحة ومأخوذة ومستندة من أنظمة مشابهة على أن تكون عادلة ورادعة.

تشريع لبيئات عمل مختلطة

من جهته أكد الدكتور طلال البكري «رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بمجلس الشورى» أن القانون لا يزال تحت الدراسة وهذا مقدم من عضو المجلس الدكتور مازن بليلة وهو مشروع قانون لمكافحة التحرش الجنسي وقد درست لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب هذا المشروع لفترة من الزمن، ونظرا لما فيه من أحكام شرعية وعقوبات، فقد رأت اللجنة إعادته لرئاسة المجلس لعدم تخصصها في هذا المجال. واستقر به المقام في لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية وحقوق الإنسان وهي التي تدرسه حاليا. وقال إن القانون يركز على تحرش الرجال بالنساء في الدرجة الأولى.

وحول وجهة نظره في هذا الموضوع قال الدكتور طلال بكري لـ«المدينة»: إن التحرش الجنسي يتعرض له طرف من طرف آخر، والسائد هو تحرش الرجال بالنساء، ولا أستبعد أن يكون هناك تحرش من النساء بالرجال ومن مظاهره خروج بعض الفتيات كاسيات عاريات، متعطرات بأجمل أنواع العطور مما يثير الغريزة الجنسية لدى الرجال و«الذئاب الضالة تتلقف النعاج السائبة». وهناك جهات رسمية تتعامل مع مشكلات التحرش كالمحاكم الشرعية وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومراكز الشرطة وجمعيات حقوق الإنسان كلٌ وفق ضوابطه. إضافة إلى أن التعاليم الإسلامية ونظام الحكم في المملكة يحرمان الاختلاط في بيئة العمل، وبحمد الله تعالى لدينا بيئات عمل منفصلة لكل من الرجال والنساء وإن حصل مثل هذا التحرش في الأماكن العامة كالأسواق التجارية والمستشفيات والمطارات والشوارع فتلك حالات لا تصل لحد الظاهرة والجهات المذكورة تقوم بدورها على أكمل وجه، ولهذا أرى أن إقرار مثل هذا النظام يعني أننا نشرِّع لبيئات عمل مختلطة من الرجال والنساء، ويعني اعترافا بالاختلاط في مجالات العمل الحكومية وغير الحكومية وهذا يتنافى مع التعاليم الإسلامية والأعراف الاجتماعية والنظام الأساسي للحكم في المملكة المعتمد على الكتاب والسنة.

لن يعرض على المجلس دون دراسة

وأكد عازب آل مسبل «رئيس لجنة الشؤون الإسلامية القضائية وحقوق الإنسان بمجلس الشورى» لـ«المدينة» أن القانون لن يعرض على المجلس برأي اللجنة لأخذ الموافقة عليه من عدمها، دون استكمال آلياته وجمع شتاته وقال: لكي تتم مناقشة القانون داخل المجلس لابد من دراسته من خلال اللجنة ومن عدة جوانب قبل عرضه على المجلس. وعن رأيه الشخصي في إمكانية قبول مثل هذا القانون في المملكة.. قال: اللجنة تدرس الموضوع المطروح، وإذا كان ملائما للطرح في المجلس ستتم مناقشته من جميع الأعضاء، ولا أستطيع الإدلاء برأيي الشخصي عن القانون حتى تتم دراسته دراسة كاملة ومستوفاة. وعن القانون «حماية الرجال من تحرش النساء في بيئة العمل» الذي يناقش في المملكة فقط ولم يناقش في جميع دول العالم من خلال برلماناتها، أكد آل مسبل أن سبب دراسة هذا الموضوع هو مقترح تم عرضه من قبل الدكتور مازن بليلة «عضو المجلس» وأضاف: يوجد في مجلس الشورى مادة من نظام المجلس وهي المادة (23) التي تتيح لأي عضو من أعضاء المجلس تقديم أي مقترح يراه مناسبا. وقد قدَّم الدكتور مازن بليلة مقترحا حول التحرش الجنسي ووضع عقوبات رادعة، وهذه الرؤية مكتسبة من أنظمة أخرى في بعض دول العالم.

هيفاء خالد: سنواصل حملتنا حتى يخضع والد "فاطمة" للفحص الوراثي

المصدر: جريدة الوطن السبت 24 ربيع الأول 1430هـ الموافق 21 مارس 2009م العدد (3095) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3095&id=94989&groupID=0

الرياض: محمد آل ماطر

أكدت المشرفة على موقع الطلاق السعودي وعلى حملة "لا لابتزازنا وأطفالنا باللعان فكلنا مع فاطمة" هيفاء خالد، أن بيان الحملة وصل إلى المسؤولين، وتضمن البيان المطالبة بإلزام الرجل الذي ادّعى عدم أبوته لفاطمة، والأم والطفلة، بإجراء فحص تحليل الحمض النووي، وإصدار قرار يتضمن إقرار فحص الحمض النووي وتحليل البصمة الوراثية الـ"DNA" مستقبلا قبل الحكم باللعان، متطلعة إلى إصدار هذا القرار عاجلاً للحيلولة دون وقوع ضحايا أخرى.

وأكدت هيفاء خالد لـ"الوطن" أمس أن هناك نساء تشجعن بعد خبر الطفلة فاطمة، على إبداء مشاكلهم عن طريق موقع مبادرة الطلاق السعودي، وبيَّن أنهن يعانين من حالات تهديد مماثله من أزواجهن، حتى إن هناك مطلقات تعرضن لذلك التهديد مقابل التنازل عن حقوقهن، وأكدت بعضهن أنهن خضعن لتلك التهديدات من باب الخوف.

وبينت هيفاء أن الحملة تم إطلاقها بعد قضية الطفلة فاطمة وسوف تستمر حتى تنتهي بإلزام الرجل بالحمض النووي، مؤكدة أن نتائج الحملة كانت كبيرة وممتازة ولاسيما أنها حملة حيادية وتهدف إلى إيجاد حل سليم وإيجابي لقضية اجتماعية ، مشيرة إلى أنه تمت مخاطبة عدد من الجهات المعنية.

وناشدت هيفاء خالد من خلال حملتها حماية جميع النساء من ابتزاز ضعاف النفوس من بعض الأزواج الذين باتوا يهددون نسائهم سراً في البيوت بتوريطهن في قضية اللعان، وكذلك مطلقاتهم طلاقا رجعيا أو بائنا، مقابل تنازلهن عن حقوقهن بعد الطلاق، بأن يصبح حالهن كزوجات أو مطلقات كأمهات لفاطمة بعد ما آلت إليه هذه الطفلة وآل إليه حال والدتها، ملتمسه أن يوجهه المسؤولين بالإلزام السريع للرجل، الذي ادّعى عدم أبوته لفاطمة، والأم والطفلة، بإجراء فحص تحليل الحمض النووي.

أكدت خلال تكريمها من القنصلية البريطانية أن حقوق المرأة لا تكمن في قيادتها للسيارة ...

العمودي لـ"الحياة": تخصيص كرسي لأبحاث سرطان الثدي في "جامعة جدة"

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/20//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090319-2096549a-c0a8-10ed-0042-76fdf3637dd1/story.html

جدة - جود العمري

أكدت الدكتورة سامية العمودي أن حقوق المرأة لا تكمن في قيادتها للسيارة، بل في الحصول على حق معرفتها بمرضها و عواقبه، ومعرفة جميع الأمور التي تتعلق بصحتها وحرية اتخاذ القرارات حولها، إذ كيف يمكن السماح لها بالقيادة وهي لا تستطيع تحمل مسؤوليتها صحياً أو اجتماعياً، لافتة إلى «أن عصر الملك عبدالله هو العصر الذهبي للمرأة السعودية».

وكشفت الدكتورة العمودي لـ «الحياة» عن تخصص كرسي علمي لأبحاث سرطان الثدي في جامعة الملك عبدالعزيز بجدة.

وقالت العمودي على هامش حفلة تكريمها من قبل القنصلية البريطانية في جدة لـ «الحياة»: «لدينا اليوم خطط تنفيذ مشروع الكرسي العلمي الذي قدمه محمد حسين العمودي دعماً لأبحاث سرطان الثدي، بالتعاون مع جامعة الملك عبدالعزيز، وهو يهتم بالبحث العلمي ونشر ثقافة الفحص المبكر، من خلال برامج الجامعة، إضافة إلى تنظيم دورات تدريبية وورش عمل لتعليم السيدات كيفية الفحص الذاتي».

وأوضحت أن الكرسي سيتبنى عقد ندوات ولقاءات لخدمة أبحاث السرطان، وقالت: «إننا نحتاج لتقويم و إحصاءات على أسس علمية دقيقة، ونحن نحاول من خلال الكرسي العلمي إجراء دراسات قبل وبعد الحملات، حتى تكون لدينا طرق قياس لمعرفة مدى نجاح الحملات، خصوصاً وأن مرض السرطان قاس وشرس».

وتابعت العمودي: «لابد من الإيمان بالله والتمسك بالأمل، فالطب تقدم كثيراً و بالتالي نسبة الشفاء و العلاج تقدمت في هذا المجال أيضاً، و هذا يعطي جرعة أمل وطمأنينة كبيرة جداً للنساء.»، مضيفة : «وجود سيدات أصبن بالمرض و ظهرن وتحدثن عن معاناتهن يعطي دفعة قوية جداً للسيدات المصابات، إذ إن رفع المعنويات له أثر كبير على نفسية المريض ونسبة شفائه».وزادت: «الناس غالباً تسيطر عليهم فكرة واحدة تجعلهم خائفين وهي اعتقادهم بأن أي إنسان يصاب بمرض السرطان سيلقى حتفه على الفور، ولا يعلمون عن وجود سيدات عشن مع المرض مدة 15 أو 20 سنة، و مارسن حياتهن بشكل طبيعي، واستطعن أن يتابعنها من دون أن يعيقهن المرض.»

وحول تجربتها مع المرض قالت العمودي : «أعتبرها رسالة من الله لي، وكانت أكبر مخاوفي وما يقلقني هو أطفالي، إذ كنت قلقة عليهم جداً من أثر معرفة الخبر وصدمته بالنسبة لهم، وتمنيت أن لا تعيش أي امرأة ما عشته من معاناة وتجربة قاسية مع المرض، ولكن رسالتي لم تكن واضحة تماماً بالنسبة للبعض فكانوا يعتقدون أن العلاج أثر علي وجعلني أظهر على الشاشة وأتحدث عن مرضي».

المهرجان انتقد غياب "البيئة الآمنة" عن البيوت ...

"خطوات": 70 في المئة من حالات إيذاء الأطفال تحدث في المنازل

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/20//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090319-2031c36d-c0a8-10ed-0042-76fddf45ba90/story.html

الخبر - رحمة ذياب

استطاع 130 متطوعاً من المنتمين إلى «الجمعية الوطنية لطلاب الطب»، يساندهم عدد من طلاب الكليات الأخرى، ان يقيموا مهرجان «حماية الطفل» (خطوات)، «على رغم إحجام منشآت من القطاع الخاص، عن تقديم العون لنا»، على حد قول المشرفة على تنظيم المهرجان ريم الحواس.

وتعرض خلال المهرجان، الذي يستمر لمدة يومين، أساليب خاطئة في التعامل مع الأطفال أو حتى البيئة المحيطة في هذه الفئة. وقالت راعية المهرجان الأميرة غادة بنت عبدالله بن عبد العزيز بن جلوي: «إن 70 في المئة من الإصابات القاتلة التي يتعرض إليها الأطفال تحدث في المنازل»، محملة الآباء والأمهات «مسؤولية حماية أبنائهم من التعرض لمثل لهذه الإصابات، التي يسعى عدد من الجهات إلى الحد من حدوثها، من خلال وسائل وطرق عدة، تساعد على التقليل من هذه النسبة، وبخاصة في السعودية».

وأبانت الأميرة غادة، ان البيئة المنزلية «ليست آمنة في كثير من المنازل، وتغفل تصاميمها الهندسية المتطلبات الصحية والنفسية»، مضيفة أن «عدم إيفائها يترجمه غياب التشجير والمساحات الخضراء في معظم مبانينا السكنية، وعدم الاهتمام في وصول أشعة الشمس إلى المنازل»، موضحة ان بعض المنازل «ليست آمنة على الأطفال، نتيجة ما يتعرض إليه الآباء من ضغوط اجتماعية وفكرية وغيرها، تنعكس على أبنائهم، من خلال طرق التعامل معهم، من دون قصد». وأشادت بما قدمه برنامج «الأمان الأسري» من مشاريع «كفيلة بالتصدي إلى ملامح الإساءة إلى الأطفال، من خلال المؤتمر العربي الثالث لحماية الطفل، الذي انعقد قبل نحو أسبوعين في الرياض»، مؤكدة أن «مستقبل أبنائنا آمن بجهود المخلصين في البرنامج، وبإشراف الأميرة صيتة بنت عبد العزيز، والأميرة عادلة بنت عبدالله بن عبد العزيز».

بدورها، اعتبرت الحواس، الطفل «متلقياً جيداً، وهو يقتبس كل التصرفات والأساليب التي يراها أمامه من جانب والديه، ما يشكل شخصيته مستقبلاً، وإذا كبر تصعب إعادة تشكيل ملامح شخصيته، التي تم اكتسابها من الطفولة، ومن خلال مجتمعه الصغير، الذي كان المنزل هو نواة الأساسية فيه»، مبينة أن هذه المهرجان هو «عملية تكاملية، لما يُقام من فعاليات ومهرجانات وندوات تهتم في الطفل، ومن الجوانب كافة التي تحيط فيه، وذلك سعياً منا إلى ان يكون هناك جيل متميز، يستطيع أن يقود الوطن في المستقبل». يُشار إلى ان المهرجان أقيم بدعم عدد من الجهات، منها الرئاسة العامة لرعاية الشباب، التي استضافت المهرجان في القاعة الخضراء في منطقة الراكة على طريق الدمام - الخبر، إضافة إلى مشاركة عدد من مؤسسات وشركات القطاع الخاص، التي أبدت حماسة للفكرة، والعمل الذي يقوم به هؤلاء الشباب المتطوعون، بخلاف منشآت أخرى، أحجمت عن دعم المهرجان. وتعد «الجمعية الوطنية لطلاب الطب»، عضواً في الاتحاد الدولي لطلاب الطب، وهو أكبر اتحاد طلابي طبي على مستوى العالم.

الإعلان عن إنشاء 5 محاكم... وإشراف لجنة المحامين "مجاناً"...

"المدينة":ندوة "العنف" تنتظر قانون "حقوق الطفل" وإدراجه منهجاً في التعليم

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/19//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090318-1b40db53-c0a8-10ed-0042-76fd8124dbf7/story.html

المدينة المنورة - هيبت محمود

أكدت نائب رئيس برنامج الأمان الأسري الوطني الأميرة عادلة بنت عبدالله بن عبدالعزيز لـ«الحياة» ضرورة إدراج منهج «حقوق الطفل» في التعليم العام، نظراً لأهمية الثقافة الحقوقية وأثرها على المجتمع في التصدي لحالات العنف الأسري.

وقالت الأميرة خلال رعايتها مساء أول من أمس ندوة عن «دور المؤسسات القضائية والأمنية في مكافحة العنف الأسري» في المدينة المنورة «إذا أردنا غرس احترام المسؤولية والواجبات وزرع الثقافة الحقوقية لدى الطفل وإبعاده عن العنف ممارسة وضحية، علينا أولاً أن نعمل بمثل ذلك في المنزل حتى لا يتخبط الطفل بالتناقض بين ما يتعلمه وبين ما يراه داخل منزله، ونكون عندها ندور داخل حلقة مفرغة».

وتابعت: «لذلك نعمل في البرنامج على الطرفين، إذ نوجه الأهالي إلى الجمعيات الاجتماعية لتأهيلهم، فيما نسعى للتواصل مع المدارس التي تعتبر البيئة التي يستقي منها الطفل تعليمه، لتصبح العملية علاجاً ليس للنتائج فقط وإنما علاج الأسباب الممكنة أولاً وتفادي وقوعها داخل المجتمع».

وأضافت: «ننتظر إقرار مجلس الوزراء لقانون «حقوق الطفل»، ليتم تفعيله على أرض الواقع وتدارك الأمور»، مقترحة «بعد الإقرار وجود فرق لمتابعة ومراقبة تطور حالات الأطفال المعنفين، كما يتم سحب الطفل المعنف من أهله في أسوأ الأحوال لإحالته إلى إحدى دور الإيواء ريثما يتم تأهيل أسرته من قبل لجنة مختصة».

وشددت الأميرة عادلة على أن من أولويات البرنامج إيصال فكرته إلى شرائح المجتمع كافة، وتعزيز الترابط الأسري لدى الأسر، إضافة إلى إثراء دور وقدرات كل فرد، وتكوين مجتمع متماسك وآمن يحترم أدوار بعضه البعض، متطلعين بذلك إلى المثالية داخل المجتمع.

وعن كيفية التواصل مع البرنامج قالت: «إن البرنامج يربط بين القنوات القائمة في الدولة من الجهات الاجتماعية والقضائية والأمنية والتأهيلية وغيرها من الجهات ذات العلاقة، ووضع آليات لهذا التواصل وتسهيله معها، كوننا جهة تدريبيـــة تخطيطية غير تنفيذية تعمل على ربط الجهود بعضها ببعض»، مشيرة إلى أن المرأة المعنفة «بإمكانها التواصل عبر الخط الساخن على رغم أنه في طور التطوير الذي نطمح بالارتقاء إليه».

من جهته، شدد المحامي الدكتور ماجد محمد قاروب على أثر نشر المعرفة الوطنية والاجتماعية بين جميع شرائح المجتمع ومؤسسات الدولة، وخصوصاً المؤسسات القضائية والأمنية والمحامين، كاشفاً عن قرب إنشاء خمس محاكم إحداها ستكون مختصة بالشؤون الأسرية، في حين ناشد رئيس لجنة المحامين في غرفة المدينة المنورة المحامي سلطان بن زاحم الأميرة عادلة «أن يستمر البرنامج في ما يقدم»، مقدماً قبول إشراف لجنة المحامين بالغرفة على جميع قضايا العنف الاسري بالمنطقة «مجاناً».

قاضٍ: تجب إعادة النظر في أحكام الحضانة

أكد القاضي في المحكمة العامة بجدة حمد بن محمد الرزين في ورقة عمل حول دور المؤسسة القضائية والمأمول منها «أنها يجب أن تتخذ دوراً أكبر في علاج هذه الظاهرة وذلك بالاطلاع على بحث حالة اجتماعية لكل قضية تتطلب معالجة أسرية، وتضمين الأحكام القضائية بدائل للعقوبات البدنية، إضافة إلى إعادة النظر والتأمل في أحكام الحضانة وسرعة النظر والحزم في القضايا الزوجية وقضايا العضل».
وأشار إلى أن ظاهرة العنف تعد «إرهاباً متطرفاً حتى وإن جاء في صور خادعة من صور العناية الأسرية التي قد ينتهجها البعض بحجة التربية والمحافظة على المرأة والطفل، ولا يقتصر على الاعتداء الجسدي فقط، وإنما كل ما يؤذي النفس والحقوق المادية والمعنوية»، معتبراً «أن ظاهرة العنف ظاهرة دولية تهدد المجتمعات». وأكد الرزين أن الجهاز القضائي في السعودية والأجهزة الأمنية يسيران في خط متحد في كل ما من شأنه المحافظة على الأمن والاستقرار، وقال: «لا يمكن لأي من الجهازين العمل بمعزل عن الآخر، وإلا اختلّت العملية، فهما يقومان بحفظ الحقوق لأصحابها أيا كانوا سواء قاصرين أو بالغين أو مقتدرين أو عاجزين».

أعلن إطلاق جائزة "الشاب العصامي" ...

نائب أمير "القصيم": البطالة لدينا "انتقائية"

المصدر" جريدة الحياة - 09/03/17//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090316-113a842b-c0a8-10ed-0042-76fd6f8c159c/story.html

بريدة - منصور الفريدي
وصف نائب أمير منطقة القصيم الأمير الدكتور فيصل بن مشعل بن سعود بن عبدالعزيز البطالة في المجتمع السعودي بأنها «بطالة انتقائية»، وليست صريحة، مدللاً على كلامه بأعداد المقيمين الذين يعملون في وظائف يفترض أن يعمل بها سعوديون.
جاء ذلك في كلمة له مساء أول من أمس أثناء تحدثه إلى جمع من شباب وسيدات الأعمال أثناء رعايته ملتقى الشباب الثاني «دعّم مشروعك» الذي تنظمه الغرفة التجارية الصناعية في منطقة القصيم لمدة ثلاثة أيام، معلناً خلال الملتقى عن جائزة «الشاب العصامي» التي تهدف إلى تشجيع الشباب على طرق أبواب العمل المهني والتجاري.
وقال الأمير: «لا أخفيكم سراً، أني أتحسر فعلاً وأقف خجلاً عندما يأتي إلي أحد الشباب ويقول لي هذا مؤهلي وهذه دوراتي، ولم أجد فرصة عمل، خصوصاً عندما لا أجد وسيلة لمساعدته». وأضاف أن ماتقدمه الجهات الحكومية كالبنك السعودي للادخار والتسليف ومركز المنشآت الصغيرة يفتح أمام الشباب آفاقاً جديدة وكثيرة لفرص العمل، متمنياً من الشباب طرق جميع المهن والسبل لكي يجدوا فرص العمل المواتية لهم ويغنوا أنفسهم بها بعيداً عن سؤال الناس.
وتتكون جائزة «الشاب العصامي» الهادفة إلى تشجيع الشباب على طرق أبواب العمل المهني والتجاري، من خمسة فروع، تتمثل المجال المهني العملي والمجال المهني التجاري والمجال المهني الزراعي والمجال المهني الصناعي والمجال المهني الحرفي، وسيتم تشكيل لجنة تحكيم متخصصة من الجهات ذات العلاقة لاستقبال الترشيحات بدءاً من العام المقبل وفق شروط وضوابط علمية ومهنية.
فيصل بن مشعل.

صيتة بنت عبدالله ترعى أول ملتقى للمسؤولية الاجتماعية بجدة

المصدر: جريدة الوطن السبت 24 ربيع الأول 1430هـ الموافق 21 مارس 2009م العدد (3095) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3095&id=94988&groupID=0

جدة: نجلاء الحربي

ترعى الأميرة صيته بنت عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ملتقى المسؤولية الاجتماعية الذي تنظمه كلية دار الحكمة للبنات بجدة منتصف الشهر المقبل تحت شعار " كلنا مسؤولون .... كلنا للمجتمع".

وأوضحت عميدة كلية دار الحكمة الدكتور سهير حسن القرشي أن الملتقى يهدف إلى استضافة القطاعات الرائدة في خدمة المجتمع لعرض مشروعاتهم الاجتماعية للطالبات والمؤسسات التعليمية الأخرى.

وأضافت أن الملتقى يناقش أهم الأدوار في خدمة المجتمع من خلال عقد دورات تدريبية لتعزيز مفهوم الخدمة الاجتماعية والتعريف بخدمات القطاعات العامة والخاصة والجمعيات والعمل على تعزيز ثقافة خدمة المجتمع.

وأشارت إلى أن فعاليات الملتقى تشمل إقامة معرض لكبرى الشركات الرائدة في المسؤولية الاجتماعية واستضافة متحدثين بارزين في هذا الجانب إضافة إلى عرض مشروعات للطالبات وإقامة ورش عمل وتكريم الطالبات المتميزات في الخدمة الاجتماعية.

وأكدت أن كلية دار الحكمة للبنات تبنت مفهوم وثقافة المسؤولية الاجتماعية منذ تأسيسها عام 1999 حيث تجسد ذلك في تقديم أول برنامج للمنح الدراسية ،والذي يشكل حاليا ما نسبته 60 % من مجموع الطالبات، وهي أول كلية تدمج الخدمة الاجتماعية في برنامجها الأكاديمي في المملكة وتلزم طالباتها بإكمال 100 ساعة خدمة اجتماعية قبل التخرج.

وشددت على أن طالبات كلية دار الحكمة أكملن خلال عام واحد فقط أكثر من 14 ألف ساعة خدمة اجتماعية من خلال مشاركة الطالبات في العديد من المشاريع الاجتماعية التطوعية في القطاعين العام والخاص.

اختفيا قبل ثلاثة أشهر على يد والدهما

(رهف) و(عبدالله).. المصير المجهول

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 24 ربيع الأول 1430 العدد 13323
http://www.al-jazirah.com/119462/lp2d.htm

الجزيرة - سعود الشيباني

تواصل شرطة منطقة القصيم البحث عن مواطن خطف طفلين ولاذ بالفرار إلى جهة غير معروفة قبل ثلاثة أشهر من محافظة الرس. والتفاصيل كما روتها لـ(الجزيرة) المواطنة أم عبدالله قائلة: بعد أن وصلت علاقتي وزوجي إلى طريق مسدود تم الانفصال بيننا بعد أن طلب زوجي مبلغ (100) ألف ريال، وبعد (12) عاماً من عمر زواجنا وقد أنجبت ثلاثة أطفال أكبرهم رهف (12) عاماً تدرس بالصف السادس. وأضافت أم عبدالله: إن قاضي المحكمة أصدر صكا شرعيا يقضي بأن أتحمل مسؤولية أطفالي الثلاثة وأصرف عليهم ولي حق الحضانة نظراً إلى تقرير طبي يؤكد أن والد أطفالي يعاني من اضطرابات نفسية؛ حيث إن والدهم ليس لديه عمل، كما حدد قاضي المحكمة يوماً في الأسبوع ولمدة أربعة وعشرين ساعة يأخذهم والدهم ويكون ذلك عن طريق الشرطة التي تحضر إلى منزلنا ويتم استلامهم من عندي وإعادتهم عن طريق الشرطة أيضاً. وفي (18- 12- 1428هـ) أخذهم والدهم عن طريق الشرطة حسب الصك الشرعي الصادر بهذه القضية، ولكن حتى الآن لم نعرف مصيرهم ولم نتلق أي اتصال عن وضع أطفالي ومصيرهم المجهول. وقالت أم عبدالله إن الشرطة ما زالت تبحث عن طفليّ رهف (12) عاماً وتدرس بالصف السادس وعبدالله (8) أعوام ويدرس بالصف الثالث، وما زالا حتى الآن غير معروف مصيرهما ووضعهما؛ حيث إن أهل طليقي لا يعرفون عن ابنهم شيئاً بعد أن استدعتهم الشرطة لمعرفه مكان ابنهم.

5 قضاة في المحكمة العليا للنظر في أحكام القتل والقطع والرجم والقصاص

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/03/25هـ) 22/ مارس/2009 العدد : 2835
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090322/Con20090322265623.htm

واس - الرياض

وافق المجلس الأعلى للقضاء برئاسة الدكتور صالح بن عبد الله بن حميد، على تشكيل ثلاث دوائر للمحكمة العليا وتسمية رؤسائها وأعضائها. تختص الدائرة الأولى بنظر الأحكام الصادرة في القتل، القطع، الرجم، والقصاص في النفس أو ما دونها، وتتألف من خمسة قضاة، فيما تختص الدائرة الثانية بالنظر في القضايا الجزائية غير المشمولة في الدائرة الأولى، وتتألف من ثلاثة قضاة. وتختص الثالثة بالنظر في القضايا الأخرى المحالة للمحكمة العليا، وتتألف من ثلاثة قضاة.

تنقلات القضاة

وأوضح أمين عام المجلس الشيخ عبد الله بن محمد اليحيى، أن المجلس اعتمد في اجتماعه الأول للسنة الأولى الذى عقد في الفترة من 17 - 21 ربيع الأول الجاري، القواعد المؤقتة لتنظيم حركة تنقلات القضاة، والتي تم إعدادها من اللجنة المكلفة، تنفيذا للمادة السادسة من نظام القضاء، وتنظم هذه القواعد حركة التنقلات وفق قواعد المفاضلة بين القضاة، على أن تتم حركة التنقلات في جلستين من جلسات المجلس خلال العام، وأن يعلن المجلس عن الأماكن الشاغرة قبل كل جلسة.

وبين اليحيى أنه من القواعد التي أقرها المجلس في هذا السياق ألا ينظر في الطلب إلا بعد مضي ثلاث سنوات من تاريخ المباشرة لكل من المعينين حديثا والمنقولين لمصلحة العمل، وخمس سنوات للقضاة الذين تم نقلهم بناء على طلبهم، مشيرا إلى أن القواعد حددت آلية المفاضلة بين القضاة في حال وجود التزاحم على الأماكن.

الحالات الاستثنائية

وعالجت القواعد الحالات الاستثنائية عند حدوث المرض للقاضي أو أحد أقاربه في حال عدم وجود إمكانية العلاج في بلد عمله.

كما تضمنت القواعد تأليف لجنة في المجلس لدراسة حركة نقل القضاة ورفع التوصيات للمجلس.

واعتمد المجلس الضوابط التنظيمية لتفريغ القضاة لنيل الدرجات العلمية العليا (الدبلوم والماجستير والدكتوراه)، ومن أبرز ملامح هذه الضوابط تحديد آلية المفاضلة ومتابعة الدارس من قبل لجنة تؤلف في المجلس.

كما تم إقرار آلية توجيه القضاة الذين أكملوا مدة الملازمة القضائية وتوافرت فيهم مسوغات التوجه للعمل في المحاكم.

واستعرض المجلس الدراسة المقدمة من الأمانة العامة حول تنفيذ نظام القضاء وآليته التنفيذية، وأوصى بإعداد الدراسات اللازمة لتنفيذ الآلية والبرنامج الزمني لذلك.

من حق المتورطين التمتع بمحاكمة عادلة

لجنة المحامين: "ترافع مجاني" عن متهمي الإرهاب

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/03/25هـ) 22/ مارس/2009 العدد : 2835
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090322/Con20090322265642.htm

عدنان الشبراوي ـ جدة

أعلنت اللجنة الوطنية للمحامين استعدادها للترافع مجانا عن المتهمين في كافة القضايا بما فيها الإرهاب، ممن لا يقدرون ماديا على تحمل تكاليف المحاماة. وأكد رئيس اللجنة الدكتور ماجد قاروب أن هناك محامين متطوعين لهذا العمل، مبينا أنه تم توقيع اتفاقيات رسمية مع هيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في هذا الصدد، وقال «نستطيع اعتبار جميع المحامين المرخصين من قبل وزارة العدل محامين متطوعين، حيث يصل عددهم إلى 1300 محام». وأشار إلى وجود تنسيق مع المحاكم لإرسال ملفات متهمين للجنة للترافع مجانا عن بعض الحالات، مشيرا إلى أنه إذا وجدت اللجنة مصداقية في هذه الطلبات فإنها تقدم المعونة القضائية من خلال المحامين في المنطقة التي تتبعها المحكمة. وأضاف «إذا طلب من اللجنة المرافعة المجانية في قضايا الإرهاب لغير القادرين ماديا فـ(أهلا وسهلا)، وسنوكل عنه أحد الزملاء، أما إذا كان قادرا ماديا فلا مجال للترافع المجاني». مستبعدا أن يكون الترافع عن المتورطين في قضايا إرهابية يعني الدفاع عن الإرهاب إنما «من حق المتهم التمتع بمحاكمة عادلة، وهذه العدالة تتطلب محامي دفاع لتصحيح وتقويم كامل المنظومة العدلية كون الخطأ واردا في وصف الجريمة من قبل رجل الضبط أو المحقق المدعي العام، ووجود المحامي والقاضي المتفهم لدور المحامي يجعل سلسلة المرافعة والمدافعة والمحاكمة أقرب للصواب والعدالة بما ينعكس إيجابيا على المجتمع». وأشار إلى أن قضايا الإرهاب ذات أهمية وخطورة لمساسها بمستقبل الوطن وبالتالي تتطلب تعاملا إعلاميا يرتقي لمستوى الحدث. وبين أن الادعاء العام سيدعي بما يراه سواء المطالبة بالقتل حدا أو تعزيرا أو قصاصا وربما البراءة وفق مواصفات وملابسات وظروف كل متهم، مشيرا إلى أن كل قضية مختلفة وبالتالي حتى لو اشترك أكثر من شخص في جريمة واحدة فيوجد تصنيف لواقع كل مشترك في الجريمة، فمنهم المخطط والمحرض والمدبر والمنفذ وهناك الظروف المشددة والمخففة جميعها أمور تجعل المشتركين في جريمة واحدة تختلف مواقعهم والاتهامات الموجهة إليهم.

وأوضح أن هناك وقتا بين لائحة الادعاء التي سيقدمها الادعاء العام وموعد انعقاد الجلسة الأولى، مبينا أن الخطوة المتبعة تقديم الادعاء العام دعواه للمحكمة وبدورها تطلب المتهم للمثول للمحاكمة وتعرض عليه خيار الاستعانة بمحام.

الرياض

تواصل استقبال المستفيدين من برنامج تسديد الكهرباء

مستفيدو الضمان الاجتماعي يتجاوزون10 آلاف مواطن

المصدر: جريدة الرياض الأحد 25 ربيع الأول 1430هـ - 22 مارس2009م - العدد 14881
http://www.alriyadh.com/2009/03/22/article417564.html

حاوره - حامد العوينان:تصوير - أحمد الضميري:

بدأ الضمان الإجتماعي بمنطقة الجوف باستقبال المستفيدين ببرنامج تسديد فاتورة الكهرباء في الفترة المسائية من الساعة الخامسة إلى الساعة الثامنة. وذكر الأستاذ سالم بن رشيد الرويلي مدير الضمان الإجتماعي بمنطقة الجوف ل «الرياض» بأنه تم استقبال المستفيدين إعتباراً من يوم الأحد 1430/3/4ه ويستمر التسجيل لمدة شهر ونص الشهر.
وذكر الرويلي بأن الحالات التي تم تسجيلها إلى الآن هي 300 حالة.
وذكر الرويلي أن الشروط للمستفيدين هي أن يكون المتقدم من المسجلين بالضمان الإجتماعي وأصل فاتورة الكهرباء مسددة وصورة من بطاقة الأحوال او السجل المدني وصورة من بطاقة الصراف الإلكترونية لمستفيدي الضمان.
وذكر سالم الرويلي أن الضمان الإجتماعي قد طرح عدة برامج منها تأثيث المنازل وقام الضمان الإجتماعي بالجوف بتأثيث أكثر من 40 منزلاً وما يقارب ال70 منزلاً في طريقها للاعتماد.
وأيضا هناك المساعدات المقطوعة التي تتمثل بتقديم مساعدة عاجلة للأسر المحتاجة والتي يتقرر إحتياجها من خلال البحث الميداني، ومساعدات الدعم التكميلي (وهي للأشخاص الذين يكونون عاطلين عن العمل ولا تنطبق عليهم شروط الضمان الإجتماعي ولابد أن يكون متزوجاً)
وهناك أيضا برنامج مشاريع الأسر المنتجة ويختص بالمستفيدين أو من يتبعهم ويهيب المكتب لمن لديه القدره التقديم على المكتب ليقوم بدراسة الطلب.
وبرنامج الحقيبة والزي المدرسي وقد أستفادت أكثر من 2400 أسرة من هذا البرنامج .
وسيتم طرح برنامج ترميم المنازل والذي لايزال في طور الدراسة وبطاقة التموين المخفضة وبرنامج المساهمة في دفع نفقات أدوية الأمراض المستعصية (برنامج التأمين الصحي).
وذكر الرويلي بأن المستفيدين من الضمان الإجتماعي بالجوف أكثر من 10000 عشرة آلاف مستفيد وبالنسبة لفرع القريات فإن عدد المستفيدين حوالي 4200 مستفيد وطبرجل 3600 مستفيد وكلها تقوم بنفس البرامج وشكر الرويلي جهود صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن بدر بن عبد العزيز ومقام الإمارة الذين كان لهم دور كبير في استقبال اللجان.
وعن إمكانية فتح مكتب نسائي للضمان الاجتماعي بالجوف ذكر الرويلي بأن المكتب قد خصص يومين في الأسبوع لمراجعة النساء وهي يومي الاثنين والثلاثاء، ولكن لم يكن هناك إلتزام والسبب أن اغلبيتهن يأتين من مناطق بعيدة فيضطر المكتب لإنجاز معاملاتهن وبخصوص المكتب النسائي فهذا يعتبر من إختصاص الوزارة ونهيب بسعادة الأستاذ محمد العقلا وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للضمان الاجتماعي بالنظر بإفتتاح فرع نسائي بمنطقة الجوف.
وعن إمكانية إفتتاح فروع أخرى في منطقة الجوف وخاصه في محافظة دومة الجندل وصوير نظرا للكثافة السكانية فيهما قال الرويلي نتمنى إفتتاح مكتب في دومة الجندل وأخرى في صوير لخدمة صوير والقرى التابعة لها وذكر بإن الموضوع لدى الوزارة حاليا وإن شاء الله سيتم افتتاح المكاتب في القريب العاجل.

أبرياء جوانتانامو.. من يعوضهم؟

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/03/25هـ) 22/ مارس/2009 العدد : 2835
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090322/Con20090322265750.htm?kw

خلف الحربي

اعترف كبير مساعدي وزارة الخارجية في عهد الرئيس الامريكي السابق جورج بوش بأن معظم المعتقلين في معسكر جوانتانامو كانوا أبرياء، وأنهم قضوا عدة سنوات في هذا المعتقل الرهيب دون أن يقوموا بعمل يستحق هذه العقوبة التي تتعارض مع كل مبادئ حقوق الإنسان، وأشار إلى أن 24 معتقلا فقط من بين أكثر من 800 معتقل كانوا (مشتبه بهم)!.

معسكر جوانتانامو هو أشهر صورة لوحشية الإنسان في القرن العشرين، فهذا المعسكر الذي أقيم في مكان لا يخطر على بال يعد واحدا من أشهر الصروح التي شيدها الإنسان في مطلع القرن تحت ستار حماية الحرية، كل شيء في ذلك المعسكر يؤهله ليكون علامة مخيفة على حجم القسوة التي يمكن أن يظهرها الإنسان متى ما امتلك القوة الكافية لفعل ذلك.

كل تفاصيل ذلك المعسكر تؤهله كي يكون علامة تاريخية بارزة فالمعتقلون رغم أنهم تعددت انتماءاتهم الوطنية إلا أنهم يدينون بديانة واحدة، والأقفاص الحديدية المكشوفة تحت الشمس تعيد فكرة السجن إلى صورتها البدائية الأولى، أما صورة المعتقلين ذوي الملابس البرتقالية المقيدين بسلاسل ثقيلة في أقدامهم الذين يسيرون تحت حراسة الجنود المسلحين فهي صورة تثبت أن الحضارة الأمريكية تملك قدرا هائلا من الوقاحة بحيث لا تجد حرجا من الانقلاب على كل مبادئها المعلنة في ذات اللحظة التي تتحدث فيها عن الحرية والعدالة وحقوق الإنسان.

رفضت الولايات المتحدة معاملة معتقلي جوانتانامو كأسرى حرب كما رفضت محاكمتهم مثل سائر المتهمين الذين يخضعون للقانون الأمريكي، اكتسحت الدولة العظمى في تلك اللحظة رغبة مهووسة بالانتقام لكبريائها المهدور بعد تفجيرات الحادي عشر من سبتمبر فاختطفت مئات التعساء الذين عثرت عليهم خلال رحلة الانتقام واحتجزتهم في هذا المكان البشع لعدة سنوات أمام أنظار العالم أجمع وها هي تعترف بعد عدة سنوات عبر تصريحات لمسؤولين بارزين في الادارة السابقة بأن أغلب من اعتقلوا لسنوات في معسكر جوانتانامو كانوا أبرياء.

هل يمكن أن تقوم الولايات المتحدة بتعويض ضحاياها الذين سحقتهم بهمجية؟، هل يمكن أن تقبل بتقديم المسؤولين عن ذلك المعتقل الرهيب إلى المحاكمة؟، لا يمكن أن تكون الإجابة (نعم).. فالأقوياء يضعون القانون كي يلتزم به غيرهم!

الرياض

الطالب قرر عدم العودة للمدرسة مرة أخرى
وكيل مدرسة بالقصيم يعتدي على أحد طلبته بالقرى

المصدر: جريدة الرياض الأحد 25 ربيع الأول 1430هـ - 22 مارس2009م - العدد 14881
http://www.alriyadh.com/2009/03/22/article417521.html

صورة التقرير الطبي الذي يؤكد تعرض الطالب للضرب

بريدة - منصور الجفن:

تعرض طالب في الصف الأول بمتوسطة بلاط الشهداء بمدينة بريدة إلى ضرب من وكيل المدرسة وتشير رواية شقيق الطالب خالد بن فهد الحربي بأن شقيقه طارق قد استدعي من قبل مدير المدرسة حيث أخبره بأنه سوف يبلغ ولي أمره بأنه شوهد وهو ينظر من شباك الفصل أثناء الفسحة. بعدها صرف المدير الطالب إلى فصله وانتهى الموضوع. لكن فصول هذا الموضوع لم تنته عند هذا الحد حيث فوجئ الطالب بدخول وكيل المدرسة إلى الفصل أثناء استماعه لشرح مادة التفسير وقام بطرحه أرضاً وانهال عليه بالضرب العشوائي مستخدماً (لي بلاستك) واستمر بضربه داخل الفصل وأمام زملائه دون رحمة أو شفقة على هذا الطفل حيث تركز الضرب في منطقة الوجه والكفين والساعدين دون تدخل من مدرس.

كما لم يسمح له بالخروج لتضميد الكدمات. ويضيف شقيق الطالب بأن مدير المدرسة عندما علم بما حدث وبدلاً من أن يقف مع الضحية ضد الجلاد فعل العكس حيث ركب سيارته واتجه إلى والدي في مقر عمله وأبلغه بأن ابنه طارق مشاغب وأننا قمنا بضربه ضرباً بسيطا وكرر كلمة بسيط وكلمة (قمنا بضربه) مما اعتبره اعتراف من مدير المدرسة بمشاركته في العملية بشكل مباشر أو غير مباشر.

وقال شقيق الطالب بأن شقيقه يعاني الآن من أذى جسدي نتيجة الضربات الواضحة على وجهه وأذى نفسي مما جعله ينوي ألا يعود للمدرسة ثانية خجلاً من زملائه وخوفاً من تكرار ما حصل. وقد أشار التقرير الطبي الصادر من مستشفى الملك فهد التخصصي ببريدة عن حالة الطالب طارق بأن به كدمة بالخد الأيمن وكدمة بالساعد الأيمن «الرسغ» وكدمة على اليد اليسرى وهنا يتساءل شقيق الطالب هل هذا يرتقي لما تتطلع إليه وزارة التربية والتعليم؟ مشيداً بدور مدير عام التربية والتعليم بمنطقة القصيم الأستاذ فهد بن عبدالعزيز الأحمد لتفاعله مع هذه القضية. مطالباً في نفس الوقت باتخاذ الإجراء المناسب بحق من اعتدى على شقيقه بالضرب.

زوج يعتدي على زوجته بالضرب المبرح ويحيلها طريحة الفراش

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 22 مارس 2009
http://al-madina.com/node/118679

أروى أبونمي - جدة

تعرضت سيدة متزوجة في الأربعين من عمرها إلى عنف جسدي من قبل زوجها الذي هجم عليها دون أي مقدمات وكانت منال الحناوي التي ضحت بحياتها من أجل ابنها عندما خالعت زوجها قبل مضي عشر سنوات عندما تعرضت إلى العنف وتكفلت برعاية ابنها الأول محمود. " المدينة " التقت بالمعنفة المذكورة أعلاه والتي وجدت طريحة الفراش في منزلها في الساعة العاشرة مساءً وتم نقلها في مستشفى خاص بجدة الأسبوع الماضي بعد آخر عملية عنف تعرضت لها من قبل زوجها الذي اتبع وبقوة شتى أساليب العنف معها إلى أن أُجهضت بشهرها الخامس. تقول الحناوي " خالعته قبل 10 سنين بسبب ضربه المبرح لي

وتكفلت برعاية ونفقة ابني الأول محمود بينما هو لم يكن يبالي نهائياً وعندما أصبح في عمر 13 سنة وبعد إلحاح علي بالعودة وكان يحادثني بقناع زائف، عدت إليه محاولة نسيان الماضي وإصلاح مافات ولكن سرعان ما رجعت المياه إلى عهدها السابق ضربني وأنا في الشهر الخامس من حملي كان دائماً متقلب المزاج يتعارك معي بين الحين والآخر لغير سبب وجيه، ولم تجر له الفحوصات والكشف اللازم عن سبب ضربه لي أو سوء تعامله مع المجتمع. وعن تفاصيل الحادثة يؤكد ابن أختها تركي فقيرة الذي كان بجانبها في المستشفى طوال الوقت أن المذكورة معنفة فعلاً من زوجها وبشكل شبه يومي حيث تتعرض للعنف الجسدي واللفظي لها ولعائلتها . يقول تركي : في اليوم الذي تعرضت به خالتي للعنف طلبت مني أن أقوم باصطحاب أبنائها كلاً من محمود والرضيعة ملك بعيداً عن المنزل وكأنها كانت تشعر بأنها ستواجه عنفاً من نوع آخر ، وبعد مرور نصف ساعة من ذهابي اتصلت بي مستنجدة باكيةً من شدة ألمها وقد وقعت الحادثة في غرفة النوم والمعيشة ولحماية نفسها ذهبت إلى غرفة أخرى وأغلقت الباب على نفسها وبعد مضي دقائق أدخلنا زوجها دون أن يُبدي أي اهتمام فوجدناها طريحة على الأرض وكانت حالتها يُرثى لها لدرجة أنها لم تستطع الحركة على الإطلاق ، وبعد أن تم نقلها إلى المستشفى أكدوا الأطباء أنها تحتاج إلى الراحة جراء ماتعرضت له من الضرب و الاهانة. ويضيف تركي: عدنا إلى المنزل ومكثتُ معها طيلة اليومين في المستشفى والمنزل كي لا يقترب منها زوجها ويقوم بإيذائها ، وعندما اشتد عليها الألم تم نقلها إلى المستشفى وأجريت لها بعض التحاليل والأشعة وتبين وجود حالة إجهاض وقد تم نقلها على الفور في قسم الطوارئ وإجراء عملية جراحية بسبب النزيف الحاد الذي تعرضت له . وعن أثر خطورة ذلك تقول استشارية تربوية وأخصائية اجتماعية عفاف زقزوق : تزداد عدد المعنفات عندما تتكتم المرأة التي تتعرض إلى العنف بشكل يومي ويخفين ذلك والذي قد يكون تهديدا من أزواجهن وعدم الفصح والتكتم أدى إلى زيادة نسبة المعنفات في المملكة ، ويكون وقعه بشكل سلبي على نفسية الطفل ويصبح مستقبلاً سلوكه عدوانياً. ومن جانبه قال رئيس قسم الطوارئ في مستشفى الملك فهد بجدة الدكتور محمد بخش : دائماً ما تتردد إلينا في المستشفى معنفات سواءً كان من قبل أزواجهن أو آبائهن وبعد أن نقوم بمعالجتهن يتم تحويل كافة البيانات إلى قسم الخدمة الاجتماعية التي تتولى العناية الكافية بهن والتخفيف عن المعنفات نفسياً واجتماعياً".

الربيعي يتحدث عن 161 معتقلا سعوديا

تفشي ظاهرة بيع الأطفال الرضع في العراق

المصدر: جريدة الوطن الأحد 25 ربيع الأول 1430هـ الموافق 22 مارس 2009م العدد (3096) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3096&id=95023&groupID=0

بغداد: علاء حسن، الوكالات

كشفت عضو مجلس محافظة ديالى والقيادية في حزب الدعوة العراقي سجى قدوري عن تفشي ظاهرة بيع الأطفال الرضع في البلاد. ووفقا لقدوري فإنه يتم البيع عن طريق شبكة منظمة ترتبط بصلات وعلاقات مع بعض منسوبي القطاع الصحي لاسيما في مستشفيات الولادة. وتستغل هذه الشبكة فقر بعض العائلات أيضا لبيع أطفالها للأثرياء دون اتخاذ أية إجراءات من الجهات ذات العلاقة.

إلى ذلك، قال مستشار الأمن الوطني العراقي موفق الربيعي أمس إن هناك نحو 161 معتقلا سعوديا داخل السجون العراقية صدرت بحقهم أحكام بالسجن لمدد طويلة وأخرى قصيرة.

كشف مستشار الأمن الوطني العراقي موفق الربيعي أمس وجود نحو 161 معتقلا سعوديا في السجون العراقية صدرت بحقهم أحكام بالسجن بعضها طويلة الأمد وأخرى قصيرة الأمد وهم في انتظار التبادل بعد توقيع الاتفاقية بين الطرفين.

وأوضح في مؤتمر صحفي عقده في النجف بعد زيارته المرجع الديني الأعلى علي السيستاني أن "هناك قرارا سياسيا بإطلاق سراح أو تسليم كل المعتقلين العراقيين البالغ عددهم 443 معتقلا عراقيا في السجون السعودية إلى السلطات العراقية، وأن هذا الأمر ينتظر أن نوقع اتفاقية أمنية مع السعودية".

وأردف أن "مسودة الاتفاقية موجودة وفي مرحلة الدراسة وعند إقرارها من قبل مجلس النواب تصبح اتفاقية ونستلم من خلالها كل أبنائنا في السعودية".

وأكد الربيعي في المؤتمر الصحفي أنه "لا توجد مصالحة مع حزب البعث الصدامي ولا يمكنه العودة إلى الحياة السياسية في العراق". وأضاف "لابد أن نستثني الشريحة الكبيرة من الشعب العراقي الذين انتموا مكرهين من أجل لقمة العيش وعلينا مراعاة هؤلاء كأي مواطن آخر".

وكان رئيس الوزراء العراقي نوري المالكي دعا في وقت سابق العراقيين المعارضين إلى العودة إلى العراق وتفعيل المصالحة الوطنية شاملا بدعوته كل الأطراف السياسية وهو ما قيل حينها إنها تشمل حزب البعث. لكن مكتبه عاد وأصدر بيانا الخميس الماضي أعلن فيه أنه "لا يمكن لحزب البعث أن يكون شريكا في العملية السياسية".

من جهة أخرى، قال المتحدث الرسمي باسم الحكومة العراقية علي الدباغ أمس إن الرئيس التركي عبدالله جول ووزير الخارجية السوري وليد المعلم سيزوران العراق خلال الأسبوع الجاري. وأوضح أن جول سيزور العراق على رأس وفد رفيع المستوى للقاء المسؤولين العراقيين والتباحث معهم حول العلاقات المشتركة بين البلدين، مشيرا إلى أن الزيارة، التي ستستمر يومين، ستتضمن لقاء جول مع الرئيس العراقي جلال الطالباني ورئيس الوزراء المالكي.

وكان جول أعلن الأسبوع الماضي في لقاء مع الطالباني على هامش المنتدى العالمي الخامس للمياه الذي عقد في مدينة إسطنبول، عزمه على زيارة العراق قريبا. وفي الإطار نفسه قال الدباغ إن وزير الخارجية السوري وليد المعلم سيزور العراق خلال هذا الأسبوع أيضا للقاء المسؤولين العراقيين، ونقل رسالة من الرئيس السوري بشار الأسد تعكس الرغبة في تطوير العلاقات العراقية السورية، تمهيدا لمؤتمر القمة العربية الذي سيعقد في الدوحة أواخر الشهر الجاري.

في غضون ذلك، أكد عضو المكتب السياسي للحزب الإسلامي العراقي النائب عمر عبدالستار الكربولي أن التدخل الدولي والإقليمي والمحلي أعاق خلال السنوات الماضية موضوع المصالحة الوطنية في العراق. وأضاف أن "الأطراف التي تريد عودة العنف إلى العراق مرة أخرى لا تريد للانسحاب الأمريكي من العراق أن يتم وهي الجهات ذاتها التي لا تريد للمصالحة الوطنية أن تتحقق".من جهته حمل النائب عز الدين الدولة مفوضية الانتخابات مسؤولية أعمال العنف في الموصل وتدهور الأوضاع الأمنية. وأوضح الدولة أن تأخر حسم قضية نتائج الاعتراضات أدى إلى إرباك كبير وخلق حالة من فراغ السلطة في بعض المحافظات. إلى ذلك، أكد النائب سامي العسكري المقرب من رئيس الحكومة نوري المالكي عدم وجود تحالف حتى الآن بين قائمتي ائتلاف دولة القانون وشهيد المحراب في أي من المحافظات العراقية. وقال إن "موضوع التحالف يعتمد على مدى الحاجة له من محافظة إلى أخرى. حتى هذه الساعة ليس هناك أي تحالف بين قائمة ائتلاف القانون وشهيد المحراب في أي من المحافظات التي فازت بها". ولفت إلى أن التحالف بين الجانبين مرهون بعدد المقاعد التي حصل عليها كل منهما في كل محافظة.وعلى الصعيد الأمني، أعلن مصدر أمني عراقي أمس أن قائد شرطة النجدة نجا من محاولة اغتيال جراء انفجار عبوة ناسفة استهدفت موكبه في أحد أحياء مدينة تكريت (170كلم شمالي بغداد). وأبلغ المصدر أن "عبوة ناسفة انفجرت الليلة قبل الماضية لدى مرور موكب العميد محمد مجيد قائد شرطة النجدة لأغراض تفتيش وحدات الشرطة في شوارع حي القادسية مما تسبب بإصابته بجروح في أنحاء متفرقة من جسده". وأوضح المصدر أن قوات الشرطة اعتقلت 30 شخصا للاشتباه بضلوعهم في عملية محاولة الاغتيال حيث تجري الشرطة تحقيقا.

استشاري نفسي يكشف عن 400 حالة انتحار

المصدر: جريدة الوطن الأحد 25 ربيع الأول 1430هـ الموافق 22 مارس 2009م العدد (3096) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3096&id=95069&groupID=0

جدة: سامية العيسى

كشف الملتقى العلمي الثاني لجمعية حماية الأسرة والذي أقيم بمشاركة مستشفى الأطفال والولادة بالمساعدية بجدة أمس أن عدد حالات الانتحار 400 حالة حسب آخر إحصائية لحالات الانتحار في المملكة خلال عام 1428. جاء ذلك وفقا لورقة قدمها استشاري الطب النفسي بمستشفى الأمل الدكتور محمد شاوش والذي أكد أن نتائج الإحصائية كشفت أن 85% من المنتحرين هم من غير السعوديين وخاصة من فئة الخدم، مبينا أن أكثر حالات الانتحار ناتجة عن سوء المعاملة أو تغير العادات والتقاليد للمستقدمين وضعف الوازع الديني.

من جهتها، كشفت رئيس مجلس جمعية حماية الأسرة الدكتورة إنعام الربوعي عن وقوع أربع حالات حاولت الانتحار في دار الحماية. وأكدت الروعي أنه تم علاج كل الحالات نفسيا واجتماعيا. وأشارت الربوعي إلى مشاركة أكثر من 200 مشارك ومشاركة من مختلف القطاعات التي تتعامل مع العنف.وكان الملتقى الذي ترعاه حرم أمير منطقة مكة المكرمة الرئيس الفخري للجمعية الأميرة العنود بنت عبد الله بن محمد ناقش 7 ورقات عمل 4 منها من داخل المملكة و3 أخرى من دول أوروبية.وأوضحت رئيس مجلس جمعية حماية الأسرة الدكتورة إنعام الربوعي أن الملتقى سلط الضوء على كيفية توعية العاملين في مجال مناهضة العنف ودور الحماية، ومن ثم تعريفهم بالعنف الأسري، ودائرته المتوارثة عبر الأجيال، وذلك عن طريق توعية المجتمع بالدين الإسلامي الحنيف.وتحدثت مسؤولة الوفد الأوروبي ورئيس مؤسسة "دانر" فيبا فومتن عن كيفية التعامل مع حالات العنف الواقع على المرأة والطفل وكيفية إنشاء وتشغيل مأوى لضحايا العنف الأسري، وشاركت مساعدة مدير مؤسسة (دانر) هيلا سرنسن، بورقة تحدثت فيها عن كيفية إنشاء مواقع على شبكة الإنترنت، وخط ساخن لاستقبال حالات العنف، وكيفية التعامل مع كل حالة على حدة، كما تحدثت عضو الوفد هنيرت هوجبر عن تقديم الدعم الذاتي واللجوستي للمعنفات أثناء وصولهن لدور الرعاية، كما تحدث الوفد الأوروبي عن فتح باب التطوع وكيفية تدريب المتطوعين على مع حالات المعنفات.واشتمل الملتقى حسب رئيس مجلس جمعية الدكتورة أنعام الربوعي على ورقات لفاطمة الرفاعي وفاديه عنان وورقة هامة ألقاها الدكتور محمد شاوش عن العلاقة بين الاضطرابات النفسية بالعنف الأسري.

الموظف "المفصول" بين البطالة أو التنازل عن حقوقه لدى الشركة

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/21//
http://ksa.daralhayat.com/complaints/03-2009/Article-20090320-257a9f65-c0a8-10ed-0042-76fdea3d35f7/story.html

عبدالله بن حزام - الرياض

هنا موظف يبحث عن وظيفة لتحسين وضع وتأمين مستقبل، وهناك في الطرف المقابل شركات ومؤسسات تسمى مجازاً «القطاع الخاص»، وفوقهم مكتب العمل. الطرفان يرتبطان بعقود عمل، ومن الطبيعي مع التعايش أن يكون هناك اختلاف، ولكن تبقى سلطة مكتب العمل كسيف ينتزع الحق من الظالم ويؤديه إلى صاحبه، سواء أكان الموظف أم صاحب العمل. المشكلة أنهم اختلفوا جميعاً في تعريف كلمة عمل أو عقد عمل، فصاحب العمل يعرفه على أنه عقد مع من يجلب له الربح، ومكتب العمل يعرفه على أنه مشكلة خامدة قد تنفجر في أية لحظة، ولكنه من وجهة نظر الموظف حلم ومستقبل لكي يحقق ذاته. وأصبح في وقتنا الحالي ليس وسيلة بل وصل إلى أن أصبح غاية. في موضوعي هذا أناقش مشكلة سأسردها في قصة، ومنها تستطيع أن تعرف نوع المشكلة، التي قيل انها لحفظ حقوقنا نحن الموظفين، ولكن تبين أنها أداة ضغط علينا، وحصل أن تنازل كثير ممن فصلوا عن وظائفهم عن مطالبة شركاتهم التي فصلتهم بحقوقهم بسبب شرط تعجيزي من مكتب العمل.لنفرض أن القصة من نسج الخيال، ولننس القصة ولكن لا ننسى أن قوانين مكتب العمل قوانين وضعية وليست سماوية، أي انه قد يأتي وقت لكي تتغير بعض البنود، لأننا اكتشفنا خطأ يجب تعديله.لن أطيل والقصة تحكي أن (س) شاب سعودي طموح تقدم إلى شركة (ص) التي تحتاج إلى موظف ذي مواصفات معينة تنطبق على (س)، وتم قبوله ووقع عقد عمل معه. دارت الأيام وبدأ (س) يؤسس حياته بالتزامات مالية شهرية، وتزوج ودخل في أمواج الحياة ومسؤولياتها، وفجأة تأتي طامة كبيرة فقبل أن يكمل الموظف (س) العامين تقوم شركة (ص) بفصله من العمل لأي سبب، سواء كان مشروعاً أو غير مشروع، وعلى وجه العجلة يتوجه الموظف (س) إلى مكتب العمل بشكوى تظلم ضد الشركة (ص). من هنا تبدأ المعاناة، إذ تذهب أيامه وأسابيعه وشهوره وقد يبلغ الأمر مداه وتستمر القضية لأكثر من عام، وهو يتابع هذه المداولات بين مكتب العمل والشركة (ص)، وخلال هذه المدة تلجأ الشركة إلى تأجيل الجلسة لكي ترد على سؤال مكتب العمل: لماذا فصل الموظف (س) عن العمل؟ ومع أن الإجابة لا تستحق أكثر من يوم، لأن السبب موجود في سجلات الشركة وأوراقها وبالتالي فالأسباب معروفة، إلا أن الشركة تماطل وتتعمد ذلك. في هذه الأثناء نجد أن الموظف (س) يتضرر من طول أمد القضية، خصوصاً في ظل وجود شرط صادر من مكتب العمل، يقتضي ألا «يعمل الموظف خلال فترة التظلم حتى يصدر قرار اللجنة لفض المنازعات له أو عليه، وإذا ثبت عمل الموظف في أي مجال ستسقط قضيته ويكسبها صاحب العمل (ص)». بهذه الطريقة نجد أن الموظف المسكين المغلوب على أمره يذهب بالإكراه إلى الشركة ويطلب منها الصفح، ويؤكد لها أنه سيسحب القضية على أمل إعطائه اخلاء طرف لكي يجد عملاً يسد به حاجات أسرته. حقيقة أتساءل وغيري من موظفي القطاع الخاص: لمصلحة من وضع هذا الشرط؟ وكيف غابت نقطة مهمة مثل هذه عن مسؤولي وزارة العمل، خصوصاً أنها نقطة تخير الموظف بين البطالة أو التنازل عن حقوق كفلها له النظام؟ إن من يمعن النظر جيداً يكتشف للوهلة الأولى أن لا أحد سيتقدم بشكوى إلى وزارة العمل على شركة فصلته من دون سبب وجيه، بل سيرضخ الموظف المسكين لقوة الشركة وسلبية وزارة العمل. بل لا أخفيكم أن هناك من سيفسر هذا الوضع بأن هذه الفقرة المحبطة وضعت لمصلحة أصحاب الشركات بطريقة غير مباشرة ومن دون اتفاق مسبق. ولكن هكذا وضع النظام ولم يراع حقاً من أبسط حقوق الموظف وهو المطالبة بحقوقه كاملة وأيضاً العيشة الكريمة التي تغنيه عن ذل السؤال. وقبل الختام أقول للوزير غازي القصيبي: إن استمرار العمل بهذا النظام العقيم لا يختلف عن منع الموظف من التقدم بالشكوى، ولذا فإن الأمل بعد الله معقود بحصافتكم بإزالة هذا الشرط وانتزاع حقوق الموظفين من أصحاب الشركات الذين قدموا مصالحهم واستغلوا الأنظمة أسوأ استغلال.

أكدوا اعتزامهم إقامة المهرجان سنويا بعد تسجيله أكثر من ألف زائر

منظمو "خطوات" لحماية الطفل استنكروا غياب دعم الجهات الرسمية للأنشطة

المصدر:جريدة الوطن الأحد 25 ربيع الأول 1430هـ الموافق 22 مارس 2009م العدد (3096) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3096&id=95113&groupID=0

الدمام: أمل التريكي

استنكرت المسؤول الوطني للجنة الإنسانية والسلامة بالجمعية الوطنية لطلاب الطب ريم الحواس، غياب الجهات الرسمية ومؤسسات الدولة كوزارة الصحة والجامعات والمستشفيات ومؤسسات الطفل ومركز الأمان الأسري عن دعم الأنشطة الطلابية والحملات التثقيفية والتوعوية خاصة في ظل امتلاك تلك الجهات دعما من الدولة لتحقيق هذه الأهداف التي تعتبر جزءا من مسؤوليتها، مشيرة إلى محاولات جمعيتها لمخاطبة هذه الجهات التي قالت إنها لم تبذل جهدا حتى لمجرد الرد عليهم مطالبة بتخصيص جهات محددة تتولى دعم مثل هذه الأنشطة.

وأوضحت في حديثها لـ "الوطن" في ختام فعاليات مهرجان حماية الطفل والذي حمل عنوان "خطوات" مساء أول من أمس بالصالة الخضراء في الخبر أن شركات معينة شككت في مقدرتهم على تنفيذ أفكارهم وترددت في دعمهم، مبينة كثرة الصعوبات التي واجهتهم أثناء بحثهم عن داعمين للمهرجان مما اضطرهم إلى إقامة مهرجان في أحد المجمعات التجارية في الخبر ليتمكنوا من خلاله من توفير بعض الدعم المالي للمهرجان الحالي وذكرت عزمهم إقامة مهرجان خطوات سنويا.

وقالت الحواس إن هدفهم لا يقتصر على نشر ثقافة العمل التطوعي وتوعية الأطفال فقط بل يمتد لإدخال كلمة المهرجان في ثقافتنا وحياتنا اليومية خاصة أن المهرجانات الثقافية الموجهة للطفل شبه معدومة ومكررة بالإضافة إلى استغلال طاقة الشباب وإعطاء الفرصة لأصحاب الأفكار والطموحات لتنفيذ ها خاصة أن العطاء ليس قاصرا على شخصية معينة أو جمعية وشركة بعينها بل متاح لكل من يرغب في المشاركة.

وأشارت إلى أن سبب اختيارهم ناشطة اجتماعية (الأميرة غادة بنت عبدالله) لرعاية المهرجان جاء بسبب تقارب السن والأسلوب وتفهما لاحتياجاتهم بالإضافة إلى كونها خاضت مجال التطوع من قبل وأن أهدافها تتقارب مع أهدافهم التي يسعون لتحقيقها.

وكشفت الحواس عن عزمهم إطلاق حملة وطنية للتبرع بالأعضاء تحت شعار "امنح حياة خلال "الشهر المقبل، لافتة إلى أنه سيشارك في الحملة التي تشتمل على محاضرات تثقيفية في المعارض والمدارس والجامعات بالإضافة إلى المعارض 250 متطوعا ومتطوعة وذلك بالتعاون مع أصدقاء المركز السعودي لزراعة الأعضاء وبعض النجوم من لاعبي كرة القدم.

وقالت إن السبب الرئيس لإقامتهم لهذه الحملة هو الفهم الخاطئ لدى المجتمع حول مشروعية التبرع بالأعضاء مؤكدة تلقي فريق العمل للتدريب العلمي والديني معلومات تمكنه من إقناع الآخرين من مختلف شرائح المجتمع بالفكرة وللتعامل مع مختلف ردود الفعل التي يمكن التعرض لها.

وأشارت إلى أن المهرجان حظي بزيارة ألف زائر مابين أطفال وآباء وأمهات والذين عبروا عن امتنانهم بالعمل بكلمات المديح والشكر خاصة أن الأسلوب المتبع في التعامل مع الناس اتسم بالبساطة التي تتناسب مع مختلف الشرائح الاجتماعية والعمرية، مبينة تعاون أطباء أسنان من جامعة الملك فيصل بفحص أسنان الأطفال مع تحديد مواعيد لاستقبال ورعاية هؤلاء الأطفال في عيادة الجامعة.

من جانبها أكدت راعية المهرجان الأميرة غادة بنت عبد الله بن جلوي لـ"الوطن" أن الرؤية الثاقبة والعزم والإصرار وروح العطاء التي تميز بها فريق عمل المهرجان بالرغم من جميع الصعوبات التي واجهتهم كان دافعا لمشاركتهم في المهرجان، مشيرة إلى شعورها بالسعادة والفرح عندما اعتبروها جزءا من الفريق وليست مجرد راعية للحفل.
وأضافت الأميرة غادة أن حاجة المتطوعين إلى داعم معنوي لا تقل أهمية عن حاجتهم للدعم المادي ، مشيرة إلى أنها لمست في فريق الجمعية الوطنية لطلاب الطب الاستعداد التام لتقبل الأفكار والتوجيهات، مبدية استعدادها الدائم لتقديم المساعدة لأفراد الجمعية ورعاية المهرجانات التي يقيمونها. وأن تصديهم لنماذج السلوكيات الخطرة التي من شأنها التأثير سلبا على مستقبل أطفالنا يعد مؤشرا قويا على بعد نظر من قام على مهرجان" خطوات".
واعتبرت أن نسبة كبيرة من الآباء والأمهات من مختلف المستويات التعليمية يمارسون سلوكيات خطرة بحق أطفالهم دون وعي بمدى تأثيرها عليهم مستقبلا.
وأكدت على أن هذه السلوكيات الخطرة التي تشيع في المجتمع وتؤثر في مستقبل الأطفال لا تزال غير مرصودة من المختصين بالمراقبة سواء في المجال الطبي أو غير الطبي ، ولا يراها إلا عدد قليل من الناس والجهات ، مشيدة بالقائمين على برنامج الأمان الأسري الذي اعتبرته أحد أهم الأجهزة الطبية التي تقدم عملا نوعيا وغير تقليدي للمجتمع.

35 مقيماً يتجمّعون أمام " العمل" للمطالبة برواتبهم

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/22//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090321-2a9ed7d9-c0a8-10ed-000c-e0bb578348e3/story.html

وادي الدواسر - ضيف مسفر
تجمّع نحو 35 مقيماً يعملون في مؤسسة وطنية صباح أمس أمام مبنى مكتب العمل في محافظة وادي الدواسر، يطالبون بصرف رواتبهم للأشهر الثلاثة الماضية.
وذكر عدد منهم أنهم طوال الأشهر الثلاثة الماضية لم يتسلموا رواتبهم، إذ إنهم يجبرون على القيام بدفع مبالغ مالية منها مصروفات إقامة العمل، إضافة إلى أنهم تذمّروا من زيادة ساعات العمل عليهم.
من جانبه، أوضح مدير العمل في محافظة وادي الدواسر مناحي القحطاني لـ «الحياة»، أنه تم استدعاء كفيلهم، الذي أنكر جميع ادعاءات عمالته، مشيراً إلى أن صاحب المؤسسة طلب مهلة حتى يتمكن من إثبات صحة أقواله.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

1000 فكرة وطنية ضدّ الفقر!

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 22/3/1430 هـ. الموافق 19 مارس 2009 العدد 5638
http://www.aleqt.com/2009/03/19/article_206023.html

هاني الظاهري

ليس هناك شيء أبشع ولا أكثر إيلاماً لأي مجتمع من المجتمعات في هذا الكوكب من وباء الفقر.. هكذا بكل بساطة يمكننا أن نسميه وباءً، فهو لا يختلف كثيراً عن الأوبئة التي تخلف أضراراً لا تنتهي بين عشية وضحاها.

في مجتمعنا كبقية المجتمعات هناك مَن عبث بهم الفقر وانتهك آدميتهم دون رحمة وباتوا بحاجة ماسة إلى من ينقذهم من هذه المأساة التي تحتاج إلى أن يسهم أبناء هذا المجتمع بجميع فئاتهم في كل ما من شأنه أن يخرجهم منها.

وبالطبع جهود الجهات الرسمية والجهات الخيرية لن تكفي وحدها لمواجهة معركة الفقر.. فالمجتمع بحاجة إلى التكاتف الحقيقي مع هذه الجهات بكل ما يستطيع لدحر ذلك الوباء. أكتب هذا بعد أن سعدت عندما تلقيت تقريراً على بريدي الإلكتروني من الصديق والإعلامي المهموم بوطنه وإنسانيته طراد الأسمري، يتضمن مبادرة من إعداده تحت عنوان (المبادرة الوطنية للتكافل الفكري ضد الفقر)، وهي مبادرة عظيمة بحق وتستحق أن أقف لها احتراماً قبل أن أشيد بجهود معدها في هذا المجال، فقد حمل هذا الرجل على عاتقه منذ فترة طويلة هم مجتمعه، وأتذكر أنني كتبت سابقاً عن الفيلم الوثائقي (راتبه ألف ريال) وهو فيلم من إعداده وإخراجه عن ظاهرة الفقر في السعودية.

والمبادرة التي يطرحها الأسمري اليوم تراهن على أن الفكر يستطيع أن يكون سلاحاً أساسياً في معركة مكافحة الفقر، حيث تطرح المبادرة الوطنية للتكافل الفكري ضد الفقر مسابقة فكرية تنموية يشترك فيها جميع أبناء الوطن من الشرائح كافة وتستمر لمدة ثلاثة أشهر بحيث تستقبل من المواطنين الأفكار والمقترحات للبرامج التنموية والاجتماعية التي من شأنها أن تسهم بشكل فاعل في معالجة الفقر بحيث تكون هذه المبادرة حجر الأساس لبناء أول (بنك معرفي) سعودي يحتوي على مقترحات وأفكار خلاقة تسهم في علاج مشكلة الفقر وتحد من آثارها. على أن يتم الوصول من خلال هذه المبادرة إلى 1000 فكرة خلاقة للإسهام في علاج الفقر، مع حفظ كامل الحقوق الأدبية لأصحاب الأفكار والمقترحات. وسيتم استقبال الأفكار وفرزها ومعالجتها عبر الموقع الإلكتروني www.fkrah.net تمهيداً لاختيار أفضل 1000 فكرة لمعالجة مشكلة الفقر.

أما معايير تقييم هذه الأفكار فتتمثل في (الأثر، الوضوح، الجدوى، الفعالية، الأصالة والابتكار، الاستدامة، والمشاركة). وستكون هناك حملة إعلامية واجتماعية كبرى وعبر جميع قنوات الاتصال لإيصال هذه المبادرة إلى جميع أبناء الوطن ودعوتهم إلى المشاركة بأفكارهم في إنقاذ مجتمعهم من مشكلة الفقر.

إنني متفائل بحق بهذه المبادرة وأعتقد أنها خطوة كبيرة ورائعة باتجاه معالجة الفقر في مجتمعنا، وكم أتمنى أن تحظى المبادرة برعاية من الجهات الرسمية وجهات القطاع الخاص التي تستشعر مسؤوليتها تجاه هذا المجتمع.

ولأنني رجل حريص على الإسهام بأي شيء في مبادرة وطنية كهذه فقد كتبت لكم اليوم عنها لأدعوكم إلى دعمها بأفكاركم والعمل على حث معارفكم وأصدقائكم على الإسهام فيها، وبورك مجتمع ينهض بفكر أبنائه، فقد قيل: "علمني الصيد خير من أن تعطيني سمكة"، والفقراء في هذا المجتمع بحاجة اليوم إلى أفكاركم التي تنتشلهم من الفقر قبل صدقاتكم.

الصلح ينهي قضية أم مي بالطلاق والزوج يعترف بالأبوة

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين 1430/03/26هـ) 23/ مارس/2009 العدد : 2836
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090323/Con20090323266020.htm

عبد الرحمن القرني ـ عسير

أسدل الطلاق أمس الستار على قضية «أم مي» المرفوعة ضد زوجها منذ عام لدى محكمة خميس مشيط، التي تطالبه فيها بإثبات أبوته لابنتهما وتطليقها، حيث أسفرت مساعي الصلح من أهل الخير وأقارب الزوج عن تنازل الزوجة عن الدعوى القضائية مقابل اعترافه بالأبوة وتطليقها، وقد وافق الزوج على طلاقها، ومنحها حق الحضانة لأطفالهما الثلاثة، ودون ذلك في محضر الصلح الذي صدق من محكمة خميس مشيط. كما اعترف الزوج بأبنائه الثلاثة من زوجته وهم: مدى ومساعد ومي، وقال: إنهم أبنائي ومن صلبي، ولا مانع لدي من أن يبقوا في حضانة والدتهم طالما أنها لم تتزوج، بالرغم من أن الطفلة التي أطلقت زوجتي عليها اسم «مي» قد تم التبليغ عنها منذ ولادتها، وأطلقت عليها اسم «نفلا» تيمناً باسم والدتي وقام الزوج بتطليق زوجته، وسجل في محضر الصلح، وبدأ في مراجعة الجهات الرسمية لاستخراج بطاقة ثبوتية للعائلة وصك الطلاق. وكانت أم مي قد وافقت على الصلح، ووقعت على تنازلها عن الدعوى القضائية بتهمة القذف، لقاء تطليقها وحضانة أبنائها.

"أدبي" تبوك يناقش "حقوق الإنسان"

المصدر: جريدة اليوم الأثنين 1430-03-26هـ الموافق 2009-03-23م العدد 13065 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/search.php?sB=%CD%DE%E6%DE+%C7%E1%C5%E4%D3%C7%E4&sS=1&sT=1

يقيم النادي بمنطقة تبوك مساء اليوم ندوة بعنوان «حقوق الانسان»، تشارك فيها كل من: د. ثريا السيد وفوزية العيوني، ويديرها عبر الدائرة التلفزيونية المغلقة أحمد الزهراني.
وتأتي الندوة، التي تقام بمقر النادي بعد صلاة العشاء مباشرة، ضمن النشاطات المنبرية للنادي لهذا العام.

لماذا ننشر تقرير جمعية حقوق الإنسان كاملاً؟

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 26 ربيع الأول 1430هـ الموافق 23 مارس 2009م العدد (3097) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3097&id=10050&Rname=51

جمال أحمد خاشقجي

مهم الذي جاء في تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وهي جمعية أهلية غير حكومية، ولكن الأهم هو هذه الأجواء الربيعية التي سمحت، بل شجعت على أن تجتمع كوكبة من خيرة رجال الوطن الغيورين المحبين لبلدهم ويصدروا تقريراً كهذا ومن داخل بلدهم وعاصمتهم. تقرير جريء لاذع، منتقد لمختلف الأجهزة الحكومية خصوصاً الأمنية منها، والضبطية، مثلما أشار للايجابيات، استعرض ما يراه من سلبيات، ونفخر في صحيفة الوطن أن ننشرالتقرير كاملاً، وإن اختصرناه فذلك لدواعي المساحة التي تفرضها الصحيفة الورقية وليس لأي سبب رقابي، إذ ننشره بالكامل على موقعنا الإلكتروني.

نفعل ذلك إيماناً بأن هذه الروح النقدية الموضوعية هي التي ستجعل من بلادنا سعودية أفضل، كل من على أراضيها عزيز مُصان الحقوق.

لعل بعض الجهات التي تعرض لها التقرير ستعترض على ما ورد فيه، ولها الحق أن ترد، فالجمعية جهة حقوقية طموحة وليست تشريعية، وما بين تقرير الجمعية ورد الجهة المسؤولة سيكون حوار ينبثق منه نور سعودية جديدة. الجمعية طموحة، فدعت إلى انتخابات لمجلس الشورى ولكن للدولة وجهة نظر في ذلك، ترى أن المصلحة العليا لا تتوافق مع طرح كهذا، ولكن من المهم أن يطرح المثقف والحقوقي ما يراه اختياراً أفضل ومثلما انتقدت الجمعية الكثيرين، من حقنا أن ننتقد الجمعية، التي يجب أن تنأى عن الخطاب الذي يجلب لها "الشعبية" إذا كان غرضها مجرد الشعبية. وما من طريق أسرع لذلك من مخاطبة المواطن من جهة جيبه ومحفظته، فانتقدت الجمعية الزيادات في الرواتب التي اعتمدتها الدولة قبل عام ووصفتها بالطفيفة. ولكن هذا موضوع علمي اقتصادي يمس مصلحة الوطن ككل، فخمسمئة ريال إضافية هي مليارات في ميزانية دولة. وتستطيع وزارة المالية أن تقدم رداً مفصلاً في ضرر الزيادات السريعة وأثرها على الاقتصاد الوطني، الذي بات من الضروري أن يتحول من اقتصاد رعوي ذي اتجاه واحد، أي من الحكومة إلى الشعب إلى اقتصاد إنتاجي ذي اتجاهين من الشعب إلى الحكومة ومنها إلى الشعب مرة أخرى، وهو موضوع آخر لعل جمعية أخرى تتبناه.

الكلمة الأخيرة هي شكر صاحب القرار، الذي فتح النوافذ ودعا للنقد البناء، والشفافية ومحاربة الفساد، والمطالب الأول بحقوق المواطن السعودي، إنه أبو الشعب السعودي عبدالله بن عبدالعزيز.. يحفظه الله.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

معلمات بيشة بلا رواتب لهذا الشهر

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 26/3/1430 هـ الموافق 23 مارس 2009 العدد 5642
http://www.aleqt.com/2009/03/23/article_207232.html

علي المعاوي من بيشة

فوجئت معلمات بيشة أمس، بخلو حساباتهن من رواتب شهر ربيع الأول، الأمر الذي أوقعهن في حرج مع أبنائهن، إلى جانب عدد من المعلمات المطالبات بتسديد ديون عليهن.

وطالبت المعلمات بمحاسبة المتسبب في هذا التأخير، الذي نتج عن خطأ بيانات إحدى المعلمات، ما دعا البنك إلى إعادة البيانات إلى مصدرها مطالبا بتصحيح الخطأ الوارد في رقم حساب إحداهن، قبل أن يتم تعديله وإرساله إلى البنك مرة أخرى بعد مخاطبته، والذي أكد لاحقا أن الرواتب سيتم إدخالها في حسابات المعلمات خلال الـ 24 ساعة المقبلة.

الاقتصادية الإلكترونية
www.aleqt.com

30 جلسة تثري اليوم الأول وحضور فاعل والنساء الأكثر

حقوق المعوقين والاتفاقية الدولية للمعوقين تقص شريط جلسات مؤتمر الإعاقة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 26/3/1430 هـ الموافق 23 مارس 2009 العدد 5642
http://www.aleqt.com/2009/03/23/article_207258.html

متابعة: عايض العبد الله

انطلقت فعاليات المؤتمر الثالث للإعاقة والتأهيل مع مطلع صباح أمس، في فندق الإنتركونتيننتال في الرياض، حيث بدأت الجلسة الافتتاحية في القاعة الرئيسية والتي أدارها الدكتور عبد الرحمن السويلم عضو مجلس الشورى، وتحدث فيها الدكتور محمد غالي عن حقوق المعوقين في الإسلام في الورقة الأولى، فيما كانت الورقة الثانية عن الاتفاقية الدولية للمعوقين والتي قدمها الدكتور ماركو جوكانن، ثم بدأت المناقشات التي دارت حول موضوعات أوراق العمل المقدمة..

وفي الجلسات العلمية التي تلت الجلسة الافتتاحية، ترأس الدكتور بندر بن محمد العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان الجلسة الأولى والتي قدم فيها خمس ورقات عمل، حيث كانت الورقة الأولى بعنوان أخلاقيات التعامل المجتمعي مع الأشخاص ذوي الإعاقة في ضوء اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبرتوكول الاختياري وقدمها الأستاذ الدكتور محسن بن علي الحازمي، حيث تحدث عن القانون الخاص عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والالتزامات التعليمية والأمنية والرعاية الصحية والحقوق السياسية والاجتماعية، وأن هذه الاتفاقية تهدف إلى تعزيز وحماية وكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعا لهذه الفئة، كما استعرض في الورقة دور المملكة في رعاية المعوقين، وأنها تتمشى مع الشريعة الإسلامية وأن المملكة وافقت على الاتفاقية الدولية والبرتوكول الملحق بها.

فيما جاءت الورقة الثانية التي قدمتها ندى بنت صالح الرميح مديرة إدارة التربية الخاصة في الإدارة العامة لتعليم البنات في منطقة الرياض، وتهدف هذه الورقة إلى استعراض أهم أخلاقيات مهنة تربية وتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة نظرا للأهمية الكبرى التي أصبح يحظى بها مفهوم أخلاقيات المهنة في المجال التربوي وتجاوز مرحلة التركيز في تأهيل المعلمين على المعلومات النظرية و المهارات العملية فحسب إلى مرحلة بناء الأخلاقيات وتدريسها في المناهج وقياسها في الواقع العملي عن طريق الأساليب العلمية للقياس والملاحظة. وتتضح أهمية الورقة في قلة الدراسات العربية التي تناولت مفهوم أخلاقيات مهنة تربية وتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، والحاجة الماسة لإقرار ميثاق أخلاقي للعاملين في تربية وتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة نظرا للتوسع الكبير في هذه الخدمات المقدمة لهم في هذا العصر. وتناولت الورقة مفهوم أخلاقيات المهنة ونشأته وأهمية وضع أخلاقيات لكل مهنة واستعراض نماذج من أخلاقيات المهنة لدى الدول المتقدمة، والمحاولات التي جرت في المملكة وبعض الدول العربية إلى إقرار مواثيق لأخلاقيات مهنة التربية والتعليم وسلبيات وإيجابيات هذه المواثيق. وخلصت الورقة إلى اقتراح أهم المحاور التي تساعد في بناء ميثاق أخلاقي لمهنة تربية وتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة اعتمادا على نتائج الدراسات والبحوث العلمية العربية والأجنبية، وإيراد الوسائل والأساليب لتطبيق هذه الأخلاقيات عمليا وقياسها في الواقع التربوي.

وجاءت الورقة الثالثة التي حملت عنوان "الجينات الحديثة ومستخدمي الإشارة في مجتمع الصم: تحد للنموذج الطبي" للدكتور تيريزا بلانكمير بيرك، واحتوت الورقة على الكثير من المعلومات العلمية التي تمس ذوي الإعاقة السمعية، متطرقة للصعوبات التي يواجهونها، مقدمة الحلول الممكن مساعدتهم في تجاوز العقبات التي تعترضهم. وفي القاعدة الأخرى "المستديرة" كانت هناك عدد من الجلسات الثرية والتي حملت عنوان "الحقوق"، حيث قدمت ورقة الحدود الشرعية الخاصة بذوي الإعاقات (دراسة شرعية – واجتماعية – تأصيلية - للدكتور تركي بن حمود السكران، تحدثت

الورقة عن ميزة الإسلام في الأحكام، ومراعاة الأحوال في تنفيذ الحدود الشرعية التي شرحت لصيانة المجتمع على اختلافه في كيفية تنفيذ تلك الحدود دون إسقاطها لأي سبب من الأسباب، وتمنى الباحث عرض ملخص بحث الحدود الشرعية الخاصة بذوي الإعاقات العقلية والسمعية والبصرية والجسمية وكيفية تطبيقها عليهم، وأثر تطبيق تلك الحدود في المعوق والمجتمع اجتماعيا ونفسيا. وكانت الورقة الثانية لخالد الفخري القانون السعودي والإعاقة، واستعرضت الورقة واقع المعوق السعودي والقانون، فيما جاءت الورقة الثالثة بعنوان الحلم هو التعليم المتميز للصم لإيجا ميسون ـ جي إينز، أما الورقة الرابعة بعنوان الإعاقات وحقوق الإنسان والتطور الواقع والحاجة إلى التدخل أثناء صياغة مسودة الدستور بالنيبال للدكتور كليا بها ندري – راتجو ذابا. وكانت ورقة متميزة نقلت تجربة دولية في مجال حقوق الإنسان، فيما كانت الورقة الخامسة تحدث فيها أحمد إبراهيم المحيمد عن حقوق المعوقين في الأنظمة السعودية، وقد شهدت الورقة الكثير من المداخلات من المعوقين وأولياء أمورهم والمختصين.

هذا وتزامنت مع الجلسة الثانية الجلسة الثالثة في إحدى القاعات برئاسة الدكتور محمد بن إبراهيم السويل، وتحدث فيها خالد عبد الرحمن عرب عن البحث العلمي في مجال الإعاقة في العالم العربي، وفي الورقة الثانية تحدث الدكتور شرف أحمد الشهاري عن قصور الأبحاث العلمية في مجال الإعاقة ووسبل النهوض بها، أما الورقة الثالثة كانت تستعرض فرق البحوث التمكنية في مجال رعاية المعوقين لمحمد جابر عباس. فيما كانت الورقة الرابعة "ناقل الأسس المعرفية والممارسات التربوية في مجال التربية الخاصة عبر الثقافات المختلفة نموذج عربي إنجليزي" لكل من: نضال كاظمي، طريف باخدش، أسماء العطية، بتول خليفة، وكلايتون كيلر. وجاءت الورقة الخامسة المشاركة المجتمعية في دعم أبحاث إعاقة الكبار. هذا وفي الساعة الثانية ظهرا بدأت الجلسات المسائية وكانت الجلسة الأولى برئاسة الدكتور ناصر بن علي الموسى وهي عن الأخلاقيات، وشهدت العديد من أوراق العمل، حيث عرضت الورقة الأولى بعنوان أولويات البحث التربوي في مجال المناهج وطرق التدريس لذوي الاحتياجات الخاصة لصفاء محمد وهدى لاشين، حيث أكدت "أنه إذا كان البحث التربوي يمثل عدداً من الأنشطة تؤدي في مجموعها إلى حسن فهمنا للمشكلات التربوية القائمة فعلاً في مؤسسات التعليم، وتفضي إلى نتائج وثيقة الصلة بتحسين الممارسات التعليمية ؛ فإنه ينبغي أن يعمد كل بلد عربي إلى وضع خطة طويلة المدى للبحث التربوي فيه، وتتطلب هذه الخطة التعرف بطريقة علمية على مشكلات التعليم التي تحتاج إلى بحث وتطوير، وتقدير مدى أهمية كل مشكلة من حيث حجمها ودرجة حدتها، وهذا يعني أن توضع كل مشكلة في نظام أولويات يبدأ فيها بالأهم وما هو أكثر إلحاحا ، ويليه ما هو مهم و أقل إلحاحا". وسعى البحث الحالي ـ المقدم كورقة بحث من قبل الباحثتين ـ إلى فهم الأبعاد المختلفة للمشكلات التعليمية للبحث التربوي في مجال المناهج وطرق التدريس المقدمة لذوي الاحتياجات الخاصة ، واقتراح الحلول المناسبة لهذه المشكلات، فحاول البحث الحالي الإجابة عن سؤالين محددين هما: ما المشكلات التي يرى المعنيون بعملية التربية والتعليم أن تتجه إليها البحوث التربوية في مجال المناهج وطرق التدريس لذوي الاحتياجات الخاصة ؟ ما درجة الأهمية إلي يعطيها المعنيون بعملية التربية والتعليم لكل مشكلة من المشكلات التي يرون أن تكون موضوعا للبحث التربوي في مجال المناهج وطرق التدريس لذوي الاحتياجات الخاصة؟ وتأسيساً على نتائج البحث في الإجابة عن السؤالين السابقين اقترحت الباحثتان استراتيجية شاملة مرنة للبحث التربوي في مجال المناهج وطرق التدريس لذوي الاحتياجات الخاصة في المملكة وبخاصة منطقة الرياض. والورقة الثانية كانت بعنوان رؤية الإدارة العامة للتربية الخاصة (بنات) في تفعيل البحث العلمي لدراسة الواقع واستشراف المستقبل لوفاء الصالح من خلال عملها في إدارة التربية الخاصة (بنات) استعرضت رؤية في موضوع تفعيل البحث وتجربة الإدارة العامة للتربية الخاصة في هذا الجانب. والورقة الثالثة طرق التعليم في البحث الخاص للدكتور خالد بن عبد العزيز الحمد، وكانت ورقة علمية تهتم بطرق التعليم. والورقة الرابعة بحث نموذج تفاعلي للبيئة الاجتماعية لمجتمع الصم في البلدان النامية للدكتور إيمي ويلسون. وفي الوقت نفسه كانت الجلسة الثانية المسائية عن الحقوق، وكانت الورقة الأولى نقلا للخبرة الهولندية من مجسمات تتلقى الرعاية إلى الأفراد ذوي حقوق الاتفاقية الدولية لحقوق المعوقين في إطار تاريخي. فيما الورقة الثانية حماية وترويج حقوق المعوقين على مستوى إقليمي : دروس من أوروبا للدكتور ماريان هنريت سيمون خيزن، أما الورقة الثالثة فكانت عن حماية وترويج حقوق: دور الحكومة الوطنية و الموظفين المدنيين للدكتور محمد دراز، وجاءت الورقة الرابعة حماية وترويج حقوق المعوقين : دور هيئات الفرص المتساوية و المجتمع المدني لدكتور دومنكا خدي. كما شهدت قاعات المؤتمر خمس ورش علمية في مجال علاقة كانت الأولى: "نعم حقوق الإنسان! الاتفاقية الدولية لحقوق المعوقين التابعة للأمم المتحدة والتثقيف والمراقبة"، فيما الورشة الثانية "العوامل الأساسية لحقوق الإنسان للأشخاص الصم" للدكتور ماركو جوكنين، أما الورشة الثالثة "حقوق المعوقين في الهند" للدكتور أجاويد ابيدي، فيما الورشة الرابعة "ورشة عمل عن

بناء مهارات القيادة وحقوق المعوقين صغار السن" لفيكتور بينيدا – فلاديمير كوك، أما الأخيرة فكانت "ورشة عمل" للدكتور جافيد إبيدي. وشهدت جلسات اليوم الأيام حضورا لافتا خاصة من العنصر النسائي وبكثافة، سواء من داخل المملكة أو من خارجها، وتفاعل الحضور مع الأوراق المطروح، من خلال المشاركة والمداخلات والتساؤلات، ما جعل الجلسات أكثر إثراء بالمعلومات للحضور.

الرياض

والدتها بدموع الفرح ل "الرياض" : الشرع أنصفني

هيئة التمييز تنصف "طفلة عنيزة" وتنقض حكم تزويجها

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 27 ربيع الأول 1430هـ - 24 مارس2009م - العدد 14883
http://www.alriyadh.com/2009/03/24/article418042.html

عنيزة- نوال العيسي:

رفضت هيئة التمييز المصادقة على الحكم الصادر بشأن قضية طفلة عنيزة وكان محامي الطفلة ذات الثمانية أعوام قد طلب رفع الحكم الى محكمة التمييز بعد ان حكم قاضي عنيزة بجواز زواج الطفلة مع أحقيتها بالاعتراض بعد البلوغ وهو الحكم الذي أبرزته"الرياض"حين صدوره.

"الرياض"توجهت بدورها الى والدة الطفلة والتي رفعت شكرها وتقديرها لرئيس هيئة التمييز على إنصافه لابنتها واهتمامه بالقضية وقالت انها لم يخالجها الشك أبدا في نصرة الهيئة لها ووقوفها بجانب الحق رغم ما أصابها من إحباط بعد صدور الحكم النهائي على حد قولها .كما وجهت الشكر لجريدة (الرياض) على وقفتها ومتابعتها لتطورات القضية وتعاطفها مع صاحبة الحق الأمر الذي خفف من آلام الأسرة.

وعد ورائد يبحثان عن الأب الحاضر الغائب

ليلى.. زوجة معلقة بألفي ريال

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/03/27هـ) 24/ مارس/2009 العدد : 2837
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090324/Con20090324266244.htm

عبد الرحمن القرني ـ عسير

تبحث شرطة منطقة عسير عن مواطن تزوج من يمنية، وأنجب منها طفلين، ثم ألقى بهم جميعا إلى الشارع. وتطالب الزوجة الجهات المعنية، ولجنة حقوق الإنسان بالتدخل لإنقاذها، وإثبات هويتها وطفليها وعد ورائد في بطاقة الأحوال المدنية، ومساعدتها على الانفصال من الرجل الذي تزوجها قبل عشر سنوات دون الحصول على إذن مسبق من الأجهزة الرسمية. وتروى ليلى محمد عبد الله حكايتها لـ «عكاظ» قائلة: تزوجني (ع .س .ا) بـ 2000 ريال، وأدخلني المملكة بتأشيرة عمرة، ثم بدأت مأساتي معه بعد أن وضعت ابني رائد، حيث فوجئت به يطردني إلى الشارع، ويحمله إلى إحدى دور دار الرعاية الاجتماعية في أبها للتخلص منه، قبل أن اتسلمه بعد ذلك. وتضيف الزوجة المعلقة والتي تبلغ من العمر 30 عاما: نسكن حاليا منزلا شعبيا في حي الهميلة ـ محافظة خميس مشيط، وأعاني ظروفا صحية واجتماعية قاهرة دفعتني لإعداد الشاي والقهوة في الاستراحات والمنازل، وجعلت وعد (9 سنوات) ورائد (8 سنوات) يتسولان في الشوارع، مشيرة إلى أنه لم يستخرج لهما شهادات ميلاد وبالتالي حرما من الدراسة. وتتابع ليلى: تحت ضغط هذه الظروف رفعت شكوى ضده في شرطة خميس مشيط (قسم الحقوق المدنية) طالبت فيها بطلاقي، وتأمين نفقة تعينني على الحياة، إلا أنه لم يحضر أي جلسة. كما شكوته لإمارة عسير، ومحافظة خميس مشيط، وتم توجيه الجهات الأمنية والحقوق المدنية، ولكن دون جدوى رغم تواجده في الخميس.

ولا تملك ليلى سوى عقد النكاح، وبعض الأوراق الرسمية من دار الرعاية الاجتماعية في أبها تشير إلى اعترافه بابنه رائد.

وتتمنى الطفلة وعد أن يضيفها والدها في بطاقة الأحوال حتى تدرس وتعيش حياتها في أمان واستقرار «نفسي أعرف أن لدي أبا يسأل عني ويهتم بي، فحياتنا بؤس وحرمان، ونحن على صدقة الجيران في الملبس والطعام».

ويحلم شقيقها رائد هو الآخر بالمدرسة، وحتى يتحقق الأمل بحفظ القرآن الكريم في أحد مساجد خميس مشيط

مجلس الوزراء يوافق على الميثاق العربي لحقوق الإنسان

مواصلة الاستثمار بعيد المدى لزيادة إنتاجية النفط والغاز

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/03/27هـ) 24/ مارس/2009 العدد : 2837
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090324/Con20090324266074.htm

واس ـ الرياض

جدد مجلس الوزراء في جلسته أمس برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز، تأكيد المملكة مواصلة مسيرتها الاستثمارية بعيدة المدى لزيادة الطاقة الإنتاجية للنفط والغاز، وما يرتبط بذلك من برامج لتعزيز إمدادات الطاقة العالمية بالرغم من الوضع الاقتصادي الراهن والتحديات التي تواجه قطاع الطاقة. كما جدد لدى اطلاعه على نتائج أعمال منتدى أوبك الرابع الذي عقد يوم الأربعاء الماضي في فيينا، التأكيد على المرحلة المتمثلة في التركيز على البحث والتطوير المتمحور حول تقنيات تعزيز استخلاص البترول وتطوير أنواع الوقود المستقبلي غير الضارة بالبيئة، التي ستعتمد عليها محركات الاحتراق الداخلي المتطورة؛ وذلك بهدف تأمين الطلب المستقبلي، وتوفير المزيد من الحماية المستدامة للبيئة.

مباحثات ومشاورات

وكان خادم الحرمين الشريفين أطلع المجلس في مستهل الجلسة على المباحثات والاتصالات والمشاورات التي جرت خلال الأيام الماضية مع بعض قادة دول العالم والهيئات الدولية ومبعوثيهم، وتركزت على مستجدات الأحداث في المنطقة والعالم؛ ومن بينها الرسائل التي تلقاها من كل من أخيه سمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر، أخيه عمر حسن البشير رئيس جمهورية السودان، الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي، وأخيه سمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، لدى استقباله كلا من المبعوث الخاص لأمير قطر وزير الدولة الشيخ محمد بن خالد بن حمد آل ثاني، نائب الرئيس السوداني علي عثمان طه، وزير الخارجية الفرنسي برنارد كوشنير، والسفير الإماراتي لدى المملكة العصري بن سعيد الظاهري، بالإضافة إلى الاتصالات الهاتفية التي تلقاها من الرئيس السوداني، الرئيس الفرنسي، والأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون.

الحوار الوطني الفلسطيني

وأعرب المجلس عن أمله في أن تحقق جلسات الحوار الوطني الفلسطيني التي اختتمت يوم الخميس الماضي في القاهرة، تطلعات الشعب والفرقاء الفلسطينيين في الوصول إلى مصالحة وتوافق بين كل الفصائل، من شأنها تحقيق الوحدة الفلسطينية، وتخطي كل العقبات التي تعيق مسيرتها لمواجهة كل التحديات، وخاصة الممارسات والعدوان الإسرائيلي المستمر على الأراضي الفلسطينية المحتلة.

تعزيز الأمن العربي

وأكد أهمية اجتماعات الدورة السادسة والعشرين لمجلس وزراء الداخلية العرب التي عقدت في بيروت يوم أمس الأول، في تعزيز التعاون الأمني العربي.

ميثاق حقوق الإنسان

وفي الشأن المحلي أوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبد العزيز بن محيي الدين خوجة، أن المجلس وافق على الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي وافق عليه مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته (السادسة عشرة) في تونس عام 2004م.

تعديل اتفاق جوي

وأقر تعديل الفقرة (1) من المادة (3) من الاتفاق الجوي بين حكومة المملكة والحكومة الاتحادية لجمهورية نيجيريا الاتحادية، لتصبح بالنص الآتي: (يحق لكل طرف من الطرفين المتعاقدين أن يعين ـ كتابة ـ للطرف المتعاقد الآخر ناقلة جوية واحدة أو أكثر، بغرض تشغيل الخدمات الجوية المتفق عليها على الطرق المحددة).

اتفاقية اقتصادية

كما أقر اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة مملكة السويد، حول التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات، والبروتوكول المرافق لها الموقع عليهما في مدينة الرياض بتاريخ 1429/3/3هـ.

علاقات دبلوماسية مع ناميبيا

ووافق على إقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة وجمهورية ناميبيا، بممثل (سفير غير مقيم) وتفويض سمو وزير الخارجية، أو من ينيبه بالتوقيع على بروتوكول بذلك.

تعاون علمي وتعليمي

وفوض وزير التعليم العالي، أو من ينيبه بالتوقيع على مشروع مذكرة تعاون علمي وتعليمي بين وزارة التعليم العالي في المملكة، ووزارة العلوم والابتكار في مملكة إسبانيا، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

تعيينات جديدة

ووافق المجلس على تعيين كل من فهد بن عبد العزيز بن عبد الرحمن البكر على وظيفة مستشار بالمرتبة الخامسة عشرة في وزارة الدفاع والطيران والمفتشية العامة، سمو الأمير سعود بن فهد بن عبد الله الفرحان آل سعود على وظيفة وكيل مساعد لشؤون الحقوق بالمرتبة الرابعة عشرة في إمارة منطقة الرياض، زياد بن عبد الله بن عبد العزيز الدريس على وظيفة وكيل الوزارة المساعد لشؤون الطلاب (تعليم البنين) بالمرتبة الرابعة عشرة في وزارة التربية والتعليم، علي بن عبد العزيز بن علي النصار على وظيفة الوكيل المساعد للتوجيه والإشراف التربوي (تعليم البنات) بالمرتبة الرابعة عشرة في وزارة التربية والتعليم.

الحوار الأسري: توصيات بالابتعاد عن القمع والتهديد

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/03/27هـ) 24/ مارس/2009 العدد : 2837
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090324/Con20090324266088.htm

عبد العزيز معافا ـ ضمد، عبده علواني ـ جازان

أوصى المشاركون في اللقاء الذي نظمه مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني مساء أمس، في محافظة ضمد التابعة لمنطقة جازان تحت عنوان (الحوار الأسري.. واقعه ومعوقاته وطرق تفعيله)، بالابتعاد عن أساليب القمع والتهديد في تربية الأبناء، كما أوصوا بإيجاد قنوات غير رسمية في حل مشاكل الأسر التي تتعثر فيها لغة الحوار، مع مراعاة حالات الأبناء النفسية أثناء الحوار. ودعا المشاركون المثقفين إلى نشر ثقافة الحوار وتعميقها داخل الأسرة، مطالبين بتبني البرامج الحوارية في أنشطة المدارس، وإدخال لغة الحوار في المناهج الدراسية. حضر اللقاء الدكتور فهد السلطان نائب الأمين العام لمركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، وفضيلة الشيخ سعد الحقباني قاضي تمييز، والدكتور حماد الحماد من كلية العلوم الاجتماعية في جامعة الإمام محمد بن سعود، وعبد الله الصقهان مدير عام إدارة التدريب وورش العمل، ومحمد الشويعر مدير عام إدارة الدراسات والبحوث والنشر، وأداره أحمد عبد الله الصم. من جهة أخرى، شهد مسرح الإدارة العامة للتربية والتعليم في منطقة جازان أمس الإثنين، ندوة تعريفية عن (الحوار الأسري.. أهميته وطرق تفعيله)، تطرق خلالها المحاضرون للعديد من القضايا المتعلقة بالموضوع، حيث بدأ الشيخ سعد الحقباني بالحديث عن مفهوم الحوار ومعوقاته، والآثار المترتبة على غياب الحوار، والآليات والمهارات الأساسية والإجرائية لنشر ثقافة الحوار. ثم تحدث الدكتور حماد الحمادي عن انعدام ثقافة الحوار داخل محيط الأسرة الواحدة، وأكد أن التغيرات السريعة التي حدثت في المجتمع ساهمت مساهمة كبيرة في انعدام الحوار فيما بينهم. بعد ذلك فتح باب الحوار والنقاش وأجاب المشاركون في الندوة عن أسئلة واستفسارات الحضور من الطلاب والمشاركين، وقد لاقت الندوة تفاعلا كبيرا من الطلاب.

الرياض

تنازلوا عن البيروقراطية مؤقتاً، وحاكموهم سريعاً

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 27 ربيع الأول 1430هـ - 24 مارس2009م - العدد 14883
http://www.alriyadh.com/2009/03/24/article417939.html

فارس بن حزام

خيراً ما فعل وزير الداخلية أن رمى الكرة صريحاً في ملعب القضاء، فقال إن مسار محاكمة الإرهابيين متروك لأهله، وهم القضاة والمحاكم الخاصة، التي أقيمت لأجل تنظيم "القاعدة" وإرهابيه.

كانت تلك إجابة الأمير نايف بن عبدالعزيز ضمن حديث نشرته صحيفة "عكاظ"، وأجراه الزميل عبدالله العريفج، الذي سأله عن مضي ستة أشهر على الإعلان الرسمي بإحالة 991 متهماً إلى القضاء، وما جرى بشأنهم في هذا الوقت كله، فشدد على أن "أي سؤال في هذا الأمر يجب أن يوجه للجهات القضائية. فدورنا كوزارة داخلية انتهى بإحالتهم للقضاء، وبعد ذلك ما يحكم به القضاء ستنفذه وزارة الداخلية".

لا شك لدي أن صدور الأحكام سريعاً سيفيد الجميع. فأفعالهم بلغت عمق البلاد والناس، والبطء تحت غطاء البيروقراطية غير مبرر مع جراح الوطن.

اتفهم انغماس قضايا القتل في براثن البيروقراطية، والسعي غير المباشر في تأخير تنفيذ أحكام القصاص في القضايا الجنائية الخلافية بين طرفين، وما في ذلك من فعل محمود ربما، لتحقيق غاية نبيلة، هي تبريد الدماء الساخنة، وصولاً إلى الهدف المرجو قبل تنفيذ أي حكم بالقصاص، وهو الفوز بالعفو عن الجاني.

لكن في حالة ك"القاعدة"، فلا مكان للانتظار، ولا مكان للعفو، لأن الفعل كان أكبر من خلاف بين طرفين.

ولعل العودة إلى حادثة حي العليا في العام 1995 تكون دافعاً مشجعاً لزحزحة البيروقراطية عن الطريق. فالحادثة كانت في تاريخ 13 نوفمبر، ونفذ حكم الإعدام بحق الأربعة المدانين بالعملية في تاريخ 31 مايو من العام 1996. أي أن المسافة الفاصلة بين الحادثة وتطبيق العدالة في الجناة كانت 199 يوماً فقط.

اليوم، الرهان كبير على المؤسسة القضائية بعدما شهدت تطويراً واسعاً الشهر الماضي. والمتابع العام ارتفع عنده منسوب التفاؤل بقدرة المؤسسة القضائية على تفكيك البيروقراطية الإدارية. وأمامها أكبر ملف محاكمة عرفته المنطقة. في دفعته الأولى 991 متهماً، وفي دفعته الثانية المنتظر إعلانها رقم قد يفوقه قليلاً. ولا عجب إن وصفت ب"محاكمة القرن".

وما قد لا يعرفه العامة، أن مجموعة من الموقوفين تفتخر بأعمالها وما فعلته من قتل وتخريب ودمار في البلاد. وتعتقد أنها قامت بأعمال جهادية خالصة، تندرج ضمن الواجبات الشرعية للمسلم الصادق. وهي بلا شك مجموعة ستختصر بافتخارها كل مسافات هيئات حقوق الإنسان المحلية والدولية في المناداة بتوفير محاكمة عادلة.

وأمام مجموعه كهذه، فلا مبرر للبيروقراطية. خاصة إذا تذكرنا أن بعضاً منها كان يهيئ نفسه للانتحار بالسيارات المفخخة، والمصاحف المفخخة، إضافة إلى تفخيخ أجساده. هي مجموعة كانت ذاهبة للموت بإرادتها، وبكل ما تملكه من إيمان بما تفعل، فلا تؤخروها.

هناك ما هو أهم من لائحة الخدمة المنزلية

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/03/27هـ) 24/ مارس/2009 العدد : 2837
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090324/Con20090324266088.htm

عبدالله عمر خياط

بديهي أن من الواجب علينا أن نراعي الله في تعاملنا لمن يعمل في خدمتنا في المنزل أو المكتب، وعلى السيارة، وذلك بأن نحفظ لهم كرامتهم، ونحترم آدميتهم، ونصون حقوقهم الإنسانية مع الحرص على صرف استحقاقاتهم المالية في موعدها، فما تغربوا وفارقوا الأهل والوالد والولد إلا ليوفروا لهم ما يؤمن لهم ما تتطلبه معيشتهم.

وإذا كان ذلك من الواجب بالنسبة لمن نستخدم فإن من المهم الحذر من الأساءة لهم باللسان أو اليد فإن الله يوم القيامة يقتص للشاة الجلحاء من الشاة القرناء تنطحها، كما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسل ذات يوم خادماً في حاجة قريبة، فيغيب نصف اليوم أو قرابة ذلك.ويأخذ الرسول صلى الله عليه وسلم ما يأخذ كرام البشر من الغيظ الكريم ويظن من يراه صلوات الله وسلامه عليه أنه سينزل بالغلام حين يعود عقاباً أليماً.وحين يعود الغلام: يلوح الرسول صلى الله عليه وسلم في وجهه بالسواك وهو يقول: لولا خوف القصاص من الله لأوجعتك ضرباً بهذا السواك».بهذا المنهاج الإسلامي يكون التعامل مع من يخدمنا أما أن يوافق الخادم أو الخادمة على العمل ليل نهار أو أن لا يتمتع بأي اجازة اسبوعية أو شهرية فإن ذلك عائد للخادم، فما دام هو موافق على ذلك فلم نستحدث ما ليس في صالحه ولا هو من مطالبه، خاصة إذا أخذنا في الاعتبار أن معظم المدن في بلادنا لا تتناول عشاءها قبل العاشرة ليلاً.ومما يذكر في هذا المجال أن معالي السيد أحمد عبد الوهاب كان يتحدث مع بعض أصدقائه في الرياض وكان مما ذكروه له أنهم سيتناولون عشاءهم في ضيافة معالي الدكتور غازي القصيبي وزير العمل. فكان أن سأل عن موعد ذهابهم له؟ فقالوا له: في حدود العاشرة.. فقال لهم: معنى هذا أنكم لن تجدوا من يخدمكم فقرار وزارة العمل يقضي بأن تكون الساعة العاشرة نهاية دوام خدم المنزل! لذا فقد كان عجباً أن يناقش مجلس الشورى – كما ذكرت عكاظ في العدد 15542 مشروع لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم، والمتضمن: أنه لا يجوز تشغيل عامل الخدمة المنزلية خلال المدة ما بين العاشرة مساء والخامسة صباحاً واعطائه إجازة أسبوعية.وقد أشارت «الوطن» في العدد (3090) إلى جلسة المناقشة في المجلس وكان منها انتقاد الدكتور طلال بكري للائحة ووصفها بالإنشائية وقال: إن من كتبها هو عامل منزلي مؤكداً أن المجلس أضاع وقتاً طويلاً في هذه اللائحة.كما أكد الدكتور عبد الله بخاري في نفس عدد الوطن عضو المجلس: أن إلزام العائلات والمواطنين بهذه اللائحة أمر ضرره أكثر من نفعه، وسيفتح أبواباً يصعب سدها.وأعود لما بدأت به من أن رعاية حقوق الخدم واجب وأن الإساءة إليهم جرم في حق الإنسان نفسه.. أما وقت العمل ومقدار الراتب، والسكن وما إلى ذلك مما تضمنته لائحة عمال الخدمة المنزلية فعادة يتم بالتراضي بين العامل أو العاملة ومستخدمهما، وفي الغالب فإن المستخدم يرضى من مستخدمه بالكلمة الطيبة واعطائه حقوقه في موعدها دون النظر لدوام مشقة، خاصة إذا كان مستخدمه ينفحه باكراميات ومساعدات لقاء التزامه بأداء الواجب بصدر رحب، وهو ما لا يوجب الاهتمام بهذا اللائحة من مجلس الشورى وأن يتفرغ لما هو أهم منها من القضايا الساخنة التي تشتمل عليها الملفات المدرجة على جدول أعماله.

افتتح المصنع الثالث لشركة أسمنت الجنوب في ثالوث عمارة بالقنفذة

خالد الفيصل: دستور المملكة المستمد من القرآن والسنة كفل حقوق الإنسان قبل ميثاق الأمم المتحدة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 27 ربيع الأول 1430هـ الموافق 24 مارس 2009م العدد (3098) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3098&id=95248&groupID=0

ثلوث عمارة: وائل أبو منصور، محمد آل عمر، محمد المجدوعي، عبد الرحمن الغبيشي

أكد أمير منطقة مكة المكرمة الأمير خالد الفيصل بن عبدالعزيز أن المملكة تطبق شرع الله وأن دستورها هو القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة. وأضاف سموه أن في القرآن والسنة منهاجاً لحقوق الإنسان عامة والمرأة خاصة، وهو مطبق في المملكة كدستور قبل قيام الأمم المتحدة ومواثيقها.

جاء ذلك ردا على سؤال لـ"الوطن" حول رأي سموه في المزاعم التي يروجها الغرب بشأن عدم وجود حقوق للإنسان في المملكة عامة والمرأة خاصة، وذلك خلال مؤتمر صحفي عقده أمير منطقة مكة المكرمة أمس عقب جولته التفقدية في محافظتي الليث والقنفذة التي استغرقت يومين. وأكد الأمير خالد الفيصل حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز حفظه الله على توفير كل ما من شأنه أن يسهم في إسعاد المواطن ورفاهيته. وهنأ سموه في كلمة استهل بها المؤتمر الصحفي الأمير خالد بن تركي آل تركي رئيس مجلس إدارة إسمنت المنطقة الجنوبية، والأمير عبدالله بن مساعد آل سعود نائب رئيس مجلس إدارة الشركة وكافة منسوبي الشركة بافتتاح المصنع الثالث، وذلك في مقر مصنع تهامة في مركز ثالوث عمارة التابع لمحافظة القنفذة.

وحول سؤال عن الحوافز التشجيعية الإضافية لأصحاب الأعمال لاستقطاب مثل هذه المشاريع الرائدة، قال الأمير خالد إن دور الإمارة يمتد لثلاثين عاما في التأسيس لهذه الشركة التي تحتفل بمصنعها الثالث. وقال سموه: عندما كنت في منطقة عسير ساهمت الإمارة مساهمة كبيرة جدا في الترخيص لهذه الشركة وفي عملها الأول بالمنطقة، والآن نستكمل دورنا في مساعدة هذه الشركة بمنطقة مكة المكرمة.

وأضاف: وجودي مع منسوبي هذه الشركة وعلى رأسها مجلس الإدارة دلالة واضحة على أن إمارة منطقة مكة المكرمة تضع جميع امكاناتها لخدمة هذه المشاريع التنموية وتسيير كل أمورها وتذليل جميع العقبات لتشجيع تحرك هذه التنمية .

وأكد أمير منطقة مكة المكرمة أن هناك دراسة لموضوع التعدين في المملكة بما فيها مكة المكرمة التي تضم فرصا كبيرة في هذا المجال، وأي شركة تريد الاستثمار فهناك طرق نظامية، وسوف تكون الإمارة في خدمتهم.

ولفت سموه إلى أن هناك دراسة تسعى الغرفة التجارية الصناعية بجدة لإعدادها تتعلق بالاستثمار في المدن الاقتصادية وبالذات في الليث والقنفذة، وعندما تنتهي هذه الدراسة ستسهم الهيئة العامة للاستثمار في قراءة هذه الدراسة ومحاولة تفعيلها مع إمارة منطقة مكة المكرمة والغرفة التجارية خلال الأسابيع القادمة.

وقال الأمير إن هناك خطة استراتيجية وعشرية تم وضعها مبنية على تطورات المنطقة وعلى ما يجب أن ينفذ خلال السنوات العشر وهي مدة قصيرة لهيئة التنمية وتم تحديد مشاريع لابد من انجازها خلال السنوات العشر وهي موجودة في هذه الخطة .
وفيما يتعلق بالمشاريع على البحر الأحمر وأين وصلت إمارة مكة المكرمة في ذلك أفاد سموه بأنه تم الاتفاق بين الإمارة وبين وزارة الزراعة على العمل المشترك وعرض الطلبات الجديدة على الإمارة وإبداء رأيها فيها هذا من ناحية والناحية الثانية قال سموه : نحن لا نريد أن يكون كل الساحل الجنوبي من جدة إلى حدود منطقة عسير مزارع ربيان.. هناك حاجة للإسكان وللمشاريع السياحية والصناعية وهذا الساحل إذا وزع كله إلى مزارع فسوف تهمش جميع المشاريع التنموية.
وحول رأي سموه حول ما إذا كان مشروع الأسمنت سيكون نواه لافتتاح مشاريع أكبر قال : أكيد إن شاء الله ونأمل أن يكون هذا، ونسعى أن تكون هناك مشاريع على مستوى هذا المشروع وأكبر ليست فقط في محافظة القنفذة وإنما في جميع محافظات منطقة مكة المكرمة.
وردا على سؤال يتعلق بصحة مشروع السكة الحديد الذي يربط جدة بجازان قال الأمير خالد الفيصل: هذا صحيح وأنا سبق أن قدمت طلبا بهذا المشروع عندما كنت أمير عسير، وقدمت فكرة مشروع القطار من الطائف إلى أبها والحمد لله إنني قرأتها اليوم (أمس) في الصحف بأن الطريقين سوف يتم العمل بهما وتنفيذهما قريباً.. هذه بشرى لنا جميعا ولأهل الجنوب ولمنطقة مكة المكرمة لأنها تبدأ من منطقة مكة المكرمة إلى المناطق الجنوبية .
وفيما يتعلق بظاهرة التعديات في منطقة مكة المكرمة أكد سموه أن هذا النظام معمول به وموثق ولا يمكن لأحد أن يأخذ أرضا ويستولي عليها بحجة واهية.
وأضاف: في السنتين الأخيرتين كان لنا نشاط كبير ونشكر عليه لجان التعديات حيث أزالت الكثير من التعديات في مدينة جدة ومكة و الطائف.. ونحن ماضون ومستمرون في هذا التوجه وهذا النهج. وأعتقد أن التعديات خفت بنسبة كبيرة جدا، ونرجو أن تتطور آلية الحد من التعديات، والحفاظ على ممتلكات الدولة منصوص عليه وهو من مهمات أمير المنطقة ومجلسها وبالذات أمير المنطقة.. في نظام المناطق.
وكان الأمير خالد الفيصل قد افتتح صباح أمس مصنع أسمنت تهامة في منطقة ثلوث عمارة بالعرضية الجنوبية التابعة لمحافظة القنفذة، حيث كان في استقباله رئيس مجلس إدارة شركة أسمنت الجنوب الأمير خالد بن تركي آل تركي، ونائب رئيس مجلس الإدارة الأمير عبد الله بن مساعد وأعضاء مجلس الإدارة وشيوخ القبائل والأعيان وعدد من الضيوف.
وفور وصول سموه عُزف السلام الملكي ثم أزاح الأمير الستار عن اللوحة التذكارية لمشروع مصنع أسمنت تهامة.
بعدها بدأ الحفل الخطابي بآيات من الذكر الحكيم ثم كلمة الأهالي للشيخ محمد بن عبد الله بن سدران ألقاها نيابة عنه أخوه حبيب بن عبد الله بن سدران، تناول فيها أهمية المشروع كمنجز حضاري خدم المنطقة وأهلها، وساهم بشكل كبير في توظيف الشباب الذين تجاوز عددهم من إجمالي العاملين في المصنع 40% من أبناء المنطقة.
ثم ألقيت قصيدة شعرية نبطية. بعدها ألقى الرئيس التنفيذي لشركة أسمنت الجنوب المهندس سفر بن ظفير الشهراني كلمة نيابة عن رئيس مجلس الإدارة تناول فيها محتويات المصنع وخطوطه الإنتاجية وبداية التسويق والتصدير، مؤكدا أن المصنع أتم عملية البيع التجريبي بنجاح، وبدأ في عملية البيع الفعلي من الأسمنت السائب والمكيس. وقال الشهراني إن المصنع يعتبر أكبر مصنع مخزون في الشرق الأوسط حيث بدأ إنتاجه في نهاية عام 2007 بطاقة إنتاجية تبلغ 5000 طن كلنكر يوميا، موضحا أن المخزون الاستراتيجي يكفي احتياج المملكة 300 عام للموقع الحالي فقط.
وقال إن المصنع يعد الوحيد الشبه مخلوط، ويضم 75 وحدة سكنية وداراً للضيافة 5 نجوم مجهزة بأجنحة ملكية فاخرة وملعب مزروع و3 مسابح وأندية رياضية ومسجدين أحدهما جامع يستوعب أكثر من 1500 مصل، ومسجد صغير للعائلات يستوعب 300 مصل. كما بلغ عدد العاملين بالمصنع 555 عاملا نسبة السعوديين منهم 40%. وأضاف الشهراني أن تكلفة المصنع بلغت مليارا و 200 مليون ريال. فيما بلغت قيمة العقد مع شركة سنوما الصينية المنفذة بإشراف أوروبي 90 مليون دولار. ويعتبر هذا المصنع الثالث لشركة أسمنت الجنوب بعد مصنعي جازان وبيشة.
إثر ذلك قام الأمير خالد الفيصل بجولة داخل المصنع، ثم كرم عددا من العاملين به. بعدها تناول الجميع طعام الغداء، ثم انتقل الأمير إلى مقر الضيافة بالشركة حيث عقد مؤتمرا صحفيا.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

محاكم الصلح

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 26/3/1430 هـ الموافق 23 مارس 2009 العدد 5642
http://www.aleqt.com/2009/03/23/article_207211.html

د. عبد العزيز بن عبد الله الخضيري

الانتقال للمجتمعات المتحضرة واتساع المدن وضعف العلاقات الاجتماعية وتشعبها وانتشار الأمراض النفسية وتعقد العلاقات الأسرية وتشابكها وتغير السلوك الإنساني واتساع دائرة الحريات الشخصية وزيادة عدد جمعيات وهيئات حقوق الإنسان وحقوق الأسرة والأطفال والمرأة والرجل وطغيان النظرة الفردية للأشخاص على حساب النظرة الاجتماعية والأسرية وتقنين عديد من الإجراءات وضمان توثيق كل الاتفاقات والموافقات والتنازلات والصلح بين الأفراد وأمور كثيرة تدفع بأصحابها للاتجاه نحو المحاكم الشرعية لقضاء الحوائج والمنازعات والاختلافات، ما جعل المحاكم الشرعية تغرق في سيل كبير من العمل اليومي المتراكم غير المترابط من قضايا القتل والسرقة إلى قضايا الحضانة أو الوصاية أو الشجارات البسيطة بين أفراد الأسرة الواحدة أو الجيران.

نجد أن أغلب المواطنين يتذمرون من تأخر قضاياهم البسيطة في المحاكم، وأن المواعيد تأخذ سنين عديدة لإنهائها، وفي الوقت نفسه نسمع تذمر بعض القضاة والعاملين في المحاكم من حجم العمل وكثرته وعدم قدرة المحاكم على إنجازه في الوقت المحدد لأسباب عديدة. ومع تنوع القضايا وكثرتها وتداخلها إلا أنها تصب أغلبها في المحاكم الشرعية دون إعادة النظر فيها وفي نوعيتها وأسلوب معالجتها بعيدا عن المحاكم الشرعية وتفريغ القضاة لمعالجة القضايا الأهم التي تتطلب الدقة والتركيز والتفرغ والاستشارة بما يضمن صدور الحكم السليم في الوقت المناسب.

في زحمة المحاكم الشرعية وكثرة القضايا وتغير المجتمع مما نحتاج معه إلى البحث عن بدائل أخرى تساعد على تخفيف العبء الكبير من العمل اليومي البسيط عن المحاكم الشرعية،خصوصا القضايا ذات البعدين الاجتماعي والأسري، التي تعد اليوم من القضايا المشغلة للمحاكم، والتي يمكن توجيهها إلى جهات أخرى لا تتطلب ما تتطلبه القضايا الرئيسة من القضاة من علم وتفرغ وجهد ولكنها تتطلب شيئا من الحكمة والمعرفة بأفراد المجتمع وطبيعته المحلية وسلوكياته وكيفية التوفيق بين المختلفين. ومن الأمثلة لمثل هذه القضايا، قضايا الطلاق والخلع والحضانة والزواج والنفقة والمشكلات الأسرية بين الآباء والأبناء وبين الجيران والمشكلات المالية البسيطة في الديون أو الإيجارات أو الحقوق الخاصة أو الاختلاف بين الأزواج وغيرها، ما يتطلب دقة الاحتكام إلى أحد الفضلاء الملمين بالأحكام الشرعية والمالكين القدرة على التوفيق بين الناس مع الإلزام وتصديقه بعد الاتفاق.

اليوم لجان إصلاح ذات البين تقوم في بعض المناطق بجهود عظيمة للإصلاح بين الناس ومعالجة عديد من المشكلات المذكورة والسعي في إعتاق الرقاب، وهذه الجهود الخيرة المباركة لا تعد ملزمة للمتفقين إلا بالمصادقة عليها من المحكمة العامة، ما يشغل المحاكم، ويؤدي ذلك إلى إعادة فتح القضية أمام القاضي قبل التصديق عليها لأن أحد المتخاصمين غير رأيه بعد الموافقة بين الفترة التي تم فيها الصلح وبين إرسالها للمحكمة للتصديق عليها، وبهذا تنسف الجهود التي بذلت من أصحاب الفضيلة أعضاء لجان إصلاح ذات البين، ومن جهة أخرى فإن أغلب إن لم يكن كل أعضاء لجان إصلاح ذات البين هم أعضاء متطوعون ومتبرعون بالوقت والجهد وأحيانا بالمال في هذه اللجان، ما لا يجعل عملهم ملزما لهم وربما يقع رؤساء تلك اللجان في حرج الاستعانة بزملائهم في بعض الأوقات لارتباطاتهم العملية، ما يصعب إنجاز الأعمال أو أن يقع عبئها على رئيس اللجنة للقيام بكثير من الأعمال.

إن المرحلة الحالية وفي ضوء التطور الإداري القضائي الذي تعيشه المملكة نحتاج فيها إلى إنشاء محاكم للصلح تحال إليها القضايا الأسرية والمجتمعية ذات العلاقة بالأحوال الشخصية والعلاقات الزوجية والمشكلات بين الأبناء والآباء ومشكلات الجيران ومشكلات الإرث وحصر قضايا الإعالة والنفقة وغيرها من القضايا التي يحتاج فيها إلى الجمع بين المعرفة والخبرة الشرعية والنظامية والنفسية والمجتمعية من سلوك للأفراد ومعرفة بالطبائع يتم من خلالها تسخير ذلك

لإنهاء تلك الدعاوى وتصديقها وجعلها ملزمة للطرفين بدلا من بذل الجهود الكبيرة غير الملزمة ثم إرسالها إلى المحاكم للتصديق عليها.

إن تغيير المجتمع واتساع رقعة وزيادة أفراده، وانتشار المشكلات الأسرية بين أفراده، يحتاج منا إلى إعادة النظر في الوضع الراهن للقضايا التي تنظرها المحاكم وإيجاد البدائل الشرعية النظامية التي تخفف العبء وتقلل الوقت وتنهي عديدا من المشكلات دون الحاجة إلى التقاضي. ولعل فكرة إنشاء محاكم للصلح والإصلاح بين الناس تكون داعمة وبديلة للمحاكم العامة ولجان إصلاح ذات البين للقضايا التي سبق ذكرها والقضايا المشابهة، وجعل محاكم الصلح محاكم يعترف بها ويفرغ لها الأشخاص الأكفاء من أصحاب الخبرة الشرعية والنظامية والنفسية وممن يملكون المعرفة المجتمعية والقبلية بأفراد المناطق وسلوكهم، وتصبح قرارات وأحكام هذه المحاكم ملزمة للطرفين، ومن لا يمكن الإصلاح بينهم يتم إحالتهم إلى المحاكم الشرعية لأخذ الإجراءات المتبعة للقضية، ومن خلال محاكم الصلح تخفف على المحاكم الشرعية حجم العمل اليومي وكثرة المراجعين وفي الوقت نفسه تقلل من الاحتقان الأسري والمجتمعي بين الناس لأن دور محاكم الصلح سيبقي القضية ضمن إطار إصلاح ذات البين ولن ينظر إلى القضية من أطرافها على أنها مشكلة كبيرة مرفوعة للمحكمة الشرعية، وفي محاكم الصلح سيخرج الطرفان راضيين لأنهما اتفقا على الحل، أما المحاكم الشرعية ففي الغالب هناك حكم لشخص ضد الآخر، وهنا لا بد من إعطاء محاكم الإصلاح السلطة في اعتماد الأحكام وإنفاذها، والله من وراء القصد.

وقفة تأمل:

غلب الوجد عليه ، فبكى وتولى الصبر عنه ، فشكا
وتمنى نظرة يشفي بها علة الشوق فكانت مهلكا
يا لها من نظرة ! ما قاربت مهبط الحكمة حتى انهتكا
ويح قلبي من غريم ماطل كلما جدد وعدا أفكا

"تلاعب بحكم شرعي"... ونزع "خطاب عمداً"... واتهامات بـ "التدخل" في الأحكام "القطعية"...

"الحياة" تكشف خلط 3 "قضايا"... وخطابات "ساخنة" من رئيس "محكمة" ومن "الناظر"... إلى "التمييز"

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/24//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090323-3515370e-c0a8-10ed-000c-e0bb25ed7316/story.html

جدة ـ أحمد الهلالي

كشفت مصادر قضائية مطلعة لـ «الحياة» أمس تفاصيل مثيرة حول قضية التلاعب التي حصلت أخيراً في أحد الأحكام الشرعية خلال محاكمة رجل أعمال متورط في قضية مخدرات، إذ أكدت أن المتلاعبين خلطوا ملفات ثلاث قضايا لثلاثة متهمين وهم كل من (ز ب)، ورجل الأعمال (ص ص) المتورط في حيازة 56 كيلو غراماً من حشيش المخدر، والمتهم (ن ب) في قضية حيازة كتب سحر وشعوذة.

وقالت المصادر: «إن رجل الأعمال أوقف في الثالث من شهر ذي القعدة العام الماضي، ووصلت قضيته إلى مكتب ناظر القضية في 18 من الشهر نفسه، ولم يصل خطاب رئيس المحكمة بخصوص خطأ الإحالة إلى ناظر القضية إلا في الثالث من شهر محرم الماضي، بعد أن أصدر الحكم».

وأوضحت: «أما قضية المتهم (ن ب) فأحيلت إلى المحكمة في عام 1424هـ، ولم تتم إحالتها من المحكمة إلى الشرطة لإحضار المتهم إلا بعد ثلاث سنوات في عام 1427 لأسباب إدارية، ومن ثم صدر الحكم فيها عام 1430، مشيرة إلى «وجود خطاب أزيل عمداً من ملف القضية، إضافة إلى تغيير فهرس القضية، لأسباب غير معروفة لناظر القضية، إلى جانب وصول القضية أساساً إلى ناظرها من دون طرد (تم عمل محضر بذلك)، كما أن القضية سبق وأن فصل فيها وأعيدت إلى الشرطة لعدم الاختصاص».

وحصلت «الحياة» على نص خطاب موجه من محكمة جدة إلى محكمة التمييز في منطقة مكة المكرمة ينص على: «إشارة إلى خطابكم والمرفق به كامل المعاملة الخاصة بقضية (ص ص) الذي تم التصديق عليه بالأكثرية وصدر فيه قرار التمييز في 29 من محرم الماضي من الدائرة الجزائية الرابعة، نفيدكم أن المعاملة صدرت إليكم بخطابنا بتاريخ 15 محرم، «واللفة رقم (12)»، ولعل أصحاب الفضيلة لم يطلعوا على مضمونه، وتضمن خطابنا أن المعاملة محالة من قبلنا إلى القاضي (تحتفظ «الحياة» باسمه)، إلا أنه ومن طريق التلاعب استلمت المعاملة من قبل الموظفين في مكتب قاض آخر (تحتفظ «الحياة» باسمه)، وتم إبلاغ القاضي بهذا الخطأ كما هو مفصل في خطابنا المشار إليه، إلا أن فضيلته ومع علمه بعدم ولايته الشرعية للنظر في القضية، فقد نظر القضية وصدر الحكم الذي تم تصديقه من محكمة التمييز بالأكثرية».

وتابع نص الخطاب «عليه حيث إن فضيلته نظر في قضية ليس له عليها ولاية شرعية للنظر فيها، بل تدخل في اختصاص غيره وهذا أمر لا يجوز شرعاً ولا نظاماً كما في الفقرة رقم (1) من المادة (11) من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات، لاسيما وأن القضية صار لها صدى في أوساط المحكمة وتصديقها لايخدم المصلحة العامة».

وفندت المصادر هذا الخطاب بالقول: «إن المادة (71) من نظام المرافعات الشرعية يخالف ذلك إذ تنص على الدفع ببطلان صحيفة الدعوى أو بعدم الاختصاص المحلي أو بإحالة الدعوى إلى محكمة أخرى لقيام النزاع ذاته أمامها أو

لقيام دعوى أخرى مرتبطة بها يجب إبداؤه قبل أي طلب أو دفاع في الدعوى وإلا سقط الحق فيما لم يبد منها»، مؤكدة أن التدخل في الأحكام المكتسبة القطعية جريمة يعاقب عليها النظام وبشدة.

وأكدت المصادر «أن ناظر القضية رد بخطاب إفادة حول القضية موجه إلى محكمة التمييز، يوضح فيه خلفيات القضية، خصوصاً بعد أن أصدر الحكم فيها وتصديقه من محكمة التمييز».

متورط لـ «الحياة»: ظهرت براءتي بعد 15 يوماً من التحقيق

قال أحد الموظفين الذين أوقفوا بتهمة التورط في التلاعب بالقضية (ج ق) لـ «الحياة»: «إن قضيته تم حفظها لثبوت براءته، بعد أن أوقف لمدة 15 يوماً على ذمة التحقيق ولم تثبت إدانته».

وكانت «الحياة» نشرت خبراً سابقاً حول القضية يقول على لسان مصادر قضائية: «إنه بتاريخ الثالث من محرم من العام الحالي خاطب رئيس المحكمة ناظر قضية رجل الأعمال، وأوضح له أن هناك خطأ في الإحالة، فأفاد القاضي أن الحكم صدر وأن الذي يفصل في ذلك محكمة التمييز، ثم رفعت المعاملة إلى محكمة التمييز مشفوعة بخطاب رئيس المحكمة الذي يوضح خطأ الإحالة، إلا أن محكمة التمييز اطلعت على حكم القاضي وخطاب رئيس المحكمة فصادقت على الحكم واكتسب القطعية وأرسلت القضية مع القرار الشرعي المكتسب القطعية إلى محكمة جدة التي ردتها إلى محكمة التمييز مرة أخرى من دون علم ناظر القضية».

وتأتي هذه التطورات بعد أن نشرت «الحياة» خبراً حول هروب رجل الأعمال المتورط في قضية تلاعب في حكم شرعي والمحكوم في الأصل بالسجن عاماً ونصف عام قبل نقل القضية وإصدار حكم مخفف تمكن من الهروب إلى خارج السعودية، الأمر الذي سيؤثر على سير التحقيقات التي أحيل ملفها إلى هيئة الرقابة والتحقيق في جدة.

"العمل" تشكل فريقاً لمتابعة فصل السعوديين بذريعة الأزمة المالية

المصدر: جريدة سبق الإلكترونية الثلاثاء 27 ربيع الأول 1430 هـ الموافق 24 مارس 2009 م
http://www.sabq.org/?action=shownews&news=4578

الدكتور عبد الواحد الحميد (سبق) الدمام: قال نائب وزير العمل الدكتور عبد الواحد الحميد إن استراتيجية التوظيف استغرق إعدادها5 سنوات، و قام بوضعها مكتب متخصص دون تدخل من الوزارة، مشيرا إلى أن وزارة العمل عمدت للاسترشاد برؤية القطاع الخاص من خلال عرضها على 5 غرف تجارية بعد الانتهاء من المسودة الأولية للاستراتيجية، بهدف التعرف على الاقتراحات و الأفكار قبل الشروع في إعدادها النسخة النهائية.

وأكد الحميد للإعلاميين خلال منتدى التوطين أمس أن وزارة العمل شكلت فريقاً لمتابعة فصل السعوديين تحت ذريعة الأزمة المالية والتغيرات الاقتصادية مشيراً إلى أنه قد تحدث بعض حالات فصل ويقرها مكتب العمل ويتم الرفع لنا بهذا الشأن . ووفقا لخبر أعده الزميل حامد الشهري في صحيفة" الوطن" اليوم ، شدد الحميد على أنه ستتخذ إجراءات مشددة حيال المتلاعبين الذين يقومون بفصل السعوديين وإبقاء غير السعوديين.

وذكر أن استراتيجية التوظيف تسعى لتوفير التوظيف كامل الموارد البشرية لتحقيق ميزة تنافسية للاقتصاد السعودي، فالتوظيف لا يمثل هدفا بحد ذاته في استراتيجية التوظيف بقدر ما تهدف إلى توفير وظائف ذات قيمة مضافة وكذلك تنمية العمالة الوطنية للارتقاء بالإنتاج لمنافسة الاقتصاديات العالمية والمتقدمة، مشددا على أن أهداف الاستراتيجية تركز على الارتقاء بإنتاجية العامل لتضاهي معايير الاقتصاديات العالمية المتقدمة من خلال وضع آليات تنفيذية.

وأوضح أن الاستراتيجية تتضمن أهدافا قصيرة المدى و متوسطة و طويلة الأجل تتمثل في تحقيق ميزة تنافسية للاقتصاد الوطني اعتمادا على الموارد البشرية الوطنية. وبين الحميد أن التحدي الأكبر الذي تواجهه وزارة العمل في الوقت الراهن يتمثل في البطالة، حيث تصل النسبة إلى 9,8% معتبرا أن الاقتصاد السعودي يعاني من ندرة الموارد البشرية، بينما توجد وفرة في نسبة رأس المال، مشيراً إلى أن عدد التأشيرات الصادرة في عام 2008 بلغت 132 ألف تأشيرة مقابل 109 آلاف تأشيرة في عام 2007.

علاج المقيمين المصابين بالدرن مجانا

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/03/28هـ) 25/ مارس/2009 العدد : 2838
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/Con20090325/20090325266314.htm.

عبد العزيز الربيعي ـ الطائف

أكد مدير الشؤون الصحية في الطائف الدكتور عبد الرحمن بن عبد الله كركمان علاج المقيمين المصابين بمرض الدرن مجانا و تتم وفقا لتعليمات المقام السامي، لافتا إلى أن الشؤون الصحية تنفذ حاليا حملة توعية في هذا الجانب ضمن احتفالية المملكة باليوم العالمي لمكافحة الدرن. وكان الدكتور كركمان قد افتتح المعرض الذي أقيم في أحد أسواق الطائف لتعريف المجتمع بمرض الدرن، وقد تجول الدكتور كركمان داخل أروقة المعرض، واستمع إلى شرح مفصل من مدير مستشفى الأمراض الصدرية الدكتور عبد الله عيد عن المعرض ومحتوياته المختلفة.

لجنة لتوطين الوظائف النسائية

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/03/28هـ) 25/ مارس/2009 العدد : 2838
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/Con20090325/20090325266316.htm.

عكاظ ـ القصيم

أصدر صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبد العزيز، أمير منطقة القصيم، قرارا بتشكيل لجنة لتوطين الوظائف النسائية في المنطقة، تنبثق من برنامج سموه للتدريب وتوطين الوظائف وبرئاسة المشرف العام على البرنامج الدكتور إبراهيم محمد الحسون. وأوضح الدكتور الحسون أن الهدف الرئيسي من تشكيل اللجنة هو تدريب وتوطين الوظائف النسائية في المنطقة، وإعداد البرامج والخطط اللازمة لتوطين الوظائف النسائية، وحصر الفرص التدريبية والوظيفية مشيرا إلى أن اللجنة عقدت اجتماعا وضعت خلاله خطة عمل لحصر الفرص التدريبية والوظيفية النسائية والبرامج والخطط اللازمة لتوطين الوظائف النسائية.

المملكة تتهم إسرائيل بانتهاك حقوق الإنسان في فلسطين

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/03/28هـ) 25/ مارس/2009 العدد : 2838
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/Con20090325/20090325266316.htm.

واس -جنيف - القاهرة

اتهم سفير المملكة ومندوبها الدائم في المقر الأوروبي للأمم المتحدة الدكتور عبد الوهاب عطار أمس، إسرائيل بانتهاك حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وقال في كلمة أمام مجلس حقوق الإنسان المنعقد حاليا في جنيف، إن المملكة تسعى للتخفيف عن الشعب الفلسطيني عبر تقديم المعونات ودعم عمل مجلس حقوق الإنسان، لتقديم المساعدات الإنسانية اللازمة.

وأشار إلى أن وسائل الإعلام نقلت للعالم أجمع، انتهاكات إسرائيل للحقوق الفلسطينية خلال الحرب الأخيرة في غزة، والعقاب الجماعي الذي مارسته ضد الشعب الفلسطيني وتدمير المنازل والأراضي الزراعية.

وأوضح أن سكان الأراضي الفلسطينية المحتلة يعانون الظلم منذ إنشاء إسرائيل. مشيرا إلى أنها مستمرة في سياسة الاستيطان بما ينتهك حقوق الفلسطينيين.

وشكر المقرر الخاص لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة البروفيسور ريتشارد فولك، على تقريره القيم الذي سجل الانتهاكات الوحشية لحقوق الإنسان، التي تمارسها قوات الاحتلال الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني، خاصة في حرب غزة الأخيرة.

من جهتها رحبت الخارجية المصرية بالتقرير الذي قدمه المقرر الخاص للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى مجلس حقوق الإنسان، حول الانتهاكات الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني خلال عدوانها على غزة.

وأكد المتحدث الرسمي باسم الخارجية حسام زكي أمس، على أهمية التقرير الذي يوثق حجم الدمار الذي خلفه الاحتلال الإسرائيلي، إضافة إلى حجم القتلى.

وأوضح أن التقرير أثبت بما لا يدع مجالا للشك، أن الجيش الإسرائيلي ارتكب جرائم حرب خلال عدوانه على القطاع، وانتهك أبسط قواعد الإنسانية التي تلزم الدول باحترام قدسية حياة البشر، وتجرم قتل المدنيين أو استهدافهم، مطالبا المجتمع الدولي بتحمل مسؤوليته والتحقيق في هذه الجرائم البشعة.

وثمن تأكيد التقرير على أحقية الفلسطينيين في مقاومة الاحتلال، وعلى أن الانسحاب الإسرائيلي أحادي الجانب من غزة، لا ينفي عن إسرائيل صفة دولة الاحتلال.

مكة: 40 سعودية يرفضن العمل... ويصبن مستشفى حكومياً بـ "الشلل"

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/25//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090324-c388745a3-c000ed-10-8a0/story.html5f767855bb0e

جدة - بدر محفوظ

علمت «الحياة» أن أكثر من 40 عاملة سعودية توقفن مساء أمس عن أداء العمل في أحد المستشفيات الحكومية في مكة المكرمة (تحتفظ «الحياة» باسمه)، بسبب عدم تسلم رواتبهن. ما أدى إلى شل الحركة داخل المستشفى بالكامل، فيما توجهت مجموعة منهن إلى أمارة منطقة مكة المكرمة لتقديم شكوى عاجلة، مطالبات بضرورة منحهن مستحقاتهن المالية سريعاً.

وأكدت إحدى العاملات في المستشفى سلمى المسعودي لـ«الحياة» أنها فوجئت والعاملات صباح أمس بمندوب الشركة المشرفة على تشغيلهن يرفض مباشرتهن للعمل إلا بعد توقيعهن على إقرار خطي بتقليص رواتبهن من 900 إلى 600 ريال، «ما أصابنا بالإحباط وأصبحنا نعيش وضعاً مأسوياً، لا سيما وأننا لم نتسلم رواتبنا منذ شهرين كاملين».

وأضافت المسعودي: «حاولنا إفهام المندوب بقسوة الإجراءات التي يتخذها من دون جدوى، فاضطررنا إلى الخروج من المستشفى وترك العمل، وعلى الفور انقسمنا إلى مجموعتين توجهت الأولى إلى إمارة المنطقة والأخرى إلى مكتب العمل والعمال، وبدا تفاعل الجهتين لقضيتنا جاداً، فعمل مكتب العمل وفق توجيه الإمارة على إرسال مندوب معنا لتحرير شكوانا وتقديمها بشكل رسمي ونحن الآن ماضون في الإجراءات في سبيل الحصول على مستحقاتنا».

وأوضحت إحدى الفتيات السعوديات اللائي يعملن في قسم النظافة مها مرجان لـ«الحياة» أن هذه ليست المرة الأولى التي يتم فيها هضم حقوقهن، وعدم تسلمهن رواتبهن. وقالت: «قبل ستة أشهر مضت عانينا من المشكلة نفسها، حتى تدخلت توجيهات الإمارة وحلت المشكلة، وما يمارس ضدنا ما هو إلا أسلوب من أساليب التطفيش لإخراجنا من عملنا الذي يعتبر مصدر رزقنا الوحيد».

وتابـعت مرجان: «نعمل لثماني ساعات متواصلة في اليوم بمبلغ زهيد جداً لا يتجاوز 900 ريال، ونتحمل ولا نعترض، كل ذلك من أجل أن نقي أنفسنا ذل السؤال، وحتى نستطيع أن ننفق على أبنائنا.

مكتب العمل يشكل لجنة تحقيق عاجلة

أكد مصدر مطلع داخل مكتب العمل في العاصمة المقدسة أن المكتب استجاب لطلب الموظفات اللائي وصلن إلى مقره، وطالبن بالنظر في قضيتهن، إذ أرسل مندوباً إلى مقر عملهن في المستشفى، وتم توقيعهن على مذكرة شكوى في حق الشركة المتكفلة بتشغيلهن وتسليمهن رواتبهن، حتى تأخذ الشكوى شكلاً رسمياً. وقال المصدر: «إن المكتب سيشكل لجنة عاجلة للتحقيق في مدى صحة الشكوى، وإحضار الأطراف المتعلقة في القضية للبت في هذا القضية وتسليم الموظفات مستحقاتهن، إن ثبت أن لهن فعلاً مستحقات أو متأخرات مالية».

زاد بنسبة 20 في المئة عدد إصابات السعوديين بلغ 599 ...

1103 مصابين بمرض الدرن في الرياض العام الماضي

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/25//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/03-2009/Article-20090324-c69d300a3-a0-8ed-000c/story.html5824cb76bb0e

الرياض - صديق البخيت

كشف المدير العام للشؤون الصحية في منطقة الرياض الدكتور هشام ناضرة، ان عدد حالات الدرن المكتشفة في المنطقة، التي تم الإبلاغ عنها وتسجيلها العام الماضي بلغ 1103 مصابين، بزيادة 20 في المئة عن الحالات المكتشفة في عام 2007.

وأضاف أثناء احتفال «صحة الرياض» ومستشفى الملك سعود للأمراض الصدرية بيوم الدرن العالمي أمس، أن عدد السعوديين المصابين بالمرض بلغ 599 العام الماضي بنسبة 54 في المئة، فيما بلغ عدد غير السعوديين 504 مصابين، في حين وصل عدد الذكور إلى 618 حالة بنسبة 55 في المئة والإناث 485 مصابة، لافتاً إلى مساعي الاكتشاف المبكر لأكثر من 70 في المئة من الحالات المقدرة Estimated بحلول عام 2010، ورفع معدل الشفاء للحالات الإيجابية القشع لأكثر من 85 في المئة في العام نفسه، إضافة إلى خفض معدل الإصابة بين المواطنين إلى 1 لكل 100 ألف بحلول عام 2020.

وذكر أن التحديات التي تواجه التطبيق الأمثل للبرنامج في منطقة الرياض حالياً، منها ضعف التعاون والتنسيق القائم بين البرنامج وبعض القطاعات الصحية غير التابعة لوزارة الصحة، وعدم التقيد بالإبلاغ عن الحالات الجديدة ونتائج المتابعة، والمعالجة بحسب آليات البرنامج، أدت إلى عدم تحقيق طموحاتنا في معدلات اكتشاف الحالات ومعدلات الشفاء المستهدفة من الوزارة ومنظمة الصحة العالمية.

من جانبها، قالت رئيسة اللجنة المنظمة الدكتورة أديبة النشمي، إن أكثر وسائل تشخيص الدرن استخداماً، ما يطلق عليه اسم فحص القشع «البصاق» والبحث عن العصيات المسببة للدرن بالمجهر، مشيرةً إلى أن الأدوية المستخدمة اليوم استحدثت منذ أكثر من 40 عاماً ولا بد من تناولها لفترة طويلة، في حين أن اللقاح المستخدم للأطفال يوفر بعض الحماية من أشكال الدرن، إلا أنه لا يمكن التعويل عليه في مكافحة الدرن الرئوي.

نريد أن نفهم يا سعادة السفير

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 28 ربيع الأول 1430هـ الموافق 25 مارس 2009م العدد (3099) السنة التاسعة
=10086&id=3099http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno

سليمان العقيلي

عذابات انتظار التأشيرات إلى الدول الغربية (أوروبا وأمريكا) التي يواجهها السعوديون في السفارات والقنصليات أصبحت من الإرهاق بحيث أصبح السفر إلى أوروبا أو أمريكا محفوفا بالآلام. وكأن هناك حكما بعقاب جماعي صدر بحق المواطنين السعوديين. لمجرد أن فئة منهم تورطت بالتطرف والعنف والإرهاب. وما يمكن أن يقال عن السعوديين قد ينطبق – موضوعيا - على الأيرلنديين الشماليين أو الباسكيين أو الأتراك الأكراد أو العنصريين القوميين في أوروبا أو المتطرفين من المذاهب المسيحية في أمريكا الذين يناوئون الحكم الفيدرالي في واشنطن. لكن شيئا من ذلك لا يحدث، ففي هذه المجتمعات لا تصدر أحكاما بعقاب جماعي رغم تطرف بعض أفرادها. وما يريده السعوديون هو المعاملة المتساوية.

ورغم أن الإجراءات قد خفت في الآونة الأخيرة، إلا أن الأمر لا يزال مستمرا في تصرف أشبه ما يكون بالتمييزي والعنصري. رغم أن هذه الدول تصدر لنا يوميا ثقافة حقوق الإنسان الرامية إلى المساواة والعدالة والحق بالعيش الكريم. ورغم أن السعوديين لا يهاجرون لأهداف الحصول على وظائف، إنما للسياحة أو طلب العلم أو لإبرام عقود تجارية، وكلها فرص مغرية لتنمية المجتمعات الغربية بمزيد من الأموال. ورغم أننا قدمنا كل فروض الانتساب إلى النادي الحضاري؛ من محبة الآخرين، والحوار معهم، واحترام عقائدهم، وتنظيف مناهجنا من أية إشارة للغمز أو اللمز فيهم، وأغلقنا جمعياتنا الخيرية التي تعمل بدوافع دينية محضة تخيف المبشرين المنصرين، وملأنا السجون بكل مشتبه بتطرفه. رغم كل ذلك ما زال الغرب يتقصدنا بسوء النوايا.

الغريب أن الأمر لم يعد متوقفا على السعوديين، بل شمل المقيمين بالمملكة والعاملين مع السعوديين؛ فقد شكت سيدة سعودية من تسويف السفارة البريطانية في منح خادمتها تأشيرة دخول، فالمواطنة طبيبة ملتحقة بالدراسات العليا في إحدى جامعات العلوم الطبية بلندن، وطلبت منح تأشيرة لعاملتها المنزلية، فقوبلت بسلسلة من الشروط، بدأت بضرورة أن تكون الخادمة على كفالة الطالبة، ثم طلب منها أن تكون قد أقامت سنة كاملة في المملكة. وبعد تحقيق جميع هذه الشروط أخذت بصمات الخادمة في مكتب التأشيرات بالعليا (الرياض) لكن الطلب رفض من السفارة مرة أخرى!

ورغم أن الطالبة لديها أطفال وأبناء يدرسون في المدارس البريطانية، فلم تتح السفارة لها تأشيرة عاملة منزلية مكتملة الشروط. ولا أفهم الأسباب الحقيقية إلا أن تكون هناك نية للتسويف وتعطيل حاجات طبيبة سعودية تعيش في بريطانيا لأسباب علمية. فهل نفهم أن الأطباء والباحثين أيضا مشمولون بسوء النوايا البريطانية؟

نريد جوابا يا سعادة السفير.

الرياض

تجمع عربي في الرياض يناقش أهمية التوعية الصحية في حماية المستهلك.. ابريل المقبل

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 28 ربيع الأول 1430هـ - 25 مارس2009م - العدد 14884
.html418145/article25/03/2009http://www.alriyadh.com/

الرياض عبد العزيز الخضيري

يناقش ممثلون لجهات حكومية وجمعيات حماية المستهلك في الدول العربية ومتخصصون ومعنيون بتوعية وحماية وشؤون المستهلك أهمية الوعي الصحي في حماية المستهلك، وذلك في ندوة التوعية الصحية التي ينفذها مستشفى خالد للعيون والتي يفتتحها الدكتور محمد الكنهل الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء ابريل المقبل.

وتهدف الندوة إلى ترسيخ مفهوم توعية المستهلك في القضايا الصحية وإبراز أهمية الوعي الصحي في حماية المستهلك. وسوف تتضمن الندوة عدة محاور رئيسه منها : حركة المستهلك والعولمة (مدخل تعريف المستهلك في كل القطاعات واستعراض حقوق المستهلك الدولية).مفهوم توعية المستهلك (أسس ومبادئ المفهوم وطرق دمجه بالقضايا الصحية).التوعية بحقوق المستهلك في القطاعات وتشمل:المنشآت الصحية (حقوق المراجعين)، ودور المؤسسات الإعلامية (حقوق المتلقي في المؤسسات المرئية والمسموعة فيالبرامج،والإعلانات،والأفلام). والتغذية وسلامة الغذاء (صناعة الغذاء: الوجبات السريعة، المستحضرات المعلبة، المطاعم، التخزين، التعليب، الباعة المتجولون). وسلامة الدواء (ترشيد استهلاك الأدوية بدون وصفه، المستحضرات التجميلية، الوصفات الشعبية، الرقابة). ومبادرات مجتمعية محلية وعالمية لحماية المستهلك ودور المنظمات الدولية في هذا الخصوص. وسوف تتخلل الندوة خلاف المحاضرات عرض لملصقات توعوية وعلمية وورش عمل.

وتستهدف الندوة الكوادر العاملة والمهنية في جميع القطاعات المعنية الحكومية والخاصة مثل وزارة التجارة والغرفة التجارية وجمعية حماية المستهلك والجهات الحكومية ذات العلاقة بتوعية وحماية المستهلك

ومن أهم أوراق العمل في هذه الندوة(توعية المستهلك .. الرهان الأول والأخير) للأستاذ عبدالعزيز الخضيري مدير مركز رعاية المستهلك بالغرفة التجارية بالرياض و(دور منظمات حماية المستهلك في التوعية الصحية) للدكتور محمد عبيدات رئيس الاتحاد العربي للمستهلك و(جمعية حماية المستهلك . . الصعوبات والدور المأمول) للدكتور محمد الحمد رئيس جمعية حماية المستهلك بالمملكة و(دور هيئة حقوق الإنسان في حماية المستهلك) للدكتور عثمان المنيع و(دور وزارة الشؤون البلدية والقروية في مجال الوعي الصحي) و(وحماية المستهلك والعلاقة بين تعزيز الصحة وحماية المستهلك) للدكتورة أمل الجودر (وحقوق المريض في المنشآت الصحية) للدكتور عصام الغامدي (والتجربة السعودية في حماية حقوق المريض) للدكتور سعيد الخوتاني بالإضافة إلى عرض عدد من التجارب كتجربة جمعيات حماية المستهلك في مصر واليمن والإمارات .

صحف الخليج

تل أبيب تقرر منع إقامة احتفالية إعلان "القدس عاصمة للثقافة العربية" اليوم 10

منظمات حقوقية إسرائيلية تطالب بتحقيق مستقل في قتل مدنيين عزل في حرب غزة

المصدر: جريدة الرأي الكويتية السبت 21 مارس 2009 العدد 10855
http://www.alraimedia.com/Alrai/Article.aspx?id=119841

| القدس - من زكي أبو الحلاوة ومحمد أبو خضير - القاهرة - «الراي» |

طالبت 10 منظمات اسرائيلية مدافعة عن حقوق الانسان باجراء «تحقيق مستقل» في «جرائم الحرب» التي ارتكبها الجيش الاسرائيلي في غزة اثر افادات جديدة لجنود اشارت الى اطلاق نار على مدنيين عزل.

واعتبرت (ا ف ب، رويترز، د ب ا، يو بي اي، كونا) 10 منظمات بينها «بتسيلم» و«جمعية الحقوق المدنية» في بيانات ان قرار المدعي العام العسكري فتح تحقيقين بخصوص مقتل مدنيين فلسطينيين «لا يوفر الضمانات بالموضوعية اللازمة».

وفي رسالة موجهة الى مدعي عام الدولة مناحيم مزوز، اكدت المنظمات ان «رفض الحكومة تشكيل لجنة تحقيق مستقلة يشكل انتهاكا للمسؤوليات الاسرائيلية حيال القانون الدولي».

وقالت الناطقة باسم «بتسيلم» ساريت ميكايلي ان «عدم اتخاذ قرار بفتح تحقيق الا بعد 3 اسابيع من ابلاغ القضاء بالوقائع وبعد نشرها في الصحافة مباشرة يخلف شكوكا حول الرغبة في ملاحقة المسؤولين».

واعتبرت صحيفة «هآرتس» ان الجيش «ادرك الامر في وقت متأخر جدا».

وحسب افادات جنود شاركوا في المعارك، فان جنودا اسرائيليين قاموا بقتل مدنيين فلسطينيين عزل خلال الهجوم على قطاع غزة في نهاية ديسمبر ومنتصف يناير.

وبين الشهادات التي نقلتها كذلك «هآرتس» والاذاعة العامة واذاعة الجيش، قصة امرأة فلسطينية قتلت مع ولديها برصاص قناص اسرائيلي لانها ضلت طريقها بعد خروجها من منزلها.

كذلك افاد الجنود عن قتل مسنة فلسطينية كانت تسير على بعد مئة متر من منزلها. واشارت شهادات اخرى الى تجاوزات وعمليات تخريب وتدمير منازل.

وقال رئيس جهاز المخابرات الاسرائيلي (الشين بيت) السابق، وقائد سلاح البحرية السابق، عامي أيالون، معقبا على شهادات الجنود إنه «لا توجد لدى الجيش ثقافة التحقيق في معضلات أخلاقية».

واكد لصحيفة «هآرتس»، انه «ليس الجيش الإسرائيلي وحده الذي لا يملك ثقافة تحقيق في مثل هذه القضايا، وإنما عمليا لا يوجد لدى أي جيش في العالم أمر كهذا ولا ينبغي أن نفاجأ من خروج قصص كهذه. إذ ان كل من يعيش في هذه الدولة خلال السنوات العشرين الأخيرة، وإذا لم يغمض عينية ويسد أذنيه، لا يمكنه أن يكون متفاجئا. والجيش لم يعرف أبدا إجراء تحقيق في أمور كهذه، وأصبحت هذه المشكلة أصعب في السنوات الأخيرة لأن مثل هذه الأحداث باتت تتكرر أكثر من قبل».

وأضاف أن «الشكل الذي حارب فيه الجيش خلال الرصاص المصبوب مس بأخلاقيات البطولة الذي كان مبنيا في الماضي على الأخلاق والتضحية واليوم، بعد العملية العسكرية في غزة، باتت الأخلاقيات مبنية على القوة وحسب».
في المقابل، أعلنت الشرطة الإسرائيلية، أمس، أنها تنوي منع تنظيم مهرجان الثقافة الفلسطينية التي بادرت إليه السلطة الفلسطينية، والمزمع عقده في القدس الشرقية اليوم.
وستنشر الشرطة الإسرائيلية قوات كبيرة من الشرطة ووحدة حرس الحدود في أنحاء القدس الشرقية والبلدة القديمة لمنع عقد المهرجان.
ويتوقع أن يعلن رئيس السلطة الفلسطيني محمود عباس في المهرجان أن القدس «عاصمة الثقافة العربية».
ونقلت الإذاعة الإسرائيلية عن مصادر في الشرطة انه «يحظر على السلطة الفلسطينية إقامة أي نشاط في عاصمة إسرائيل وفقا للقانون، وستعمل قوات الأمن بحزم ضد أي محاولة لعقد المهرجان».
وذكرت الإذاعة أن تنسيقا تم بين رئيس ما يسمى باللجنة القانونية لمنتدى أرض إسرائيل ناشي ايال ووزير الأمن العام افي ديختر ومفوض الشرطة الإسرائيلية ديفيد كوهين لمنع أي احتفالية ومنها إطلاق طائرة شراعية ملونة بألوان العلم الفلسطيني فوق أسوار القدس اليوم.
على صعيد موازٍ، شددت الولايات المتحدة، أمس، على ضرورة «تعهد حماس احترام مبادئ اللجنة الرباعية للشرق الاوسط، قبل ان تتمكن واشنطن من الاعتراف بحكومة الوحدة الفلسطينية التي تضم وزراء من حركة حماس».
وقال مسؤول في وزارة الخارجية الاميركية، طلب عدم ذكر هويته ان «اللجنة الرباعية دعت تكرارا الى حكومة وحدة وطنية فلسطينية تلتزم نبذ العنف والاعتراف باسرائيل واحترام الاتفاقات والالتزامات الموقعة».
ويأتي هذا التوضيح غداة لقاءات مهمة عقدها في واشنطن رئيس المخابرات المصرية اللواء عمر سليمان الذي التقى وزيرة الخارجية هيلاري كلينتون ولموفد الخاص الى الشرق الاوسط جورج ميتشل ومساعدة وزيرة الخارجية بالوكالة للشرق الاوسط جيفري فيلتمن.
وكانت الحكومة المصرية اوضحت قبل مغادرته القاهرة الى واشنطن انه سيطالب السلطات الاميركية بتليين موقفها من «حماس» حتى تتمكن من المشاركة في حكومة فلسطينية تحصل على الاعتراف الدولي.
وقال المسؤول الاميركي ان «المعلومات الصحافية التي افادت ان سليمان جاء الى واشنطن لدعوة الولايات المتحدة الى تخفيف موقفها الذي يفيد ان كل حكومة وحدة فلسطينية يجب ان تلتزم الالتزامات التي قطعتها منظمة التحرير الفلسطينية، لا اساس لها». واضاف: «بالاستناد الى ما نعرفه، هذا هو ايضا رأي مصر والجامعة العربية».
ميدانيا، ذكر مصدر طبي، أمس، أن عاملا فلسطينيا قتل جراء انهيار نفق على الحدود بين قطاع غزة ومصر.
وقال إن «الطواقم الطبية التابعة لمستشفى أبو يوسف النجار في مدينة رفح انتشلت جثمان شاب إثر اختناقه داخل أحد الأنفاق المنتشرة على الشريط الحدودي جنوب القطاع». وأوضح أن «القتيل كان يعمل داخل أحد الأنفاق الذي انهار عليه في شكل مباشر ما أسفر عن مقتله على الفور».
وذكر مصر أمني مصري وشهود، أمس، أن الشرطة المصرية تمكنت من ضبط مخزن سري للأسلحة والمتفجرات في منطقة تابعة لمدينة رفح على الحدود مع غزة.
وعثرت الشرطة في المخزن الواقع في منطقة الأحراش على نصف طن من مادة «تي إن تي» شديدة الانفجار ومجموعة من الصواريخ ومخلفات الحروب إلى جانب بعض الأسلحة الآلية.
ولم تلق الشرطة القبض على أي شخص يشتبه بصلته بالمخزن حتى الآن ، وصادرت ما فيه من أسلحة ومتفجرات.
وأبقت السلطات المصرية، أمس، معبر رفح الحدودي، مفتوحا لليوم الثالث، للسماح بعبور الطلاب والمرضى الفلسطينيين، اضافة الى المساعدات الانسانية.
ونقلت «وكالة انباء الشرق الاوسط» عن مصدر مسؤول في المعبر ان «اجمالي عدد العابرين الاربعاء والخميس بلغ 950 فردا من الجانبين، حيث استقبل المعبر 220 فردا من العالقين والحالات الانسانية، بينما غادر المعبر 730 من العالقين عائدين الى القطاع».
واضافت انه «تم ادخال اكثر من 652 طنا من المساعدات الانسانية من ادوية ومساعدات طبية وحليب اطفال الى القطاع عن طريق معبر رفح البري خلال اليومين الماضيين».
وأحبطت الشرطة المصرية، أمس، محاولة تسلل قام بها أفريقي من كوت ديفوار إلى إسرائيل.
من ناحيته، قال السفير المصرى في المانيا، رمزي عز الدين، إنه «لا وجود لخبراء أمنيين ألمان في المنطقة الحدودية بين مصر وقطاع غزة».
ونفى «ما يتردد عن قرب وصول خبراء أمنيين ألمان إلى المنطقة الحدودية بين مصر وغزة للقيام بمهام المراقبة وكشف الأنفاق».

ونقلت صحيفة «المصري اليوم» المستقلة، أمس، عن رمزي إن «الجانب الألماني عرض على مصر، أثناء العدوان الاسرائيلي على غزة، تقديم الخبرة الفنية التي اكتسبوها خلال عملهم على الحدود بين سورية ولبنان ومد الجانب المصري بمعدات وأجهزة تكنولوجية حديثة سيتم تدريب الفنيين المصريين عليها من قبل هؤلاء الخبراء».
واضاف إن «هذا التدريب قد يتم على الأراضى المصرية، أو أن يتم إيفاد ضباط مصريين إلى ألمانيا للتدرب على هذه الأجهزة، ما يؤكد أن هؤلاء خبراء فنيون وليسوا أمنيين، ولن يتم الاستعانة بهم إلا بناء على قرار مصري يتم إصداره إذا استدعت الضرورة».
وقال إن «العلاقات المصرية ـ الألمانية تستحق قراءة خاصة لأنها ترتقي إلى أعلى الدرجات في ما يخص الجانب السياسي، ما يتضح جلياً في مساندة الجانب الألماني لجميع الجهود المصرية الرامية لإحلال السلام في الشرق الأوسط».
من جانب ثان، نال رئيس الوزراء الاسرائيلي المكلف بنيامين نتنياهو، أمس، من الرئيس شمعون بيريس مهلة اضافية مدتها اسبوعان لتشكيل حكومة يريدها موسعة باكبر قدر ممكن.
وينوي نتنياهو الاستفادة من هذه المهلة الجديدة التي يمنحه اياها القانون لاقناع حزب «العمل» (يسار وسط) بزعامة وزير الدفاع المنتهية ولايته ايهود باراك بالانضمام الى حكومته.
وقال زعيم اليمين لبيريس امام الصحافيين انه كان بامكانه تشكيل حكومته من دون طلب مهلة اضافية لكن هذه المهلة «ضرورية للتوصل الى حكومة وحدة وطنية». واضاف ان «تشكيل هكذا حكومة يبدو لي اكثر اهمية بعد اللقاءات العديدة التي اجريتها مع رئاسة الاركان والمسؤولين الاقتصاديين في البلاد».
وشدد على «التهديدات الخطيرة» التي تواجه امن اسرائيل، اضافة الى «ازمة اقتصادية»، في اشارة خصوصا الى ارتفاع نسبة البطالة في اسرائيل.
وعاود باراك، أول من أمس، التأكيد على ضرورة الانضمام الى الحكومة المقبلة، معتبرا ان «المصلحة العليا للدولة» تحتم على العمل الانضمام الى حكومة نتنياهو لـ «احداث توازن مع اليمين المتطرف».
اما وزيرة التعليم في الحكومة المستقيلة يولي تامير، التي تعارض مع 6 نواب آخرين مسعى باراك للانضمام الى حكومة نتنياهو، فاتهمت، أمس، زعيم حزبها بـ «قيادة الحزب الى هزيمته» بسبب طموحاته الشخصية، عبر دفعه الى الانضمام الى حكومة يمينية ستقضي، على اي امكانية لاستئناف محادثات السلام.
وسخرت صحيفة «يديعوت احرونوت» من «الغزل» المتبادل بين باراك ونتنياهو، معتبرة ان من «الطبيعي» الا يستسلم زعيم العمل «للبقاء جانبا في صفوف المعارضة».

البدر أشاد بالتزام الإمارات بحقوق الإنسان وإشراك المجتمع المدني في النهوض بها

المصدر: جريدة الرأي الكويتية السبت 21 مارس 2009 العدد 10855
http://www.alraimedia.com/Alrai/Article.aspx?id=119841

جنيف ـ كونا ـ
اشادت الكويت بالتقرير الذي قدمته الامارات العربية المتحدة الى مجلس حقوق الانسان، وقالت انه «يجسد حرص المسؤولين في الامارات على كل ما من شأنه تعزيز وحماية الحريات الاساسية ويؤكد التزامها بمسؤولياتها الدولية». وقال ممثل الكويت المستشار في الوفد الدائم لدى الامم المتحدة في جنيف نجيب عبدالرحمن البدر في كلمة ألقاها امام الجلسة التي عقدها مجلس حقوق الانسان ان بلاده تعرب عن بالغ الشكر والتقدير للتعاون الكبير الذي ابدته الامارات منذ مناقشة الفريق العامل المعني بآلية الاستعراض الدوري الشامل لتقريرها الوطني في 4 ديسمبر 2008.
واضاف البدر ان «الكويت سجلت باهتمام الاجراءات الشاملة والنهج التشاوري اللذين اتخذتهما الامارات في اطار تنفيذ التوصيات الصادرة عن الفريق العامل والتي تعكس اهتمامها وتؤكد تعاونها الوثيق مع المؤسسات الدولية المعنية وبشكل خاص مع مجلس حقوق الانسان».
وأشار الى ان ذلك «يوضح في الوقت نفسه القبول الواسع للامارات بالتوصيات الواردة في التقرير والتي حظيت بدعمها لاسيما ما يتعلق بالحريات الدينية والانظمة التعليمية والصحية واستراتيجيتها في مجال تعزيز التنمية المستدامة في ظل عملية التحديث السريعة التي تشهدها، وكذلك ما اتخذته من اصلاحات شاملة هادفة الى تحسين ظروف العمل وتعزيز حقوق العمال».